



مركز البديل للدراسات والتدريب

"النقابات المهنية – تحديات المشاركة والتغيير"

وقائع المؤتمر

الذي نظمه مركز البديل للدراسات والتدريب بدعم من مؤسسة فريدريك ايبرت في عمان
في 25/ تموز - يوليو 2009 في فندق القدس الدولي بعمان

مؤلف جماعي

معالي أ.نايف القاضي ، معالي م. موسى المعايطه
د. أحمد العرموطي ، م. رايق كامل ، م. ماجد الطباع ، أ. جمال الخطيب
د. أحمد طبيشات، أ. جميل النمري ، أ.حسين أبو رمان .

عمان – الأردن

2009

إضافة شعار فريدريك ايبرت

فريق عمل المؤتمر :

أ جمال الخطيب ، أ. وحيد قرمش ، أ. حسين أبو رمان ، أ. محمد الحسيني
أ. علا خليل ، م. عزام الصمادي ، أ. رحاب النمري

المملكة الاردنية الهاشمية
رقم الايداع لدى دائرة
المكتبة الوطنية
(2009/ 11 / 4779)

رقم الايداع لدى دائرة المكتبة الوطنية

مركز البديل

"النقابات المهنية – تحديات المشاركة والتغيير" / تحرير جمال الخطيب
عمان : مركز البديل للدراسات والأبحاث

مركز البديل للدراسات والتدريب ، 2009

(181) ص .

* تم اعداد بيانات الفهرسة والتصنيف الاولية من قبل دائرة المكتبة الوطنية

وقائع المؤتمر الذي نظمه مركز البديل للدراسات والتدريب بدعم من مؤسسة فريدريك ايبرت في عمان
في 25/ تموز - يوليو 2009 / فندق القدس الدولي - عمان

"النقابات المهنية - تحديات المشاركة والتغيير"

وقائع المؤتمر الذي نظمه مركز البديل للدراسات والتدريب بدعم من مؤسسة فريدريك
ايبرت في عمان في 25/ تموز - يوليو 2009 في فندق القدس الدولي بعمان

الإفتتاح:

كلمة معالي وزير الداخلية السيد نايف القاضي الأكرم - راعي المؤتمر:.....

كلمة معالي وزير التنمية السياسية م. موسى المعاينة الأكرم.....

كلمة السيد جمال الخطيب - المدير التنفيذي لمركز البديل للدراسات والتدريب:.....

الجلسة الأولى الهياكل النقابية والتغيير:

رئيس الجلسة: الدكتور طاهر الشخشير - رئيس مجلس النقباء .

الورقة الأولى:

النقابات المهنية واللامركزية . المهندس رايق كامل /رئيس هيئة المكاتب الهندسية

الورقة الثانية:

الهياكل والتشريعات النقابية. الأستاذ حسين أبو رمان /باحث و رئيس تحرير السجل

الورقة الثالثة:

الصناديق النقابية والمشاركة .الدكتور أحمد العرموطي / نقيب الأطباء

مداخلات وحوارات الجلسة الأولى:

الجلسة الثانية النقابات المهنية والنظام الانتخابي:

رئيس الجلسة: المهندس عبد الهادي الفلاحات - نقيب المهندسين الزراعيين

الورقة الرابعة:

القائمة النسبية المهندسين نموذجاً - المهندس ماجد الطباع /نائب نقيب المهندسين

الورقة الخامسة:

القائمة النسبية تطبيقات - الأستاذ جميل النمري/ الكاتب والصحفي

..... : الورقة السادسة :

المهني والسياسة علاقة جدلية -الدكتور أحمد طبيشات /نقيب المحامين ،

..... : مداخلات وحوارات الجلسة الثانية :

الجلسة الثالثة التوصيات واختتام المؤتمر :

رئيس الجلسة المهندس إبراهيم أبو عياش :

..... : توصيات اللجنة :

..... التقرير الختامي لمؤتمر النقابات المهنية

..... المشاركون في المؤتمر :

..... نبذة موجزة عن مركز البديل :

تقديم :

يعرض هذا الكتاب بين دفتيه وقائع مؤتمر النقابات المهنية - تحديات المشاركة والتغيير ، الذي نظمه مركز البديل للدراسات والتدريب تحت رعاية معالي وزير الداخلية السيد نايف القاضي ، وبمشاركة معالي وزير التنمية السياسية المهندس موسى المعايطة ، في الخامس والعشرون من شهر تموز 2009 ، على مدار يوم كامل ، في فندق القدس الدولي بعمان ، قدمت فيه (6) أوراق عمل ، وقد شارك في المؤتمر وزراء ونواب و قيادات نقابية بارزة من مختلف النقابات المهنية ، وشخصيات تمثل منظمات المجتمع المدني وإعلاميين ، وأكاديميين . و يهدف المؤتمر الى البحث في امكانية تطوير اليات عمل النقابات المهنية وبنائها وتفعيل دور عضويتها على طريق تعزيز عملية الاصلاح الشامل. ومواضيع أخرى تتعلق بالهياكل والتشريعات النقابية والصناديق النقابية وعملية المشاركة والقائمة النسبية والعلاقة الجدلية بين المهني والسياسة، بالإضافة الى موضوع النقابات المهنية واللامركزية، كما يتضمن الكتاب ملخص المناقشات والتوصيات التي دارت بين المشاركين ، وجاء المؤتمر في سياق تطوير آليات أنظمة الانتخاب وتطوير العمل المهني ، سيما وأن النقابات المهنية من أهم مؤسسات المجتمع المدني ، وإن الحوار حول دور وهيكله النقابات المهنية لا يستهدف إضعافها أو تصفية دورها السياسي، لأن وظيفة إعادة الهيكلة موضوعياً هي زيادة قوة النقابات المهنية وأعضائها. سيما وأن هناك نقابيين لديهم مقترحات من شأنها تطوير عمل ودور النقابات ، ومن المناسب إشراك هؤلاء في مراجعة هذا الدور .

ويعرض الكتاب وقائع المؤتمر في ثلاث أبواب ، يتناول الباب الأول وقائع جلسة الافتتاح ، فيما يعرض الباب الثاني وقائع الجلستين الأولى والثانية والتي قدمت فيها 6 أوراق عمل بما فيها الحوارات ، كما يعرض الباب الثالث التوصيات والبيان الختامي .

وقائع الجلسات :

بدأت اعمال المؤتمر بجلسة الافتتاح ،تحدث فيها معالي وزير الداخلية نايف القاضي راعي المؤتمر وأشار الى ان عمل النقابات المهنية شهد تطور ملحوظ واتسعت ميادين عملها ،وتنوعت ،وازداد عدد

أعضائها وامتدت، فهي جزء من قوى المجتمع الحية ومن حراكه التنموي الفاعل، لافتنا النظر الى أن الأردن يشهد حالة من التراجع في المشاركة النقابية وفي العمل النقابي ما يتطلب اجراء حوارات ونقاشات وطنية معمقة حول القضايا المتعلقة بالعمل النقابي بدءا من أنظمتها وقوانينها .واضاف ان التحديات التي تقف أمام النقابات المهنية تحتاج الى وقوف مقتدر يعزز مشاركة الاعضاء وتفعيل دورهم في مراقبة أداء المجالس النقابية وذلك بمشاركة المجالس في صوغ أطروحة التنمية الوطنية المستدامة في المملكة.

كما تحدث معالي وزير التنمية السياسية ، المهندس موسى المعايطة، ، فأشار الى أهمية المؤتمر في تعزيز الشراكة الاستراتيجية بين النقابات المهنية والحكومة من خلال الحوار ودعم المبادرات وتمكين دور النقابات المهنية في عملية البناء والتواصل والاتصال القائم على الاحترام المتبادل وقبول الراي والراي الاخر، وقال " ان النقابات المهنية جسدت مركز الثقل الاجتماعي والنفوذ السياسي خلال الفترة من عام 1957 الى 1989، حيث لعبت دورا سياسيا في ظل غياب الاحزاب السياسية ومع ذلك فقد اظهرت النقابات بعد عام 1989 انغماسا متعاطفا في الشأن السياسي خصوصا في ظل استعادة الاحزاب السياسية نشاطها العلني وتكريس التعددية الحزبية والسياسية عام 1992". وطالب النقابات المهنية اعادة النظر في دورها الحقيقي حيث تعتبر النقابات المهنية مؤسسات وطنية بادرت الدولة بملاء ارادتها بانشائها للقيام بمهام محددة ذات صلة بالمهنيين .

وعرض المدير التنفيذي لمركز البديل للدراسات والتدريب جمال الخطيب أهداف المؤتمر وسياقه العام ، وقال "ان مسيرة النقابات المهنية كانت غنية رغم العوائق التي واجهتها ان كانت من الداخل حيث الرؤى والمواقف لعضويتها وآليات عملها او في علاقتها مع الحكومات المتعاقبة حيث التشريعات والقوانين لتنظيم العمل النقابي ومهنته والذي يستدعي البحث في حوار جدي يحفظ للنقابات مكانتها كاحدى مؤسسات المجتمع المدني وللدولة توجيهها في اطار الحفاظ على التنظيم النقابي ضمن حدود القانون كما جاء في الدستور الاردني.

بدورهم عرض النقابيون في جلستي عمل نوقشت خلالها ست اوراق عمل رؤيتهم لواقع العمل النقابي وطموحاتهم للارتقاء بالاداء.

الجلسات :

الجلسة الأولى:

عقدت الجلسة الأولى ومحورها " الهياكل النقابية والتغيير " ، وترأسها الدكتور طاهر الشخشير ، وقدمت فيها 3 أوراق عمل .

الورقة الأولى : النقابات المهنية واللامركزية ، قدمها رئيس هيئة المكاتب الهندسية المهندس رايق كامل ، وقال ان طموح هيئة المكاتب الهندسية يتركز في ان يكون للهيئة شخصية إعتبارية مستقلة اداريا

وفنيا وماليا تعمل وفق نظام يعتمد اللامركزية بما يمكنها من اتخاذ جميع القرارات المتعلقة بتنظيم شروط مزاوله مهنة العمل الاستشاري في المملكة.

الورقة الثانية : "إعادة هيكلة بنية النقابات المهنية واصلاح تشريعاتها" وأعدھا الأستاذ حسين ابورمان مدير تحرير صحيفة السجل والمهندس عزام الصمادي ،تناولا قضايا مهنية من قبيل الزامية العضوية ودور النقابات كإطار رسمي لمزاوله المهنة وآخر نقابي يتيح للاعضاء الدفاع عن حقوقهم ومصالحهم.وطالبا باعتماد التمثيل النسبي في الانتخابات والرقابة على أموال النقابات.

الورقة الثالثة : الصناديق النقابية والمشاركة " ، والتي قدمها نقيب الأطباء الدكتور أحمد العرموطي ، فقال: ان هذه الصناديق فاعلة وإيجابية وتقدم خدمات جليلة ومتنوعة وتضمن الحياة الكريمة للمهنيين وعائلاتهم وتؤمنهم بمشاريع إسكان وقروض ميسرة لغايات السكن او العمل" . وأشار الى ان النقابات المهنية مؤسسات مجتمع مدني مستقلة ماليا واداريا وان سلطة ديوان المحاسبة على مؤسسات القطاع العام فقط.

الجلسة الثانية :

عقدت الجلسة الثانية ، ومحورها " النقابات المهنية والنظام الانتخابي " ، وترأسها المهندس عبد الهادي الفلاحات ، نقيب المهندسين الزراعيين ، وقدمت فيها 3 أوراق عمل .

الورقة الأولى: القائمة النسبية - المهندسين نموذجا ، وقدمها المهندس ماجد الطباع ، نائب نقيب المهندسين ، وتناول في ورقة العمل التي نوقشت في الجلسة الثانية موضوع التمثيل النسبي في الانتخابات وتجربة نقابة المهندسين التي تعتمد مبدأ اللامركزية، وإعطائها المجال الأكبر لعدد من المنتسبين للنقابة في المركز والفروع في المشاركة وفي صنع القرارات المتعلقة بهم.

الورقة الثانية " القائمة النسبية - تطبيقات " ، قدمها الكاتب جميل النمري وقال: " ان التحول الى نظام التمثيل النسبي في الانتخابات بدأ يتحول الى توجه عام بوصفه أحد روافع الإصلاح" ، وأشار الى ان النقابات المهنية يمكنها ان تلعب دورا رياديا في المجتمع بالمبادرة الى اعتماد هذا الاسلوب الذي وصفه بأنه الاكثر تقدما وحدثة .

الورقة الثالثة " المهني والسياسي - علاقة جدلية " ، قدمها نقيب المحامين الأستاذ أحمد طبيشات ، وقال "ان المستفيد من الدور السياسي للنقابات المهنية هي النقابات المهنية والحكومة والمواطنون، مشيرا الى ان هناك تداخلا بين ما هو مهني وما هو سياسي.وأكد ان النقابات وضعت على كاهلها كل الأعباء المهنية والمالية لمنتسبيها وعائلاتهم بحيث تسهم بشكل فاعل في القضايا العامة ،ولها مواقف ثابتة من كل المصالح الوطنية والعربية والاسلامية الأمر الذي أعطاها دعما شعبيا واسعا.

الجلسة الثالثة : التوصيات ، وترأسها نقيب المهندسين الأسبق ، المهندس ابراهيم أبو عياش ، وقدمت فيها عدد من التوصيات الشفهية والمكتوبة وقد أجمع على بعضها المشاركون ، فيما تم رفض

بعض المقترحات التي لم تلاقي ترحيباً لخروجها عن مضمون وبرنامج المؤتمر كما رأى المشاركون ، وشكلت لجنة من المشاركون لصياغة التوصيات .

مركز البديل للدراسات والتدريب

الإفتتاح

كلمة معالي وزير الداخلية السيد نايف القاضي الأكرم - راعي المؤتمر

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته:

في بداية هذا اللقاء الخير أتقدم بالشكر الجزيل من السادة : مركز البديل للدراسات والتدريب على مبادرتهم القيمة بعقد هذا اللقاء المهم ، كما أشكر الأخوة رؤساء واعضاء مجالس النقابات المهنية المشاركين ، متمنياً النجاح والتوفيق لهذا اللقاء الذي يجعلنا جميعاً شركاء في صنع القرار ، وفي ترتيب أولوياتنا التنموية ، وفي بناء قاعدة مشاركة عريضة ومؤثرة للمواطن الأردني وللمؤسسات المجتمع المدني التي يتمثل فيها على نطاق تعددي وواسع ، محفزين مكونات المجتمع الأردني وقواه الحية على العمل المشترك المتواصل ، وعلى الإنخراط الفاعل في هذه المؤسسات التي تتوسط العمل الرسمي والأهلي ، وتعمل بنهج ديمقراطي مؤسسي ، يملأ الفجوات التنموية بالعمل المنتج ، والمشاريع التي تؤمن مصالح جموع المواطنين وصالحهم العام ، وعلاوة على تحقيق مصالح الدولة العليا ، والتطلعات الوطنية للدولة العصرية وفق قيم : العدالة ، والمساواة ، وتكافؤ الفرص ، وعلى اساس من الأهلية والكفاءة ، والانجاز .

السادة الحضور :

ولما كانت النقابات المهنية من مؤسسات المجتمع المدني المهمة في الدولة فهي تحظى باحترامنا ، وتقديرنا وذلك لدورها الوطني في التنمية الشاملة والمستدامة وفي ترسيخ قيم ، ومهارات العمل العام ، والعمل على تمثيل هذه القيم وتأصيلها وتعزيز مضامينها إنتماءً وولاءً للوطن وللقيادة الهاشمية ، فالإنسان كان وما يزال أعلى ما نملك ، وهو مؤهل للمشاركة في صنع القرار التنموي وتحمل المسؤولية وتبني فكر البناء والتعمير والشراكة التي هي جوهر الثقافة الجديدة في المجتمع المعاصر ، وأحد مكونات الشخصية الأردنية الوطنية التي تتبنى الدفاع عن مصالح القطاعات التي تمثلها ، وتتبنى المحافظة على حقوقهم ، وعملهم ، وتأهيلهم وتدريبهم ، على قاعدة من التعددية ، وبالاحتكام الى الثوابت الوطنية التي تصون مسار الوطن ، ومسيرته التنموية ، وتحفظ منجزاته ، وتبني عليها .

تحضر النقابات المهنية في هذا السياق أيها الحضور الكرام : بوصفها بيوت خبرة ، راكمت تجربة عمل غنية ، تتجدد باستمرار ، وتتنوع على مختلف مسارات التنمية القطاعية ، لترفدها بالخبراء والمستشارين ، وقد أثبتوا جدارتهم وتميزهم في حقول : الطب ، والزراعة ، والتمريض ، والعقارات ، والإنشاءات ، والتعدين ، والقائمة تطول بمبادرات خلاقة ، وتفكير ناقد مبدع ، ومراكز استشارية عريقة وهيئات عمل خيرية ، وتطوعية : تبني القدرات ، وتراكم المنجزات ، ونوطن المعرفة التي أصبحت قوةً ومعياراً لتقدم ورفعة الأمم والشعوب .

الأخوة الحضور

لقد تأسست النقابات المهنية في بلدنا الحبيب قبل خمسين عاماً تقريباً، لتنظيم مزاولة المهنة ، وتأمين مصالح أعضائها ، وللإرتقاء بالمستوى العلمي والمهني لمنتسبيها : بالتمكين ، والتأهيل ، والتدريب، وبناء القدرات ، وفي ظل العولمة والثورة المعرفية بكنلتها المادية الثقيلة ، صار مطلوباً منها أن تدخل حيز المنافسة العلمية والمعرفية ، للمساهمة الفاعلة في تحمل أعباء النمو الإقتصادي الذي لم يعد غاية فقط ، بل هو الغاية والوسيلة معاً ، فتحديات تسارع إيقاع العلم والمعرفة ماثلة على الدوام، والمشكلات التي تواجهنا أسوأ بكل دول عالمنا المعاصر في ميادين : الطب ، والهندسة ، والزراعة ، والطاقة والمياه وغيرها ، ملحة وضارية ، تفرض على النقابات دوراص في التصدي لهذه المشكلات وفي اقتراح حلول لها وجعلها من أولويات مهامها.

السادة الحضور:

لقد تطور عمل النقابات ، واتسعت ميادين عملها ، وتتنوعت ، وازدادت العضوية فيها وامتدت، فهي جزء من قوى المجتمع الحية ومن حراكه التنموي الفاعل ، إلا أننا نشهد حالة من التراجع في المشاركة النقابية وفي العمل النقابي ، مما يتطلب إجراء حوارات ، ونقاشات وطنية معمقة تساجل القضايا المتعلقة بالعمل النقابي بدءاً من أنظمتها ، وقوانينها وصولاً إلى تفعيل مشاركة المرأة في صوغ أطروحتها ، وبرامجها بما يضمن تفعيل كافة منتسبيها، وفي كافة أنحاء الوطن ، فالتحديات التي تقف أمامها النقابات تحتاج الى وقوف مقتدر يعزز مشاركة الأعضاء ، وتفعيل دورهم في مراقبة أداء المجالس النقابية وكذلك مشاركة المجالس في صوغ أطروحة التنمية الوطنية المستدامة في بلدنا العزيز، المكتتفة برؤى جلاله الملك في الإصلاح والتحديث ، وهي غاية عليا نلتف حولها جميعاً: حكومة ومؤسسات مجتمع مدني ، لضمان مشاركة عريضة ومؤثرة للمواطن الأردني الذي هو الحلقة الأهم في خطاب التنمية والتحديث .

اشكر لكم حسن استماعكم ، متمنياً لهذا اللقاء النجاح.

وحفظ الله هذا الوطن العتيدي في ظل الراية الهاشمية الخفاقة .

النقابات المهنية - تحديات المشاركة والتغيير

كلمة معالي وزير التنمية السياسية الأكرم

م.موسى المعاينة

أصحاب المعالي والعطوفة والسعادة

أيتها السيدات والسادة

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

أحييكم في بداية هذا المؤتمر النوعي حول واحد من اهم موضوعات التنمية السياسي ، التي تشكل الآن استحقاقا وطنيا، بعد أن دعا جلالة الملك عبدالله الثاني ابن الحسين المعظم في خطابه الى توسيع دائره المشاركة ، وخاصة مشاركة المواطن في صنع القرار، إذ تؤمن الحكومه بأهميه الحوار مع كافة الشركاء كالنقابات والاحزاب السياسي ومؤسسات المجتمع المدني عامه والتي تعتبر ركنا أساسيا من أركان التنمية والإصلاح وذلك للوصول الى صيغ توافقيه تدعم اسس الديمقراطية الحقه في دوله القانون والمؤسسات. وإذ أشكر مركز البديل الذي بادر الى تنظيم هذا المؤتمر والذي يأتي في توقيت استباقي يؤكد أهميه بناء وتعزيز اسس ومفاهيم قواعد الشراكة الاستراتيجية مع الحكومه من خلال الحوار ودعم المبادرات وتمكين دور النقابات المهنيه في عملية البناء والتواصل والاتصال ، ركائزها الاحترام المتبادل وقبول الرأي والرأي الاخر.

لقد جسدت النقابات المهنيه مركز الثقل الاجتماعي والنفوذ السياسي في الفترة ما بين (1957-1989)، حيث لعبت النقابات دوراً سياسيا في ظل غياب الاحزاب السياسي طيله هذه الفترة ، مع ذلك فقد اظهرت النقابات بعد عام 89 انغماساً متعاضماً في الشأن السياسي ، خاصةً في ظل استعادة الأحزاب السياسية لنشاطها العلني وتكريس التعددية الحزبية والسياسية عام 92.

واليوم نلاحظ بقوة أهميه تكريس دور النقابات المهنيه في تطوير المهنة ، ورفع مستواها، وخدمة العاملين بها، والحفاظ على حقوقهم وتحسين مستواهم المهني والإسهام في خدمة التنمية الشامله والمستدامه، إذ وصل عدد منتسبي النقابات المهنيه ، وفق إحصائيات حديثه، إلى نحو أكثر من 150 ألف منتسب

يتوزعون على أربع عشرة نقابة، لذا فعلى النقابات المهنية أنفسهم إعادة النظر في دورهم الحقيقي حيث تعتبر النقابات المهنية مؤسسات وطنية بادرت الدولة بملء إرادتها بإنشائها للقيام بمهام محددة ذات صلة بالمهنيين، وقد أصبحت الحاجة ملحة إلى إعادة النظر في طبيعة ومضمون "الوكالة" التي منحتها الدولة لهذه المؤسسات الوطنية إنطلاقاً من مصلحة الوطن العزيز.

إن النقابات المهنية تلعب دوراً محورياً في تأصيل الديمقراطية وتجديدها من خلال أنظمتها الداخلية وممارساتها الانتخابية واختيارها لهيئاتها الإدارية والتمثيلية، حيث تنص تلك الأنظمة على الانتخاب من قبل الأعضاء عند اختيارهم لقياداتهم ولجانهم، بمعنى، أن النقابات المهنية في شوطها مع الديمقراطية إنما تبدأ بنفسها قبل أن تبدأ بتعميم تجاربها، لذا ليس غريباً أن تكون النقابات في طليعة المطالبين بتطوير قوانينها وأنظمتها بحيث تسمح بزيادة مشاركة الأعضاء خاصة في ظل التراجع الملحوظ في المشاركة بالانتخابات في السنوات السابقة وذلك ليتمكن كافة المنتسبين من المشاركة الحقيقية في صنع القرار.

أكرر تحياتي لكم، واحترامي لجهودكم، آملاً أن يتمخض هذا المؤتمر عن نتائج تخدم مصالحنا الوطنية العامة... ليبقى الأردن متيناً ومحصناً في ظل الراية الهاشمية الخفاقة

كلمة مركز البديل للدراسات والتدريب

جمال الخطيب

المدير التنفيذي

معالي وزير الداخلية الأكرم
السيد نايف القاضي

معالي وزير التنمية السياسية الأكرم
المهندس موسى المعاينة

أصحاب المعالي والعطوفة والسعادة
أيتها السيدات والسادة
السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

إنه لمن دواعي السرور أن نرحب بكم اليوم باسم مركز البديل للدراسات والتدريب ، ونحن نشعر في البحث والتفكير في أهم المسائل التي تتصدر أجندتنا الوطنية ألا وهي النقابات المهنية، وإمكانية تطوير بناها ، وآليات عملها ، وتفعيل دور عضويتها على طريق تعزيز عملية الإصلاح الشامل . لقد أظهر المجتمع المدني في الأردن بكافة فئاته حيوية بالغة ، لا سيما النقابات المهنية التي ظلت على الدوام رافد من روافد الوطن ، وبيت عريق من بيوت الخبرة ، لم يتوقف عطائه .

لا شك أن مسيرة النقابات كانت غنية رغم العوائق التي واجهتها إن كان من الداخل حيث الرؤى والمواقف لعضويتها وآليات عملها ، أو في علاقتها مع الحكومات المتعاقبة حيث التشريعات والقوانين لتنظيم العمل النقابي ومهنته ، والذي يستدعي البحث في حوار جدي يحفظ للنقابات مكانتها كأحدى أهم مؤسسات المجتمع المدني، وللدولة توجيهها ، في إطار الحفاظ على حرية التنظيم النقابي ضمن حدود القانون - كما جاء في الدستور الاردني.

لقد واجهت النقابات كثير من الإشكاليات منها: الزامية العضوية ودستوريتها وتوافقها مع التشريعات الدولية وقضايا حقوق الانسان ، وتنظيم المهنة وحقوق المنتسبين المكتسبة بالنسبة لرافضي العضوية الإلزامية، وضرورة التعددية النقابية ، واقتراح أكثر من نقابة لتنظيم المهنة الواحدة ، والفصل بين العمل

السياسي والمهني ، والهيكل والبنى النقابية ، وتحديات توسيع العضوية ومعالجة الترهل ، والنظام الانتخابي وآلياته ، وغير ذلك .

إن النقابات المهنية مؤسسات وطنية بادرت الدولة بملء إرادتها لإنشائها من أجل أن توكل إليها القيام بمهام محددة ذات صلة بالمهنيين. وبالتالي، فلا ضير في مراجعة هذا الدور و بما ينسجم حتما مع تطوير المسار الديمقراطي والتنموي .

إن الحوار حول دور وهيكله النقابات المهنية لا يستهدف إضعافها أو تصفية دورها السياسي، لأن وظيفة إعادة الهيكلة موضوعياً هي زيادة قوة النقابات المهنية وأعضائها. سيما وأن هناك نقابيين لديهم مقترحات من شأنها تطوير عمل ودور النقابات و من المناسب إشراك هؤلاء في مراجعة هذا الدور .
ان الأصل في عمل النقابات المهنية ورسالتها هو تطوير المهنة ورفع مستواها وخدمة العاملين فيها والحفاظ على حقوقهم وتحسين مستواهم المهني والإسهام في خدمة المجتمع .

أصحاب المعالي والعطوفة والسعادة

أيتها السيدات والسادة

لا يسعني إلا أن أتقدم اليكم باسم مركز البديل للدراسات وأسرته بالشكر لحضوركم هذا المؤتمر، آملي أن يكون حواراً مثمراً من شأنه أن يكون خطوة على طريق الإصلاح والتنمية ، ويعزز دور النقابات المهنية .

المحور الأول :

الجلسة الأولى الهياكل النقابية والتغيير:

رئيس الجلسة : الدكتور طاهر الشخشير - رئيس مجلس النقباء .

الورقة الأولى : النقابات المهنية واللامركزية . المهندس رايق كامل /رئيس هيئة المكاتب
الهندسية

الورقة الثانية: الهياكل والتشريعات النقابية. الأستاذ حسين أبو رمان / رئيس تحرير السجل

الورقة الثالثة : الصناديق النقابية والمشاركة .الدكتور أحمد العرموطي / نقيب الأطباء

مداخلات وحوارات

رئيس الجلسة د. طاهر الشخشير

بإسم مجلس النقباء اتقدم بالشكر لمركز البديل للدراسات والتدريب لإقامته هذه الندوة التي نظرنا اليها بانها ضرورية جداً ،وذلك للتأكيد على التكامل مابين القطاع الحكومي والنقابات المهنية ، حيث أن فقدان هذا التكامل والتواصل يؤدي الى كثير من النقص في الأداء والخدمات والتواصل والتي في نهايتها تؤدي الى خدمة الوطن والمواطن ، ولأن المهنيين في النهاية هم مواطنين وهم ابناء الوطن .

النقابات المهنية و اللامركزية

(هيئة المكاتب والشركات الهندسية في نقابة المهندسين - الواقع و الطموح)

المهندس رايق كامل

رئيس هيئة المكاتب الهندسية

بسم الله الرحمن الرحيم

معالي الدكتور نايف القاضي - وزير الداخلية المحترم

معالي المهندس موسى المعاينة - وزير التنمية السياسية المحترم

السيد جمال الخطيب - مدير مركز البديل للدراسات والتدريب المحترم

السادة المحاضرين - أيها الحفل الكريم

أرحب بكم أجمل ترحيب شاكراً لكم حضوركم ومشاركاتكم فعاليات هذا المؤتمر (النقابات المهنية

- تحديات المشاركة والتغيير) الذي ينظمه السادة مركز البديل للدراسات والتدريب المحترمين.

لقد أصبح نبض الحياة العصرية سريعاً متفاعلاً يتقدم إلى الأمام بعد أن أرسى العلم كثيراً من

القواعد الأساسية التي أصبحت منطلقات وقواعد ثابتة نحو الابتكار والتقدم العلمي وأصبح التجديد

والحدثة سمة من سمات عصرنا ومجتمعنا وأصبح الإيمان بالمتغيرات قدر نعيشه ونحياها في ظل التطور

الطبيعي للمجتمعات والذي ألقى بظلاله على مكونات المجتمع المدني وعلى رأسها النقابات المهنية

وكوني لا أريد التعميم وأود أن أتحدث بشيء من الخصوصية فأنا نقابة المهندسين الأردنيين من أهم

النقابات المهنية التي تعمل في بلدنا الأردن حيث أن لديها العديد من المجالات والإختصاصات كالصناعة والتعليم والتعدينو التحكيم والعمل الهندسي الإستشاري وغيرها... ولما للعمل الهندسي الإستشاري من أهمية فقد أفرد قانون نقابة المهندسين له نظاماً خاصاً به لتنظيم شروط مزاوله مهنة العمل الهندسي الإستشاري منذ أكثر من عشرين عاماً أي ما يقارب الربع قرن وحتى هذه اللحظة لم يطرأ أي تعديل على هذا النظام مع أن الأردن شهد تطوراً لا يستطيع لأحد أن ينكره في مجال قطاع الإنشاءات الهندسية حيث قفز قفزات نوعية وأصبح من البلدان المتميزة في هذا المجال وأصبحنا نفاخر بما تحقق من تقدم عمراني واتساع في رقعة هذه الإنشاءات وأصبحنا من البلدان التي تستقطب الإستثمار والمستثمرين وزادت نسبة الإستثمار وأصبح لدينا مئات الآلاف من الأمتار المربعة للمشروع الواحد وأصبحنا بحاجة ماسة لمواكبة التطور الطبيعي. لذلك أصبح لزام علينا التعامل مع الحداثة والتطوير كي نبقى في مصاف المجتمعات المتحضرة وهنا لا بد من التأكيد على رفع سوية ثقافتنا الذاتية بالمقدرة على التعاطي مع المتغيرات والمتطلبات العلمية وعدم التمترس خلف ما أصبح غير ملائم لطبيعة المرحلة تحت يافطة القوانين والأنظمة فلا بد لنا أن نمتلك الجرأة في حوار الذات وحوار الآخرين والموافقة والقدرة على الحوار وعدم الرفض والإقصاء من أجل تفاعل بناء لخلق أفكار جديدة لتطوير العمل والمهنة ومجتمعنا الأردني وإذا لم نستطع ذلك سندفع ثمننا باهظاً ونذهب إلى الفشل.

انطلاقاً بما تقدم سوف أحاول أن أقدم لكم نموذجاً واقعاً وطموحاً مشروعاً في هذه الدراسة المتواضعة الموجودة بين أيديكم والتي أرجو أن نوفق في فهمها وإيجاد الحلول المناسبة لها.

هيئة المكاتب الهندسية في نقابة المهندسين بين الواقع والطموح

مقدمة

- تأسست هيئة المكاتب والشركات الهندسية بموجب نظام المكاتب والشركات الهندسية رقم (31) لسنة 1989 الصادر بمقتضى احكام قانون نقابة المهندسين
- يتولى شؤون الهيئة مجلس ادارة يتكون من رئيس وتسعة أعضاء يتم انتخابهم من قبل الهيئة العامة لأصحاب المكاتب والشركات الهندسية
- تضم الهيئة في عضويتها كافة المكاتب والشركات الهندسية المصنفة العاملة في الأردن والتي بلغ عددها (1260) مكتبا وشركة في 2008/12/31 فيما بلغ عدد المهندسين العاملين لدى هذه المكاتب والشركات (7000) مهندسا
- بلغ مجموع مساحات المشاريع التي تم تدقيقها في الدائرة الفنية للهيئة (10) مليون متر مربع خلال عام 2008

صلاحيات هيئة المكاتب و الشركات الهندسية بموجب نظامها الحالي

- تنحصر صلاحيات الهيئة بتوصيات غير ملزمة يتم رفعها لمجلس النقابة للنظر بها و أخذ القرار الذي يراه المجلس و المتعلق بما يلي:
- النظر في طلبات تسجيل المكاتب والشركات الهندسية
- متابعة ممارسة المكاتب والشركات الهندسية لأعمالها وتقيدها بقانون وأنظمة النقابة
- النظر فيما يتعلق بالمهنة والعمل على رفع مستواها
- تحديد الحد الأدنى للأتعاب وتقدير حجم العمل لفئات المكاتب والشركات الهندسية
- تقديم الاقتراحات بكل ما من شأنه تطوير عمل القسم الفني للنقابة ومتابعة أداء هذا القسم
- النظر في الخلافات الفنية والمالية بين المكاتب والشركات الهندسية وبينها وبين أصحاب العمل والمقاولين.

المعوقات التي تواجه عمل الهيئة

- ان مركزية اتخاذ القرار من قبل مجلس نقابة المهندسين بموجب ولايته التي يمنحها له القانون ، وبالتالي تحكم مجلس النقابة بتوصيات هيئة المكاتب وتقرده باتخاذ القرارات المتعلقة بالهيئة يعتبر المعوق الرئيسي لعمل هذه الهيئة حيث يؤدي الى:
- تأخر وعدم صدور القرارات والتعليمات الخاصة بعمل وسياسات الهيئة لارتباط ذلك بموافقة مجلس النقابة
- عدم مقدرة الهيئة المنتخبة من قبل المكاتب الهندسية على تنفيذ السياسات التي انتخبت على اساسها لتعارضها احيانا مع سياسات مجلس النقابة وبالتالي تعطيل هذه السياسات
- قتل روح المبادرة والابداع لدى اعضاء الهيئة المنتخبون بسبب الصعوبات التي تواجههم من قبل قرارات مجلس النقابة في تنفيذ برامجهم تجاه المكاتب
- محاولة فرض السياسات التي يتبناها مجلس النقابة على الهيئة مما يولد الخلاف بين مجلس النقابة والهيئة الأمر الذي ينعكس سلبا على المكاتب الهندسية
- إن نظام المكاتب والشركات الهندسية الحالي لا يعطي للهيئة اية استقلالية في اتخاذ القرار رغم ان هذه الهيئة منتخبة من قبل اصحاب المكاتب الهندسية
- وعليه فان العمل بموجب نظام الهيئة المعمول به منذ عام 1989 بدون أي تعديل يشكل عائقا فعليا امام عمل الهيئة وانجاز برامجها وسياساتها بل وتعطيل هذه السياسات بالرغم من كل الجهود التي تبذلها الهيئة.

الاسباب الموجبة لنظام يعتمد اللامركزية للهيئة

- مواكبة الارتفاع المتواصل في حجم الاستثمار في قطاع العقارات (بلغ معدله السنوي حوالي 3 مليار دينار خلال الأعوام 2004 2007 ومن المتوقع ان يرتفع خلال السنوات القادمة).
- مواكبة التغييرات المتواصلة في حجم المشاريع (المباني والمشاريع الكبيرة) حيث تقف التشريعات الحالية عائقا كبيرا في اجازتها
- ضرورة وضع تشريعات نقابية مناسبة لتشجيع الاستثمار واجتذاب المستثمرين العرب والاجانب وتحفيزهم على توطين استثماراتهم في الاردن
- ازدياد عدد المكاتب والشركات الهندسية (ارتفع من 450 مكتبا وشركة عند صدور النظام الحالي عام 1989 الى 1260 مكتبا وشركة حاليا)
- ازدياد عدد المهندسين العاملين في قطاع الخدمات الهندسية الاستشارية (ارتفع من 2000 مهندس عام 1989 الى 7000 مهندس حاليا).
- الازدياد المضطرد في عدد المشاريع النوعية (كالابراج) وحاجتها الى خبرات متخصصة وتشريعات خاصة بذلك لسهولة تمرير واجازة تلك المشاريع
- اصدار تشريعات تواكب التطورات والتغييرات المستمرة والمتواصلة وتشمل فيما تشمل تسهيل اجراءات استقدام الخبرات الخارجية ونقل المعرفة والتكنولوجيا
- اهمية التسريع في اتخاذ القرارات وضرورة ذلك للتكيف مع التطورات العالمية السريعة
- حق اصحاب المكاتب والشركات الهندسية بادارة اموالهم بأنفسهم وخاصة أنهم مؤهلون ويمتلكون الخبرة اللازمة لذلك
- حق اصحاب المكاتب والشركات الهندسية بضمان حياة كريمة لهم ولعائلاتهم خلال فترة عملهم وفي شيخوختهم وذلك من خلال انشاء صناديق خدمات خاصة بهم للتأمين الصحي والتقاعد و...

الأهداف والمهمات و السياسات

- تنظيم العمل في القطاع الهندسي الاستشاري
- العمل على رفع مستوى المهنة والارتقاء بهذا القطاع الى المعايير العالمية
- خلق ونشر واشاعة ثقافة وبيئة مناسبة للابداع والابتكار لجعل المكاتب والشركات الهندسية الاردنية مرجعا في التميز
- رفع كفاءة ومقدرة العاملين في القطاع

- تحقيق الاستقرار لأصحاب المكاتب والعاملين في القطاع من خلال التأمين الصحي والتقاعد والضمان والدفاع عن حقوقهم ومصالحهم ومكتسباتهم بما يضمن الحياة الكريمة لهم ولعائلاتهم
- تنظيم العلاقة بين المكاتب الهندسية وأصحاب العمل والمقاولين والمؤسسات الرسمية وشبه الرسمية بما يضمن حقوق كافة الأطراف
- نشر التوعية لدى المكاتب الهندسية لوضع نظم ادارية وفنية ومالية لادارة هذه المكاتب ومساعدتها على ذلك بتوفير الخبراء المختصين
- العمل على تطوير المكاتب الهندسية من خلال التدريب وتطوير أنظمة التسجيل والتصنيف والتأهيل من اجل امتلاك القدرة على التحرك ومواكبة العالم الذي نعمل في اطاره
- تشجيع تصدير الخدمات الهندسية لما في ذلك من قيمة مضافة ونمو اقتصادي
- اعداد الدراسات والاستراتيجيات الهادفة لمساعدة المكاتب والشركات الهندسية لمواجهة التعامل مع نتائج الانضمام للاتفاقيات الدولية وانشاء وحدة متخصصة لمتابعة ذلك
- تشجيع سياسة الاستثمار المحلي في هذا القطاع وازالة العوائق من امامه آخذين بعين الاعتبار ان الاستثمار الأجنبي يجلب رأس المال والخبرات الادارية والنفاذ الى الأسواق ونقل التكنولوجيا كما يؤدي أيضا وبطريقة غير مباشرة الى زيادة حجم الاستثمار المحلي
- العمل على تضمين قطاع الاستشارات الهندسية في الدراسات التي تقوم بها الجهات المختصة بتشجيع الاستثمار بما يعود بالفائدة على المكاتب الهندسية من حوافز تشجيع الاستثمار
- العمل على توفير تسهيلات مالية للمكاتب الهندسية بما يساعد على التطور ويشجع الاندماجات والحصول على أنظمة الجودة والادارة الحديثة
- التركيز بشكل أساسي على الفهم العميق والتميز للتكنولوجيا واستخداماتها المختلفة
- ايجاد تأمين صحي مجاني لأصحاب المكاتب وزوجاتهم مدى الحياة
- ايجاد نظام راتب ضمان لصاحب المكتب بعد اغلاق مكتبه وبلوغه سن التقاعد
- الدفاع عن حقوق ومصالح أصحاب المكاتب والعاملين بمهنة العمل الهندسي الاستشاري وتنظيم العلاقة بينهم وبين كافة الجهات المعنية
- وضع الآليات المناسبة لتحصيل الأتعاب الهندسية بما يحافظ على حقوق الجميع
- ايجاد التأمين المهني ضد أخطار المهنة للمكاتب الهندسية
- تطوير ميثاق شرف لأداب ممارسة المهنة والتنافس الشريف وفق أفضل معايير الشفافية والالتزام والتميز
- وضع الآليات المناسبة لموضوع الملكية والادارة الهندسية

- تشجيع اعتماد اسس موحدة للتسجيل والتصنيف والتأهيل بين الدول العربية للمكاتب الاستشارية الهندسية .

الرؤيا

- قطاع هندسي استشاري فعال ودائم النمو يهدف للتميز ويعمل بأفضل وأعلى المعايير والمقاييس العالمية يحقق كافة المتطلبات اللازمة لمنتج عالي الجودة والقيمة له قدرة تنافسية عالية بما يرسخ الاردن كمصدر رئيسي للخدمات الهندسية الاستشارية
- مكاتب هندسية استشارية ذات مستوى عال تهدف بأن تكون مرجعا في التميز ومساهما فاعلا في الناتج القومي وزيادة الفرص الاقتصادية بما يضمن للعاملين بها استقرارا ماديا ومعنويا وصحيا واجتماعيا.

الطموح

من اجل تمكين هيئة المكاتب والشركات الهندسية من تحقيق رؤياها واهدافها وتنفيذ سياساتها ومواجهة كافة التحديات والمعوقات فان هذه الهيئة ترى بأنه يجب أن يكون لها شخصية اعتبارية مستقلة اداريا وفنيا وماليا تعمل وفق نظام يعتمد اللامركزية يمكنها من اتخاذ كافة القرارات المتعلقة بتنظيم شروط مزاوله مهنة العمل الاستشاري في المملكة بدون اعاقه او تعطيل ويعطيها الصلاحيات برعاية العمل الهندسي الاستشاري وتطويره وتنظيم عمل المكاتب الهندسية ورفع مستواها والدفاع عن حقوق ومصالح ومكتسبات اصحابها العاملين في هذا القطاع وابرار الأردن كمرجع اقليمي في التميز في الخدمات الهندسية الاستشارية وبحيث تصبح كمكاتب هندسية اردنية لها علامة تعكس قيمة قوية "صمم في الأردن" وبما يوصلنا الى الهدف الكبير وهو مضاعفة مساهمة القطاع الاستشاري الهندسي في الناتج القومي لبلدنا بحلول عام 2020 وفق رؤى جلالة الملك عبدالله الثاني المعظم حفظه الله والله من وراء القصد.

بسم الله الرحمن الرحيم "إن الله لا يضيع عمل عامل منكم من ذكر أو أنثى بعضكم من بعض"
صدق الله العظيم

عاش أردننا الغالي بقيادته الهاشمية الحكيمة بقيادة جلالة الملك عبدالله الثاني بن الحسين،
عاشت أمتنا العربية حرة منتصرة والسلام ورحمة الله وبركاته.

نحو إعادة هيكلة بنية النقابات المهنية وإصلاح تشريعاتها

الأستاذ حسين أبو رمان

رئيس تحرير السجل

م. عزام الصمادي

يشكل قطاع النقابات المهنية أهم القطاعات الاجتماعية المنظمة في البلاد، فهو يحتل المرتبة الأولى ليس فقط من حيث العدد بعد تراجع أعداد النقابات العمالية، وإنما كذلك من حيث نفوذه المادي والاجتماعي، هذا فضلاً عن دوره كإحدى روافع الحياة الديمقراطية وتعميق المجال العام.

يبلغ عدد النقابات المهنية (12) نقابة مهنية وجمعيتين مهنتين. ويعود تأسيس النقابات المهنية إلى الخمسينيات من القرن الماضي، وأكثرها قدماً هي نقابة المحامين التي تأسست عام 1950، تلاها نقابات أطباء الأسنان (1952)، والصحفيين (1953)، والأطباء (1954). وفي عامي 1957 و1958 قامت على التوالي نقابتي الصيدلة والمهندسين. ثم أسست نقابة المهندسين الزراعيين في عام 1966.

ويتكون الجيل التالي من النقابات المهنية، من نقابات تأسست عام 1972، ويشمل هذا الجيل نقابات البيطريين، والحيولوجيين، والمقاولين¹، والمرضيين. وأحدث النقابات المهنية هي نقابة الفنانين التي أنشئت عام 1998. أما الجمعيات المهنية، فعددها اثنتان، وهما: جمعية المحاسبين القانونيين (1988)، وجمعية أدلاء السياح (1998).

ويتميز قطاع النقابات المهنية في كونه يمثل القطاع الأكثر حيوية من الفئات الوسطى في المجتمع الأردني، مستفيداً من ارتباطه بالعلوم والتكنولوجيا وتطورهما، وهذا يفسر المكانة الخاصة التي أفردتها الدولة لهذا القطاع، من حيث أنها بادرت إلى مأسسة العمل المهني في المرحلة الأولى بإصدار تشريعات مزاولة المهن المختلفة، وأسست النقابات المهنية في مرحلة لاحقة كإطار لتنظيم مزاولة هذه المهن.

¹ أسست نقابة المقاولين عام 1972 كجمعية أصحاب عمل، وحصلت على الوضع القانوني كنقابة مهنية عام 1987.

وانسجاماً مع خصوصية النقابات المهنية باعتبارها أطراً لمزاولة المهن، فقد اقترن قيام كل نقابة مهنية بصور "قانون" وأنظمة قانونية خاصة بها. وتخضع هذه القوانين والأنظمة في إصدارها إلى آلية التشريع الدستورية، مع ملاحظة أن المحطة الرئيسية في تعديلها تتمثل في التوصيات الصادرة عن هيئاتها العامة. وفي المحصلة ترسم هذه القوانين والأنظمة سلسلة من التداخلات فيما بين النقابة المهنية وبين الجهة الحكومية المعنية باختصاص تلك النقابة.

وتشترط قوانين النقابات المهنية على المهنيين أن يكونوا مسجلين في النقابة حتى يتمكنوا من مزاولة المهنة. وحينما يخل المهني بشروط التسجيل في النقابة أو يشطب من سجلاتها، فإنه يفقد قانونياً حقه في مزاولة المهنة.

ويترتب على هذه التحديدات القانونية جملة من الآثار الهامة على صعيد علاقة الأعضاء بنقابتهم وعلاقة النقابة بالمجتمع. ففي الشق الأول، يخضع المهنيون إلى "الزامية" الانتساب إلى نقاباتهم كشرط لممارسة المهنة. وتمارس النقابات المهنية في ضوء ذلك دور صناديق التقاعد والتأمين الاجتماعي، والتأمين الصحي، وتتيح لها إمكاناتها المالية التي توفرها هذه الصناديق الدخول إلى ميدان الاستثمار وخاصة في شراء العقارات واسهم الشركات الأقرب إلى تخصصاتها، إضافة إلى توسيع نطاق الخدمات المقدمة للأعضاء والتي تشمل مشاريع الإسكان والقروض الميسرة والوساطة التجارية.

أما في الشق الخاص بالعلاقة مع المجتمع، فتمارس النقابة المهنية دور السلطة القضائية على أعضائها فيما يخص الخروج عن قانون النقابة وقواعد المهنة وآدابها، حيث تتشكل في إطارها مجالس تأديبية، أو تقوم مجالسها (هيئاتها الإدارية المنتخبة) بدور المجالس التأديبية وذلك للنظر في الشكاوى المقدمة بشأن الأخطاء المهنية أو خرق آداب المهنة. كما تشارك نقابات المهن الطبية والصيدلة في مجالس تأديبية عليا يرأسها الوزراء المعنيون. وتقوم من جهة أخرى بعض النقابات المهنية بالاستناد إلى قوانينها بتحديد تسعيرة الخدمات التي تقدمها للمواطنين أو رسوم المعاملات المقدمة للنقابة، وتأخذ التسعيرة والرسوم في هذه الحالة طابعاً ملزماً.

الطبيعة "المزدوجة" للنقابات المهنية

نشأت النقابات المهنية حاملة تفويضاً من الدولة لتنظيم ممارسة المهنة. ويوفر قانون نقابة المهندسين رقم 15 لسنة 1972 وتعديلاته أكثر نصوص النقابات المهنية دقة في إبراز هذا الجانب، حيث تنص المادة الرابعة منه على أن نقابة المهندسين تنظم "شروط مزاولة مهنة الهندسة في المملكة". إلى جانب ذلك تلتقي أهداف النقابات المهنية عند نقاط منها: المحافظة على مصالح المهنة وحمايتها والدفاع عنها وتنظيمها، وجمع كلمة المهنيين والمحافظة على حقوقهم وكرامتهم، وتأمين الحياة الكريمة للمهنيين

وعائلاتهم في حالة العوز والشيخوخة، وهذه الأهداف أوكلت للنقابات المهنية دوراً إضافياً ينطوي من ناحية على إنشاء صناديق الضمان الاجتماعي والتأمينات المختلفة، ومن ناحية ثانية على القيام بأدوار من طبيعة نقابية. وهكذا نشأت النقابات المهنية كحالة فريدة تجمع ما بين كونها إطاراً رسمياً لمزاولة المهنة، وما بين كونها إطاراً نقابياً يتيح للأعضاء الدفاع عن حقوقهم ومصالحهم.

هذه الطبيعة المزدوجة للنقابات المهنية، هي مصدر الإشكالية في تحديد علاقتها مع المجتمع المدني من ناحية، ومع الإدارة الحكومية من ناحية أخرى. فالنقابات المهنية لم تنشأ وتستمر كتعبير طوعي حر عن الإرادة المستقلة لأعضائها، بل نشأت وتستمر تنفيذاً لتشريعات الدولة ذات العلاقة، من هنا وصف قرار الديوان الخاص بتفسير القوانين² رقم 11 لسنة 1969 النقابات المهنية بأنها "مؤسسات شبه حكومية". وجاء ضمن تعريفه لهذه المؤسسات بأنها "الهيئات التي تنشأ بقانون لتقوم على رعاية مصالح طوائف معينة من ذوي المهن وتمثيل مصالح هذه الطوائف، ولها على أفرادها سلطات مستمدة من القانون". وحدد التعريف هذه السلطات بثلاث، هي: "سلطة لائحية لتنظيم أعمالهم وشؤونهم، وسلطة إصدار قرارات إدارية في هذه الشؤون، ثم سلطة فرض رسوم عليهم كالغرف التجارية والصناعية والزراعية ونقابات أصحاب المهن الحرة كمهنة المحاماة والطب والهندسة وما مائل ذلك". وختم الديوان الخاص بتفسير القوانين تعريفه، موضحاً أن هذه المؤسسات سميت شبه حكومية لأنها "تشبه من بعض الوجوه الهيئات الحكومية"³.

وغني عن البيان أن قرارات الديوان الخاص بتفسير القوانين ترتقي إلى مرتبة الأحكام القانونية.

بالمقابل، فإن قوانين النقابات المهنية، حكمت على المهنيين الانتظام في إطارها من خلال إلزامية العضوية، ولذلك تضمنت أهدافها ما يتفق وحققهم في ممارسة العمل النقابي، ما يعني عملياً أن النقابات المهنية تحتل مساحة مشتركة ما بين الإدارة الحكومية وبين المجتمع المدني.

من هنا، فإن الأفكار التي تطرح مسألة إلغاء إلزامية العضوية كي تلبي النقابات المهنية شروط الانتماء إلى المجتمع المدني بشكل كامل، تتجاهل حقيقة هذه الطبيعة المزدوجة للنقابات المهنية، إلا إذا افترضنا أن المقصود هو إعادة كل عملية تنظيم شروط مزاولة المهن بكاملها للإدارة الحكومية.

² نشر هذا القرار في عدد الجريدة الرسمية رقم 2178، تاريخ 1969/6/16.

إن تسليط الضوء على الطبيعة المزدوجة للنقابات المهنية يكتسب أهميته هنا من حاجة المهنيين إلى إدراك أن أية خيارات يتبنونها لتطوير عمل نقاباتهم، من المهم أن تراعي أنهم لا يديرون مرفقاً خاصاً بهم فحسب ، بل هم مفوضون من الدولة بتنظيم شؤون مهنتهم.

أقلية تصدر حقوق الهيئات العامة للنقابات

تعقد النقابات المهنية اجتماعاً سنوياً عادياً أو انتخابياً على مستوى الهيئات العامة، ويكون اجتماع الهيئة العامة قانونياً إذا حضرته الأغلبية المطلقة من الأعضاء المسجلين الذين سددوا التزاماتهم المالية في الموعد المحدد له، فإذا لم تتوافر الأغلبية المطلقة (أي النصف+ واحد) في المرة الأولى، تجدد الدعوة ثانية لاجتماع يعقد خلال 15 يوماً (أو أسبوع في بعض النقابات) من تاريخ الاجتماع الأول على الأكثر، ويكون قانونياً مهما بلغ عدد الحاضرين.

وبما أن عدد أعضاء الهيئات العامة لمعظم النقابات المهنية يبلغ الآلاف من الأعضاء كما هو مبين في الجدول رقم (1)، فإن توفير النصاب القانوني للاجتماع في المرة الأولى أصبح من المستحيلات، هذا عدا عن أن المكان الاعتيادي المخصص لاجتماعات الهيئات العامة لا يتسع سوى لعدة مئات من الأشخاص فقط، ولذلك لا تلتئم اجتماعات الهيئات العامة لمعظم النقابات المهنية إلا في المرة الثانية بمن حضر من الأعضاء، وهؤلاء يمثلون في النقابات الكبيرة والمتوسطة الحجم عدداً رمزياً، ومع ذلك فهم يمارسون الصلاحيات الكاملة للهيئات العامة، باستثناء نقابة المهندسين التي أحالت هذه الصلاحيات، ما عدا انتخاب مجلس النقابة ومناقشة مشاريع القوانين والأنظمة وتعديلاتها⁴، لهيئة وسيطة منذ عام 2001.

الجدول رقم (1):

العضوية التراكمية للنقابات المهنية وأعداد هيئاتها العامة في الدورة الانتخابية 2009

النقابة	عضوية الهيئة العامة (مسددون للالتزاماتهم المالية)	العضوية التراكمية
المهندسون	38,900	75,730
الأطباء	7,721	20,500
الممرضون	5,712	17,000

⁴ مناقشة مشاريع القوانين والأنظمة الخاصة بالنقابة وتعديلاتها تتم بناء على توصية من الهيئة المركزية، وذلك في اجتماع غير عادي للهيئة العامة يعقد لهذه الغاية، وما يتم إقراره يرفع للجهات المختصة.

المهندسون الزراعيون	5,434	13,947
الصيدلة	4,124 (عام 2008)	10,890 (عام 2008)
المحامون	8,204	17,169
أطباء الأسنان	2,583	6,000
الحيولوجيون	618	2,364 (عام 2008)
البيطريون	598	1,210 (عام 2008)
الصحفيون	735 (عام 2008)	811 (عام 2008)
الفنانون	526 (عام 2007)	1,100 (عام 2007)
المقاولون	1,145 (عام 2008)	1,740 (عام 2008)

وتختص الهيئات العامة بانتخاب النقيب وأعضاء مجلس النقابة (وكذلك نائب النقيب في نقابتي المهندسين والمهندسين الزراعيين)، تصديق الحساب الختامي للنقابة للسنة المنتهية وإقرار موازنة السنة الجديدة، مناقشة تقرير مجلس النقابة عن أعماله خلال السنة المالية السابقة وبحث أمور النقابة بشكل عام واتخاذ القرارات بشأنها. كما أن من صلاحيات الهيئة العامة إعداد مشاريع القوانين والأنظمة الخاصة بالنقابة بما في ذلك التعديلات التي يراد إدخالها عليها. وتنفرد الهيئات العامة لبعض النقابات بمهام إضافية، ففي نقابة المهندسين الزراعيين تعين الهيئة العامة مدقق الحسابات القانوني، وفي نقابة الأطباء تضع الهيئة العامة، بناء على تنسيب المجلس، الدستور الطبي ولائحة آداب ممارسة المهنة أو تعديلها، وهكذا.

إن استمرار الأحكام القانونية التي تنظم انعقاد الهيئات العامة على ما هو عليه، يعني من الزاوية العملية أن قلة من الأعضاء "يصادرون" صلاحيات الهيئات العامة، أي بمعنى يمارسونها بالنيابة عنهم، دون تفويض بذلك، ما يضعف مشروعية القرارات الصادرة عن اجتماعات الهيئات العامة برغم قانونيتها، وكذلك الهيئات المنتخبة، ويكسر شيئاً فشيئاً حالة من اغتراب الأعضاء عن نقاباتهم. هذا في حين أن تعزيز المشاركة هي ضرورة وطنية من ضرورات التنمية والإصلاح السياسي، وإحدى أبرز القيم التي يقوم عليها المجتمع المدني.

الهيئة الوسيطة في نقابة المهندسين:

تقرر تشكيل الهيئة الوسيطة في تعديل واسع على قانون نقابة المهندسين في عام 2001، وشكل ذلك حلاً انتقالياً لمشكلة الزيادة المطردة لعدد أعضاء الهيئة العامة (كان العدد آنذاك يساوي نصف العدد

الحالي تقريباً)، وعدم منطقية اجتماعات الهيئات العامة رغم قانونيتها. فحين يجتمع عدد من أعضاء الهيئة العامة يساويون (1) بالمئة أو أقل من العدد الإجمالي للهيئة العامة، فهذا التناسب لا يمكن أن يعدّ شرعياً إلا إذا كان تمثيلاً بالانتخاب.

وتتكون الهيئة المركزية لنقابة المهندسين من: مجلس النقابة، مجالس الشعب، مجالس فروع المحافظات وأي لجان منتخبة تابعة لها بحيث تمثل كل لجنة برئيسها وعضو آخر تختاره اللجنة، مجلس هيئة المكاتب والشركات الهندسية، (5-20) عضواً لكل شعبة من الشعب الهندسية وهيئة المكاتب يتم انتخابهم من قبل الهيئة العامة لكل منهما، (5-20) عضواً لكل فرع محافظة يتم انتخابهم من قبل الهيئة العامة لفرع المحافظة، والنقباء السابقين.

وتتولى الهيئة المركزية المهام والصلاحيات التالية: التوصية للهيئة العامة بمشاريع القوانين والأنظمة الخاصة بالنقابة وتعديلاتها، وضع السياسة العامة للنقابة للسنة المقبلة، مناقشة التقرير السنوي المقدم من المجلس عن أعماله خلال السنة المنتهية، المصادقة على الحساب الختامي للسنة المالية المنتهية، الموافقة على مشروع الموازنة للسنة المقبلة، تعيين مدقق حسابات للسنة المقبلة، بحث أي موضوعات أخرى ترد في الدعوة إلى الاجتماع، واتخاذ القرارات في أي من المواضيع التي يقترحها أعضاء النقابة والتي ترد إلى المجلس خطياً قبل موعد الاجتماع بسبعة أيام على الأقل. أما إذا تعلق الاقتراح بتعديل قانون النقابة أو الأنظمة الصادرة بمقتضاه، فعلى الهيئة المركزية أن تحيله إلى المجلس لدراسته وعرضه عليها في اجتماع استثنائي يعقد لهذه الغاية ويشترط لإدراج أي اقتراح متعلق بتعديل القانون أو الأنظمة في جدول أعمال الهيئة المركزية موافقة الأغلبية المطلقة للحاضرين.

وكما يتضح من مهام وصلاحيات الهيئة الوسيطة، فإنها تتولى عملياً جميع صلاحيات الهيئة العامة عدا عن انتخاب مجلس النقابة ومناقشة مشاريع التشريعات المتعلقة بالنقابة التي تكون قد أحيلت إليها من الهيئة الوسيطة.

إن الحل الانتقالي الذي تم اعتماده بتشكيل الهيئة الوسيطة، لم يأخذ بعين الاعتبار أن انتخاب مجلس نقابة المهندسين يتم بنسب متدنية من أعضاء الهيئة العامة، وهذه النسب تتجه نحو مزيد من التراجع دورة بعد أخرى، هذا ناهيك عن أن عضوية الهيئة العامة تساوي أقل من ثلثي العضوية السارية، كل هذا يجعل شرعية مجلس النقابة المنتخب في ظروف كهذه موضع جدل.

تضم الهيئة الوسيطة الجسم المنتخب لمختلف الهيئات القيادية في نقابة المهندسين، وهي بهذه الصفة تمثل نخبة من الكفاءات النقابية التي قد يصعب جمعها في هيئة واحدة، لكن هذه السمة لا تبرر لوحدها تشكيل الهيئة بطريق الانتخاب غير المباشر أو الإبقاء على حالة الفصل في صلاحيات الهيئة العامة،

ولذا فإن الحل العملي يكمن في الإبقاء على الهيئة الوسيطة، على أن يترافق ذلك مع مسألتين: الأولى هي تشكيل الهيئة الوسيطة بالانتخاب من قبل الهيئة العامة، والمسألة الثانية هي إحالة جميع صلاحيات الهيئة العامة إلى الهيئة الوسيطة بما في ذلك انتخاب النقيب ونائبه وباقي أعضاء المجلس.

هيئات وسيطة (تمثيلية) للنقابات المهنية الأخرى

لئن كنا اقترحنا في نقابة المهندسين بعد مرور ثماني سنوات على تجربة الهيئة الوسيطة أن يتم إحالة جميع صلاحيات الهيئة العامة إلى الهيئة الوسيطة، وأن يتم تشكيلها بالانتخاب المباشر، فإننا نقترح الشيء نفسه لجميع النقابات المهنية الأخرى. فالنقابات المهنية تزداد عضويتها عدداً عاماً بعد عام، وصيغة الهيئة الوسيطة هي الحل الطبيعي للهيئات واسعة العدد. لكننا نقترح إلى جانب ذلك أن يتم إعادة النظر في نظام الانتخاب الحالي في النقابات المهنية لصالح نظام انتخابي أكثر تطوراً، يسهم في معالجة ثغرات النظام الحالي، ويعزز مشاركة الأعضاء في الانتخابات التي تشكل عماد العملية الديمقراطية. ولعله من المفيد أن يكون للهيئة الوسيطة مكتب رئاسة ينتخب لمدة تساوي مدة الدورة النقابية، وبخاصة أن هناك مقترحات لتطوير دور هذه الهيئة في جانب الرقابة المالية والإدارية على أعمال المجلس وصناديق النقابة، وفي جانب الإشراف على العملية الانتخابية.

التدني المطرد للمشاركين في انتخابات مجالس النقابات:

لقد بات تراجع أعداد المشاركين من أعضاء النقابات المهنية في انتخاب مجالس نقاباتهم ظاهرة بارزة للعيان وخاصة فيما يخص النقابات الأكبر حجماً وفي مقدمتها بطبيعة الحال نقابة المهندسين، كما هو مبين في الجدول رقم (2).

إن حساب نسب المقترعين تواجه شيئاً من الصعوبة بالنظر إلى عدم الوضوح الكافي في الأرقام المنشورة، وفي هذا الإطار يمكن تسجيل الملاحظات التالية:

- إن "العدد التراكمي" لأعضاء النقابة، أي مجموع الأعضاء المنتسبين للنقابة منذ تأسيسها، يعد مؤشراً على حجم النقابة، لكنه عدد لا يمكن استخدامه في احتساب نسب الاقتراع، لأنه يشتمل على الأعضاء المتوفين والمتقاعدين والذين تركوا المهنة أو شطبوا من سجلات النقابة لعدم الالتزام بشروط العضوية.

- الهيئة العامة: هي مجموع الأعضاء المسددين لالتزاماتهم المالية، وهم وحدهم الذين يحق لهم المشاركة في الانتخابات النقابية بمختلف مستوياتها. ولهذا السبب فإن احتساب معدلات الاقتراع ينسب، من الزاوية الرسمية، حصراً إلى عدد أعضاء الهيئات العامة المسددين لالتزاماتهم. لكن هذه المعدلات لا تعطي صورة شاملة عن واقع المشاركة لأن هناك أعضاء آخرين لا يشاركون

في الانتخابات لأنهم غير مسددين لالتزاماتهم المالية. وبالتالي يستحسن أن توفر النقابات المعلومات عن عدد أعضاء الهيئة العامة "الإجمالية" (أي الأعضاء المسددون وغير المسددين لالتزاماتهم)، وأعضاء الهيئة العامة "العامة" (أي الأعضاء المسددون لالتزاماتهم فقط). وتعد نقابة المهندسين الوحيدة التي توفر بانتظام عدد أعضاء الهيئة العامة الإجمالية لكنها تسميه "العضوية السارية". ولتوضيح الفروقات، نشير إلى أن العضوية الإجمالية (التركمية) لنقابة المهندسين هي (75,730)، بينما تبلغ العضوية السارية (62,173)، فيما يبلغ عدد أعضاء الهيئة العامة "العامة" المسددين للرسوم (38,900). وسوف نبين الفرق في معدل الاقتراع حينما ينسب إلى كل من الهيئة العامة العاملة والعضوية السارية (انظر الجدول رقم 2-أ).

وبالنظر إلى معدلات الاقتراع للنقابات المهنية خلال الدورات الانتخابية الثلاث الأخيرة من عام 2002/2001 إلى عام 2009/2008 للنقابات التي تجري انتخاباتها كل ثلاث سنوات، ومن عام 2005/2004 إلى عام 2009/2008 للنقابات التي تجري انتخاباتها كل سنتين، نلاحظ ما يلي:

- إن النقابات المهنية الأربع الأكبر حجماً هي النقابات الأدنى في معدلات الاقتراع فيها، وهي نقابات المهندسين، والأطباء، والمهندسين الزراعيين، والمرمضين. وتهبط معدلات الاقتراع في هذه النقابات إلى ما دون الـ 50 بالمئة، وهذا مؤشر على عملية مزدوجة أحد طرفيها هو تخلف نظام الانتخاب عن استيعاب خصوصية أوضاع النقابة، وطرفها الآخر هو التراجع الكبير في دوافع المشاركة.

لكن إذا كان معدلات الاقتراع في نقابتي الأطباء والمهندسين الزراعيين ضمن فئة "الأربعينات" (40-49%)، فإنها اتجهت في نقابتي المهندسين والمرمضين إلى ما دون 30 بالمئة، وشهدت كل من هاتين النقابتين حالة من الفوز بالتركية في انتخابات مجلسها للدورة 2006-2009؛ تركيبة كاملة في "الممرضين"، وجزئية في "المهندسين".

- تتحسن معدلات المشاركة في الاقتراع بشكل ملموس حينما يحتدم التنافس بين القوائم الانتخابية، وهذا يعني أن هيمنة أي طرف في نقابة ما، يلحق أضراراً بحالة المشاركة، وهذا هو سر تفوق "التعددية" التي ينبغي أن تتحول إلى حالة مؤسسية. ويمكن ملاحظة أن أجيالاً جديدة من المهنيين لن تجد لها فرصة في المشاركة في ظل التوازنات القائمة في النقابات المهنية، بينما تتمثل مصلحة هذه النقابات في أن يجد الجميع فيها فرصة حقيقية للمشاركة في القرار.

- إن النقابات المهنية متوسطة الحجم مثل نقابات الصيادلة والمحامين وأطباء الأسنان ما زال الإقبال فيها على الاقتراع أكثر حيوية من النقابات الأكبر حجماً، لكن معدلات الاقتراع فيها تبقى

مرشحة إلى التراجع في الدورات الانتخابية القادمة في ضوء الزيادة المستمرة في عضوية الهيئات العامة في هذه النقابات.

إن النقابات المهنية لا سيما كبيرة ومتوسطة الحجم، باتت بحاجة ملحة إلى تطوير نظامها الانتخابي من نظام "الأغلبية" إلى نظام "التمثيل النسبي" للقوائم، لأنه النظام الانتخابي الأرقى الذي من شأنه أن يكفل أعلى درجات المشاركة في العملية الانتخابية، وبالتالي في اتخاذ القرار. ومن المتوقع أن يؤدي نظام التمثيل النسبي إلى تعزيز الجانب المهني في عمل النقابات، من حيث أنه يشجع على قيام جماعات مهنية تلتقي على برنامج مهني، وتجد أمامها فرصة في التمثيل والمشاركة في القرار. لهذا، فإننا نقترح اعتماد نظام عام للتمثيل النسبي ويترك لكل نقابة مهنية تكييف تفاصيله وفق احتياجاتها. ونذكر هنا أن لجنة النقابات المهنية المنبثقة عن هيئة "الأردن أولاً"، كانت قد تبنت عام 2003 توصية بهذا الاتجاه مفادها أن "يقوم الانتخاب على مبدأ التمثيل النسبي الدقيق"، بحيث يعكس مكونات الهيئة العامة، ويترك للنظام الخاص بكل نقابة تحديد تفاصيل تشكيل الهيئة المنتخبة "لما يتناسب مع طبيعة التقسيمات القطاعية أو الجغرافية أو أية تقسيمات أخرى خاصة بكل نقابة"⁵ (انظر الملحق رقم 1). وفي ضوء اللوحة العامة لأوضاع النقابات المهنية، يمكن اقتراح المبادئ العامة التالية:

- اعتماد نظام التمثيل النسبي الكامل للقوائم سواء في انتخاب الهيئات الوسيطة، أو في انتخاب مجالس النقابات.
- انتخاب النقيب (ونائب النقيب للنقابات التي ترغب بذلك) من قبل الهيئة العامة بورقة منفصلة عن انتخاب باقي أعضاء المجلس. ويشترط لفوز النقيب (ونائب النقيب) أن يحصل على أكثر من نصف عدد أعضاء الهيئة العامة، فإن لم يفز مرشح بمركز النقيب من الجولة الأولى، تجرى جولة ثانية يتنافس فيها صاحباً أعلى الأرقام في الجولة الأولى.
- يحق لأي مجموعة من أعضاء الهيئة العامة أن تشكل قائمة لانتخاب الهيئة الوسيطة، ويعطى لكل قائمة رقم واسم ولون. ويحق لأي مجموعة من أعضاء الهيئة الوسيطة أن تشكل قائمة لانتخاب مجلس النقابة، ويعطى لكل قائمة رقم واسم ولون.
- انتخاب الهيئة الوسيطة ومجلس النقابة يتم بالتصويت لواحدة من القوائم المتنافسة.
- تعتمد النقابات المهنية "نظاماً للبوادي" يخدم تحسين فرص المجموعات الصغيرة في التمثيل.

⁵ تشكلت اللجنة المشار إليها من: الطبيب والوزير السابق إسحق مرقعة، الطبيب والوزير السابق ممدوح العيادي، المحامي زياد الخصاونة، المهندس رايق كامل، طبيب الأسنان فضل نبروخ، المهندس الزراعي عبد الهادي الفلاحات، الجيولوجي خالد الشوابكة، المحامي والوزير السابق هشام التل، أسامة ملكاوي، المحامي فراس إبراهيم بكر، الطبيب والوزير السابق زيد حمزة، الصيدلي والكاتب الصحفي جميل النمري، المهندس زياد مطارنة، المهندس عاصم غوشة، المهندس عبد الرحيم البقاعي، الكاتب الصحفي رakan المجالي، نانسي باكير (الوزيرة الحالية)، المهندس نبيل الشامي، الوزيرة السابقة سلوى المصري.

- يراعي في انتخاب الهيئات الوسيطة أن تعكس النّقل العددي للشعب والأقسام المهنية التي تتكون منها.

- تلتزم القوائم المرشحة لانتخابات الهيئات الوسيطة بترشيح عدد من المهنيات بنسبة 20 بالمئة من عدد أعضاء الهيئة الوسيطة أو بنسبة تمثيلهن في الهيئة العامة للنقابة.

الجدول رقم (2)

نتائج انتخابات النقابات المهنية للدورات الثلاث الأخيرة

الدورة ما قبل قبل الأخيرة		الدورة الأخيرة		الدورة الأخيرة		النقابة/
ع.ه	مقترح	ع.ه	مقترح	ع.ه	مقترح	
22,902	6,887	31,184	2,398	38,900	4,742	المهندسون
%30.1 (2003)		%7.7 (2006)		%12.2 (2009)		نسبة الاقتراع
		4,300	2,125	5,434	2,460	م. الزراعيون
		%49.4 (2006)		%45.7 (2009)		نسبة الاقتراع
		676		618	325	الجيولوجيون
(2002)		(2005)		%52.6 (2008)		نسبة الاقتراع
6,705	2,827	7,500	3,458	7,721	3,371	الأطباء
%42.2		46.1		%43.7		نسبة الاقتراع
2,231	1,703	1,945	0,952	2,583	1,656	أطباء الأسنان
%76.3 (2005)		%48.9 (2007)		%64.1 (2009)		نسبة الاقتراع
367	293	452		598	488	البيطريون
%79.8 (2002)		(2005)		%81.6 (2008)		نسبة الاقتراع
2915		3246	1871	124,4	2,563	الصيدالة
(2004)		%57.6 (2006)		%62.1 (2008)		نسبة الاقتراع
		-----	-----	5,712	1,429	المرضون
(2003)		بالتزكية (2006)		%25.0 (2009)		نسبة الاقتراع
6,220	3,621	7,044	4,670	8,204	5040	المحامون
%58.2 (2005)		%66.3 (2007)		%61.4 (2009)		نسبة الاقتراع
456	429	507	374	735	636	الصحفيون
%94.1 (2002)		%73.8 (2005)		%86.5 (2008)		نسبة الاقتراع
486	414	526				الفنانون
%85.2 (2005)		(2007)		(2009)		نسبة الاقتراع
				1145	950	المقاولون
(2004)		(2006)		%83 (2008)		نسبة الاقتراع

الجدول رقم (2-أ)

معدل الاقتراع في نقابة المهندسين منسوباً إلى الهيئة العامة والعضوية السارية

الدورة	معدل الاقتراع منسوباً للهيئة العامة	معدل الاقتراع منسوباً للعضوية السارية
2012-2009	12.2% (38,900/4,742)	7.6% (62,173/4,742)
2009-2006	7.7% (31,184/2,398)	4.8% (52,433/2,398)
2006-2003	30.1% (22,902/6,887)	18.6% (36,976/6,887)

سياسات وإجراءات تحد من المشاركة في الانتخابات

لعله من المهم أن يتم مراجعة كل ما من شأنه خفض معدلات المشاركة، وفي مقدمة ذلك الاكتفاء بأن يكون شرط عضوية الهيئة العامة هو دفع الرسوم السنوية لصندوق النقابة كما هو معمول به في نقابة المهندسين، وعدم ربط عضوية الهيئة العامة باشتراطات إضافية من نمط دفع الالتزامات المالية لصناديق التقاعد والضمان الاجتماعي أو غيرها من الصناديق، لا سيما أن عضوية هذه الصناديق اختيارية، ولدى هذه الصناديق القدرة على إلزام المنتسبين إليها بدفع التزاماتهم المالية لها.

أما الشق الآخر الذي يرتبط بهذه المسألة، فهو أن ربط عضوية الهيئة العامة بمجمل الالتزامات المالية، يؤدي إلى شطب عضوية أعداد كبيرة من المهنيين، ونقابة الأطباء مثال صارخ على ذلك، في الوقت الذي لا تمتلك النقابة الجرأة الأدبية أن تمنع هؤلاء، كما يفترض القانون، من ممارسة المهنة، أي أن هناك إخلال بسيادة القانون لا مبرر له. فإذا ما لجأت النقابة إلى تبسيط شروط عضوية الهيئة العامة، فإنه لا يعود هناك من مبرر أمام الأعضاء لفقدان عضويتهم في الهيئة العامة بسبب التخلف عن دفع الرسوم السنوية.

كذلك يمكن هنا لفت الانتباه إلى أن النقابات المهنية تتشدد في فتح مراكز اقتراع جديدة، ولذا نجد أن عدد المراكز أقل دائماً من عدد فروع النقابة الواحدة، وأقل من عدد محافظات المملكة، لذلك فإن زيادة عدد المراكز بما يساوي عدد الفروع أو عدد المحافظات التي يوجد فيها فروع للنقابة، أمر من شأنه أن يزيد من إقبال المهنيين على المشاركة في الاقتراع.

كذلك، فإن من المهم أن تنتخب الهيئة الوسيطة التمثيلية من بين أعضائها مكتباً انتخابياً وظيفته الإشراف على العملية الانتخابية برمتها.

التشدد بشروط الترشيح لمركز النقيب ونائبه ولعضوية المجلس

اتخذت التعديلات التي أدخلت على قانون نقابة المهندسين عام 2001، بشأن شروط العضوية لمنصبي النقيب ونائب النقيب ولعضوية المجلس منحى تشديداً، إذ رفع عدد سنوات مزاولة المهنة اللازمة للمرشح لمركز النقيب أو نائبه من عشر سنوات إلى 15 سنة، ورفع عدد السنوات اللازمة للترشيح لعضوية المجلس من خمس سنوات إلى سبع سنوات كما هو مبين في الجدول رقم (3). هذا التشدد لا يحمل أية قيمة إيجابية، لا بل يعكس انحيازاً لفئة الأعضاء الأكبر سناً في النقابة، وهذا لا مبرر له، لا سيما في زمن يحقق فيه الشباب بسبب التقدم التكنولوجي الهائل تفوقاً في قدراتهم المعرفية قياساً بالأجيال السابقة. علاوة على ذلك، فإن الأولوية في عمل النقابات المهنية هي للارتقاء بدرجة المؤسسة بما يمكن من تأدية الواجبات المناطة بمجلس النقابة بكل سهولة ويسر. كما أن طول مدة العضوية قد تكون مؤشراً على اكتساب مزيد من الخبرة في المهنة، لكنها ليست مرادفاً لقدرات أكبر في قيادة العمل النقابي. والنقباء يكتسبون خبرتهم من عضوية المجالس أكثر مما يكتسبونها من طول مدة عضويتهم.

وكانت نقابة المهندسين الزراعيين قد رفعت عام 1998، عدد سنوات الانتساب اللازمة للترشح لمركز النقيب من خمس سنوات (في قانون 1966) إلى عشر سنوات، ومن ستة أشهر لعضوية المجلس (في قانون 1996) إلى خمس سنوات.

وعلاوة على أن عدد سنوات الممارسة أو العضوية اللازمة في النقابات الأخرى للترشح لمركز النقيب هي عشر سنوات، وكذلك الأمر بالنسبة للمرشح لمركز نائب النقيب لدى المهندسين الزراعيين، فإن ثلاث نقابات مهنية تفرض شرطاً إضافياً يتعلق بالسن، هو أن لا يقل عمر المرشح لمنصب النقيب عن ثلاثين سنة في نقابتي المحامين والفنانين، و35 سنة في نقابة الصحفيين، رغم أن هذا الشرط يتحقق تلقائياً بمجرد توافر الشروط الأخرى في نقابة المحامين التي لا يصبح العضو فيها مؤهلاً للترشح لمنصب النقيب إلا بعد بلوغه سن 33 سنة، أو أن الحد الأدنى (الافتراضي) لتحقيق شرط الترشح لمنصب النقيب في نقابة الفنانين هو 28 سنة، و32 سنة في نقابة الصحفيين.

أما فيما يخص عدد السنوات اللازمة للترشح لعضوية مجلس النقابة، فقد رفعته نقابة المهندسين عام 2001 من خمس إلى سبع سنوات، فيما هو ثلاث سنوات في نقابتي الأطباء وأطباء الأسنان، وخمس سنوات في النقابات الأخرى.

في ضوء ذلك، فإن نعتقد أن الأنسب هو توحيد عدد سنوات الانتساب للنقابة اللازمة للترشح لعضوية النقيب في كل النقابات المهنية بعشر سنوات (وكذلك لنائب النقيب الذي ينتخب مباشرة من الهيئة الوسيطة)، وبخمس سنوات لعضوية المجلس.

الجدول رقم (3)

عدد سنوات الممارسة أو الانتساب للنقابات المهنية لمركزي النقيب ونائب النقيب ولعضوية المجلس

النقابة	النقيب	نائب النقيب	لعضوية المجلس
الأطباء	10 سنوات	-	3 سنوات
أطباء الأسنان	10 سنوات (ممارسة) + 5 سنوات (انتساب)	-	3 سنوات (تسجيل)
الصيدلة	10 سنوات (ممارسة) + سنتان (انتساب)	-	5 سنوات + سنتان انتساب
الممرضون	10 سنوات (عضوية وممارسة)	-	5 سنوات (عضوية وممارسة)
البيطريون	10 سنوات (عضوية)	-	5 سنوات (عضوية)
المهندسون	15 سنة	15 سنة	7 سنوات
م. الزراعيون	10 سنوات	5 سنوات	5 سنوات
الجيولوجيون	10 سنوات (ممارسة)	-	5 سنوات (ممارسة)
المحامون	10 سنوات (ممارسة)	-	5 سنوات (ممارسة)
الصحفيون	10 سنوات (تسجيل)	-	5 سنوات (تسجيل)
الفنانون	10 سنوات (ممارسة)	-	5 سنوات (ممارسة)
المقاولون	10 سنوات (ممارسة)	-	5 سنوات (ممارسة)

مواصلة تجاهل قرار فك الارتباط مع الضفة الغربية

تنص قوانين سبع نقابات مهنية على أن للنقابة مركزين في عمان والقدس، وهذه النقابات هي نقابات المهندسين والجيولوجيين والأطباء وأطباء الأسنان والصيدلة والممرضين والمحامين. وهذا يعكس حقيقة أن نشأة النقابات المهنية "التاريخية" قد تمت حينما كانت الضفة الغربية رسمياً جزءاً من المملكة الأردنية الهاشمية⁶. ويستثنى من ذلك نقابة المهندسين الزراعيين التي لا ينص قانونها على وجود مركز لها في القدس، رغم أنها تأسست العام 1966، وبرغم ذلك، فإن لها فروعاً في الضفة الغربية. وحينما صدر قرار

⁶ يستثنى من ذلك نقابة الصحفيين التي تأسست عام 1953، ونقابة المهندسين الزراعيين التي تأسست عام 1966. ومن بين جيل النقابات التي تأسست في عام 1972 أو بعده، فإن نقابة الجيولوجيين هي الوحيدة التي نص قانونها على أن لها مركزاً في القدس.

فك الارتباط القانوني والإداري مع الضفة الغربية بتاريخ 1988/7/31، لم تسع النقابات المهنية أو الحكومة إلى "فك الارتباط" بين النقابات المهنية في عمان وبين فروعها في الضفة الغربية، ولذلك أسبابه السياسية، لكن ما هو أهم من الأسباب السياسية هو الأسباب المهنية أو بتعبير أكثر دقة هو ما يتعلق بحقوق المهنيين المقيمين في الضفة الغربية في النقابات المهنية الأردنية، وفي مقدمتها الحقوق التعاقدية، وهو أمر صعب الحل دون التزام الدولة الأردنية بضمان هذه الحقوق. لكن الحكومات المتعاقبة أبطت الأمر "معموماً". وما يعزز هذا الاستخلاص أن نقابة الممرضين التي لم يكن لديها التزامات مالية تجاه الضفة الغربية بسبب عدم وجود صندوق للضمان الاجتماعي أو التقاعد فيها آنذاك، لا روابط فعلية لها مع الضفة الغربية رغم أن قانونها ينص على أنها نقابة ذات مركزين في عمان والقدس، وكذلك الأمر بالنسبة للجيولوجيين، لكن الأمر مختلف فيما يتعلق بالنقابات الأخرى.

ومن الزاوية العملية، لجأت بعض النقابات المهنية (نقابتا الأطباء وأطباء الأسنان) إلى حل أثر الإشكالية الناجمة عن هذا الوضع بإبقاء مركز شاغر في مجالسها النقابية يقوم المهنيون المعنيون في الضفة الغربية بانتخاب من يمثلهم إليه، ويعاد انتخابه هنا من قبل القوائم المتنافسة كأحد أعضاء مجلس النقابة. أما في نقابة المحامين، فقد درجت العادة في فترات سابقة أن تحضر أعداد من الأعضاء في الضفة الغربية، ويشاركون في انتخابات مجلس النقابة في عمان. ولتفسير هذا الوضع الخاص تتبني الإشارة إلى تنفيذ المحامين الفلسطينيين لقرار اتحاد المحامين العرب القاضي بالإضراب عن المرافعة أمام المحاكم الإسرائيلية، وكانوا يتفاوضون تعويضاً عن تنفيذ هذا الإضراب منذ عام 1967، ومن بين هؤلاء كانت توجد أعداد ترفع في بعض القضايا أمام المحاكم الأردنية.

وإثر قيام السلطة الوطنية الفلسطينية تنفيذاً لاتفاقيات أوسلو بين إسرائيل ومنظمة التحرير الفلسطينية، بدأت التهيئة لقيام نقابات مهنية فلسطينية مستقلة، ما يستلزم فك ارتباط فروع النقابات المهنية في الضفة الغربية مع عمان. وكانت السلطة الفلسطينية تستعد لإعلان قيام سبع نقابات مستقلة بتاريخ 17 آب 1996، إلا أنه تم تأجيل هذه الخطوة إلى حين إقرار الدستور من قبل المجلس التشريعي الفلسطيني (جريدة الرأي 1996/8/3). وتجدر الإشارة إلى أنه تم عقد مباحثات فلسطينية أردنية منذ نيسان 1996 على المستويين الرسمي والنقابي تتركز حول حقوق المهنيين الفلسطينيين في النقابات الأردنية، لكن يبدو أن الأمور جمدت عند هذا الحد في ظل تعقيدات الوضع الفلسطيني.

إن عدم إيجاد حل لهذه القضية يشبه دفن الرأس في الرمل. فليس هناك ما يبرر إطالة أمد الحل لأن من شأن ذلك أن يعقد الأمور مستقبلاً، وبخاصة أن الجانب الفلسطيني أعلن تشكيل نقابات مهنية في الضفة الغربية للأطباء وأطباء الأسنان والصيدلة والمهندسين والمهندسين الزراعيين، ولديهم مجمع للنقابات المهنية في رام الله. كما أن هناك "مجلس نقابة المحامين الفلسطينيين في رام الله وغزة".

إن وجود مناخات مناهضة لقرار فك الارتباط في النقابات المهنية الأردنية عطل قدرتها على الضغط على السلطات من أجل إيجاد تسوية لحقوق المهنيين الفلسطينيين الأعضاء في النقابات الأردنية بضمانة الدولة الأردنية. والآن هناك أسباب سياسية تشجع على إجراء "فك ارتباط مهني"، في مقدمتها دعم السلطة الفلسطينية والنقابات المهنية الفلسطينية، وإغلاق بوابة المراهات الإسرائيلية على "الخيار الأردني" لحل القضية الفلسطينية.

الرقابة على أموال النقابات المهنية

تتفاوت الأوضاع المالية للنقابات المهنية تفاوتاً كبيراً يعكس الفرق في حجوم النقابات ونوعية مصادرها المالية. وبشكل عام، فإن لكل نقابة صندوق مالي ينظم إيرادات النقابة ومصاريفها، وإلى جانب ذلك، فباستثناء نقابة المقاولين، فإن لجميع النقابات الأخرى صناديق إضافية تتعلق بالتقاعد والتأمينات المختلفة كما هو موضح في الجدول رقم (4).

هذه الصناديق مجتمعة، تؤشر إلى وجود حجم مهم من الأموال التي هي بحكم الأموال العامة بالنظر إلى أنها ملك لجميع المهنيين المعنيين بها على مستوى كل صندوق من الصناديق كما هو مبين على سبيل المثال في الجدول رقم (5). وتقوم النقابات المهنية حسب ما يتطلب منها القانون بتعيين فاحصي حسابات قانونيين لتدقيق حسابات النقابات وصناديقها. لكن مع ذلك يبقى هناك قلق على مصير هذه الأموال للاطمئنان على أنها في مأمن من أي فساد، وأنها تدار وفق معايير مالية واقتصادية سليمة. وهذا يتطلب رقابة ذات صلة بالسياسات والصلاحيات.

لقد كان يمكن أن تتحقق هذه الرقابة من خلال ديوان المحاسبة باعتبار أن النقابات المهنية مؤسسات "شبه حكومية"، لكن فات المشرع أن ينتبه إلى ذلك عندما وضعت قوانين النقابات للمرة الأولى، وتفسير ذلك أن الثقل المالي للنقابات في بداية عهدها لم يكن واضحاً. كذلك عندما طرحت رقابة ديوان المحاسبة على صناديق النقابات في السنوات الأخيرة، فقد جاء ذلك في سياق مشروع يستهدف تقليص دور النقابات في الحياة العامة، أكثر ما يستهدف إصلاح البنى النقابية، لأن أي إصلاح يجب أن يتم بمبادرة من النقابات أو بالتوافق معها.

لقد أوصت لجنة النقابات المهنية المنبثقة عن هيئة "الأردن أولاً" فيما يخص المالية وصناديق النقابات، أن يعاد النظر في الأنظمة والتعليمات المالية الخاصة بالصناديق بما يكفل إدارة شفافة ومستقلة ورقابة فعالة. كما أوصت أن يتم انتخاب اللجان الخاصة بالمالية والصناديق والاستثمار من الهيئة الوسيطة (بعد اعتمادها). ونحن نعتقد أنه من ضمن الخيارات التي يمكن اعتمادها للرقابة على مالية النقابات، انتخاب لجنة للرقابة المالية والإدارية بصلاحيات كاملة من قبل الهيئة الوسيطة (التمثيلية)، كما أن بعض

النقابات المهنية يمكن أن تبادر بنفسها لطلب تعديل على قانونها يسمح بإخضاع صناديقها لرقابة ديوان المحاسبة.

الجدول رقم (4):

صناديق التقاعد والتأمينات المختلفة في النقابات المهنية

النقابة	الصندوق
المهندسون	صندوق النقابة & صندوق التقاعد & صندوق التأمين الاجتماعي & صندوق التأمين الصحي & صندوق التكافل الاجتماعي & صندوق القرض الحسن
الأطباء	صندوق النقابة & صندوق التقاعد والضمان الاجتماعي & صندوق التكافل الجماعي & صندوق التأمين الصحي & صندوق نهاية الخدمة & صندوق الإسكان & صندوق الهواتف الخلوية (زين، أورانج)
الممرضون	صندوق النقابة & صندوق التقاعد والضمان الاجتماعي
المهندسون الزراعيون	صندوق النقابة & صندوق التقاعد والإعانات
الصيدلة	صندوق النقابة & صندوق التقاعد والضمان الاجتماعي
المحامون	صندوق النقابة & خزنة التقاعد والضمان الاجتماعي & صندوق التأمين الصحي & الصندوق التعاوني & صندوق الادخار والقرض الحسن & صندوق التكافل الاجتماعي
أطباء الأسنان	صندوق النقابة & صندوق التقاعد & صندوق التأمين الصحي والضمان الاجتماعي
الجيولوجيون	صندوق النقابة & صندوق التقاعد والتأمين الاجتماعي
البيطريون	صندوق النقابة & صندوق التقاعد والضمان الاجتماعي
الصحفيون	صندوق النقابة & صندوق التعاون والضمان الاجتماعي & صندوق التأمين الصحي
الفنانون	صندوق النقابة & صندوق التقاعد والضمان الاجتماعي & صندوق التأمين الصحي
المقاولون	صندوق النقابة

الجدول رقم (5)

الميزانيات العمومية للصناديق الرئيسية لنقابات المهندسين والأطباء والمحامين
لسنة 2008 (بالدينار الأردني)

نقابة المحامين	نقابة الأطباء	نقابة المهندسين
<u>1- صندوق النقابة</u>	<u>1- صندوق النقابة</u>	<u>1- صندوق النقابة</u>
- الموجودات:	- الموجودات:	- الموجودات:
(23,488,124)	(1,369,872))	(6,436,495)
- المطلوبات:	- المطلوبات: (196,698)	- المطلوبات:
(20,392,837)	- فائض متراكم:	(5,027,229)
- فائض متراكم:	(1,173,183)	- فائض متراكم:
(3,095,287)	<u>2- ص. التقاعد والضمان</u>	(847,532)
<u>2- خزنة التقاعد والضمان</u>	<u>الاجتماعي</u>	<u>2- صندوق التقاعد</u>
<u>الاجتماعي</u>	- الموجودات:	- الموجودات:
- الموجودات:	(20,860,406)	(181,639,749)
(19,018,334)	- المطلوبات: (332,177)	- المطلوبات:
- المطلوبات: (11,146)	- فائض متراكم:	(14,992,354)
- فائض متراكم:	(20,528,229)	- ف. متراكم:
(19,007,188)	<u>3- صندوق التكافل</u>	(151,467,530)
<u>3- الصندوق التعاوني</u>	<u>الجماعي</u>	<u>3- صندوق التأمين</u>
- الموجودات:	- الموجودات: (938,143)	<u>الاجتماعي</u>
(1,284,115)	- المطلوبات: (370,757)	- الموجودات:
- المطلوبات: (896,664)	- فائض متراكم:	(20,288,715)
- فائض متراكم:	(567,386)	- المطلوبات: (281,927)
(387,451)	<u>4- صندوق التأمين الصحي</u>	- فائض متراكم:
	- الموجودات: (544,997)	(20,006,788)
	- المطلوبات: (8,411)	<u>4- صندوق التأمين الصحي</u>
	- فائض متراكم:	- الموجودات:
	(536,586)	(4,148,303)

	<p><u>5- صندوق نهاية الخدمة</u> - الموجودات: (762,984) - المطلوبات: (7,192) - فائض متراكم: (755,792)</p> <p><u>6- ص. الهواتف</u> <u>الخلوية/زين</u> - الموجودات: (583,656) - المطلوبات: (172,500) - فائض متراكم: (411,156)</p> <p><u>7- ص. الهواتف</u> <u>الخلوية/أورانج</u> - الموجودات: (16,994) - المطلوبات: (3,744) - فائض متراكم: (13,250)</p>	<p>- المطلوبات: (3,889,505) - فائض متراكم: (260,798)</p>
--	--	---

الملحق رقم (1)

توصيات لجنة النقابات المهنية المنبثقة عن هيئة "الأردن أولاً"

مقدمة :

انبثقت النقابات المهنية في مرحلة مبكرة من عمر المملكة باعتبارها إحدى تجليات المجتمع المدني وتطلعاته نحو زمن تضيئه الحرية والديمقراطية والعدالة. وقد شكلت النخبة القليلة المتعلمة والمؤهلة طليعة هذه المؤسسات في سياق البحث الوطني العام عن موقع يليق بالدولة الأردنية. وقد أحالت لها الدولة بموجب التشريعات جزءاً من الصلاحيات العامة في الترخيص والتنظيم والاشراف والمحاسبة. مما جعل هذه النقابات تسعى الى حضور مهم تسند من خلاله مؤسسات الدولة والمجتمع ومنحها فرصاً للتمرس والحوار والديمقراطية نتج عنه فيض عميم من قيادات العمل الشعبي النقابي في الاردن.

كان للنمو الواسع في التعليم اثر ايجابي على النقابات اذ توسعت من حيث اعداد المنتسبين والامكانيات المادية، ورافق ذلك تاسيس مجمعها المشهور الذي صار ملتقى للحوار الوطني والمهني والعلمي والاجتماعي.

ومنذ زمن التشكيل الاول، حضرت النقابات الاردنية في الاتحادات المهنية العربية نشاطا ومشاركة وصورة للانجاز الاردني يرى فيها مؤسسات مدنية مستقلة تقوم على التنوع والتعدد، مما اكسبها تميزا واحتراماً ودفع لبعض قاداتها الى مواقع المسؤولية الاولى في الاتحادات العربية في زمن كانت فيه الحركة النقابية العربية تتحول الى ادوات للسلطات الحاكمة في اغلب الاقطار العربية.

لم يكن غريبا او خارجا عن المألوف ان تتصدى النقابات للشؤون الوطنية والقومية، فالنخبة التي تشكلها هي صاحبة الوعي الاعلى بالحرية وبالخطر الذي تواجهه الامة، ولم يكن من غير المتوقع ان تعزز نشاطها هذا في الفترة التي فرض فيها على نشاط الاحزاب حظر بل وعلى النشاط السياسي العام، وقد تصدرت الدعوة للديمقراطية قبل احداث نيسان 89 وبعده، وجعلت من الاحتجاجات على هذا الدور الذي تصدت له حجة اضافية للمطالبة بالديمقراطية حتى تتمكن الاحزاب من استعادة هذا الدور الذي عوضته النقابات المهنية.

ولم تكن هذه المشكلة الوحيدة، ففي مقابل التنامي الهائل لاعداد المهنيين والتغيرات العميقة الاقتصادية والاجتماعية كانت وتيرة التجاوب والتكيف مع هذه التغيرات بطيئة وافتقدت النقابات للديناميكية الضرورية في مراجعة التشريعات وآليات العمل، ناهيك عن البطء الشديد للجهاز الحكومي والتشريعي في اخراج التعديلات التي تعدها النقابات الى النور. وقد تفاقت مشاكل القطاعات المهنية، واصبحت القاعدة المهنية اقل التصاقا بمؤسساتها وقل ثقة بقدراتها ودورها حتى ان بعض المهنيين لم يعد ينظر للنقابات الا باعتبارها مركز جباية مالية فائض عن الحاجة.

ان التغيير هو سنة الحياة، ومنذ سنوات ظل تطوير النقابات واصلاحها قضية مطروحة للنقاش ترد في برامج وشعارات المرشحين لانتخاباتها، غير ان آليات العمل والانقسامات واختلاف الاجندات لم توفر فرصة نزيهة لعمل مشترك دؤوب في هذا المجال. وبدلا من ذلك تفاقت الانقسامات والمشاكل على خلفيات سياسية داخل النقابات وبينها الحكومات المتعاقبة التي باتت تضيق ذرعا بتصدر النقابات لدور المعارضة السياسية. ولم تتحقق النبوءة التي افترضت بان العودة الشرعية للاحزاب ستعيد توزيع الادوار بصورة صحيحة، ذلك ان الكثير من الفعاليات وجدت في بنية النقابات ونشاطاتها بديلا للمنابر الحزبية، يضاف الى ذلك الدعم الذي توفره النقابات للمواقف والانحيازات الحزبية خصوصا في ظل التحولات السياسية الاقليمية العميقة ومعاهدة السلام. وهو ما زاد في تعكير الأجواء بين النقابات والحكومات وداخل النقابات نفسها.

ان التكليف الذي انيط بهذه اللجنة يأتي لحسن الحظ بالتزامن مع تكليف لنخبة من ذوي الكفاءة لبحث موضوع الحياة الحزبية وتكليفات أخرى تحت شعار الأردن أولاً كعنوان للنهوض الوطني وللتنمية السياسية، مما يوفر فرصة موضوعية لتكامل التوجهات حين يتزامن التقدم في دور الاحزاب مع التحول عن الدور السياسي المباشر للنقابات وفقاً لما كان متوقعا منذ عودة الحياة الديمقراطية.

ونعتقد ان مثل هذا التحول سيكون لصالح دور اكثر اهمية واتساعاً للنقابات تحت عنوان الشراكة في التنمية. فقد بات معلوما ان مؤسسات المجتمع المدني مرشحة لادوار فاعلة بعد تراجع دور الدولة والقطاع العام، وتركز الهيئات الدولية على هذا المفهوم وتدخله في خططها وبرامجها في التعامل مع الدول، واذ تتحدث الحكومات والنقابات ايضا بهذا المفهوم فق حان الوقت لخطوات عملية وفعالة نحو هذا الاتجاه تبدا باصلاح هيكلية لبنية النقابات يعزز المشاركة عبر القوانين والانظمة وآليات العمل.

ان هذه اللجنة لا تدعي ان تقريرها هذا يقدم حلا نهائيا او مقترحات شاملة لاسئلة العمل النقابي فتلك مهمة تخص قطاعات ومستويات كثيرة ومعقدة، وقد بحثت اللجنة في مفاصل رئيسية معروفة ومشتركة وهي تدرك ان الافكار حولها مطروقة ومتداولة في الوسط النقابي والمهني وعملت على بلورتها في مقترحات تعتقد انها تحقق اصلاحا ديمقراطياً موضوعياً لمصلحة النقابات ومنتسبيها جمعياً.

وبالاضافة الى المقترحات التي ترد لاحقا نثبت هنا بعض التوجهات التي تشكل مؤشرات ينبغي ترجمتها الى خطط واجراءات.

علاقة النقابات بالحكومة والمجتمع:

- الاصل ان تقوم علاقة النقابات مع الحكومات على الحوار والتعاون، والنقابات ليست معنية باثارة خلاف حول مواقف سياسية، فكل منها يتفق او يختلف مع الحكومات حول الشؤون المهنية ومصالح القطاعات الاجتماعية والسياسات المتصلة بها.

- تشارك النقابات المجتمع في همومه العامة والوطنية، ويجب ان تستند في اية مبادرات الى التوافق العام. ويبقى الدور التنموي هو الاساس حيث تمثل النقابات قطاعات واسعة وبيوت خبرة توظف في مشاريع التنمية الاقتصادية والاجتماعية والادارية. الا ان الاضطلاع بهذا الدور يستوجب اهتماما حكوميا ونقابيا جديا وتفاعلا وتعاوناً فاعلين بين الطرفين ومع المؤسسات الاقتصادية والاجتماعية الاخرى.

تحويل مفهوم الشراكة في التنمية الى اجراءات ملموسة، على سبيل المثال مشاركة النقابات في اللجان والهيئات التي تبحث التطوير في قطاعات مختلفة.

- ان تضطلع النقابات بدور كبير في تنمية المجتمع المحلي، ويتطلب ذلك مشاركة ممثلها في مجالس التنمية الخاصة بالمجتمع المحلي.

- هناك اشكالات كثيرة تتعلق بالمهن المختلفة، لكن آليات التواصل والتعاون ضعيفة وبطيئة، واعجز التشريعات السارية وكذلك الانظمة والتعليمات عن مواجبتها. وفي ظل التطورات المتسارعة تظهر

الحاجة الى اليات اكثر فعالية وكفاءة لمعالجتها. وقد توقفت اللجنة امام نماذج منها، وعلى سبيل المثال فان القطاع الاستشاري الهندسي (المكاتب الهندسية) يحتاج الى مراجعة انظمتها لسد الثغرات ولمواكبة التغيرات الكبيرة الكمية والنوعية في ظل التنافسية والعولمة وفرص التصدير. ونستذكر هنا مشاكل مشهودة مثل معادلة الشهادات والاختصاص، وانظمة فتح الصيدليات، والفصل بين العمل المهني والاكاديمي، واهمية الربط بينهما للاستفادة من الخبرات الاكاديمية في الميدان العملي ومشكلاته الواقعية....الخ.

علاقة النقابات ببعضها:

- تقوم العلاقات بين النقابات على التكافؤ والتكافل. واحترام المصالح المشتركة والمتداخلة وخصوصا في بعض القطاعات اذ يلزم تفعيل هيئات مشتركة لحل الاختلاف بينها. وهناك ميادين تعاون واسعة اذ يمكن للنقابات الكبرى ان تشرك النقابات الاصغر في بعض الصناديق وفي مشاريع اسكانية او استهلاكية او صحية.... الخ ويمكن اقامة تعاونيات كبرى مثل (شركة للتأمين الصحي) وغيرها من المشاريع التنموية والخدمية لجمهور المهنيين والمجتمع.

- تنشأ لجان تنسيقية لهذه الاغراض وغيرها بين النقابات وخصوصا المشتركة في مجمع النقابات، وفي بعض الاحيات فان هذه اللجان التي لا تملك كيانا قانونيا بذاتها تتحول الى لجان عمل سياسي يصدر القرارات خارج المرجعية الشرعية للهيئات المنتخبة في كل نقابة مما دفع الحكومة الى احالة الموضوع الى الديوان الخاص بتفسير القوانين (القرار 14 لسنة 2002 صادر عن الديوان الخاص بتفسير القوانين)، وبالتالي تصعيد الخلاف بين الحكومة والنقابات دون ان تكون للمهنيين مصلحة في ذلك.

في هذا المجال يجب ان لا يتجاوز الدور المباشر الخاص بالعمل السياسي للحزب، ذلك ان الجسم المهني يمثل سائر الوان الطيف السياسي الاجتماعي، وعلى الهيئات المسؤولة ان تعكس الاجماع الوطني او التوافق العام وان لاتقوم باية اعمال او مبادرات خلافية تمثل اتجاها دون اخر، ولا يجوز اطلاقا تجبير عمل النقابات لمصلحة طرف او لون سياسي بعينه.

استنادا لهذه الحيثيات تتقدم اللجنة بالمقترحات والتوصيات الآتية:

1- تعدل التشريعات القائمة بما يتلاءم مع المقترحات الواردة أدناه:

2- إلزامية العضوية: تبقى إلزامية العضوية قائمة كما هو الوضع الحالي.

3- الهيكل النقابي وآليات التمثيل:

1. استناداً إلى ما سلف بيانه ينشأ في كل نقابة بموجب نظام خاص بها مجلس موسع أو هيئة مندوبين (الهيئة الوسطية) تحل محل الهيئة العامة وتمارس جميع صلاحياتها .

2. آلية انتخاب هيئة المندوبين: يقوم الانتخاب على مبدأ التمثيل النسبي الدقيق، بحيث تعكس هذه الهيئة مكونات الهيئة العامة بصورة دقيقة وتكون قادرة على تمثيل مختلف الشرائح والمصالح واتجاهات الرأي الموجودة داخل القاعدة المهنية. وينص القانون العام على هذا المبدأ ويترك للنظام الخاص بكل نقابة تفاصيل تشكيل الهيئة من المندوبين بما يتناسب مع طبيعة التقسيمات القطاعية أو الجغرافية أو أية تقسيمات أخرى خاصة بكل نقابة.
3. تنتخب الهيئة الموسعة مجلس النقابة وتحدد مختلف المناصب والمؤسسات واللجان وفق النظام الخاص بها، وينطبق المبدأ نفسه على الفروع والشعب وفق التقسيم الخاص لكل نقابة .
4. النصاب الشرعي للاجتماعات والقرارات بأغلبية النصف+ واحد .
- 4- المالية والصناديق: يعاد النظر في الأنظمة والتعليمات المالية الخاصة بالصناديق بما يكفل إدارة شفافة ومستقلة ورقابة فعالة. ويتم انتخاب اللجان الخاصة بالمالية والصناديق والاستثمار من الهيئة العامة (الهيئة الوسيطة بعد تعديل القانون). وتكون الموارد مقسمة على الوجه الآتي:
 1. الاشتراكات ورسوم المداولة: تكون مخصصة للمصاريف الإدارية الجارية للنقابة .
 2. الرسوم الضريبية: تودع في حساب خاص و تكون تحت إشراف مستقل لتمويل النشاطات.
 3. مشاريع التأهيل المهني والتدريب والتنمية القطاعية وما شابهها.
 4. صناديق الادخار والتقاعد والتكافل والتأمين الصحي: تكون تحت إدارة مستقلة وفق الانظمة الخاصة بها وتحدد الأنظمة آلية مستقلة لإدارة الاستثمار وفق معايير علمية.
 5. المساءلة والتأديب: يتم من خلال لجان مشتركة نقابية ورسمية إعادة النظر في التشريعات المتعلقة بهذه الجوانب بحيث تصبح المرجعية غير مقتصرة على طرف واحد واعتماد آلية مناسبة تكون ضماناً للحق العام ومصالح المهنيين وكذلك المواطنين غير المهنيين .
- في ضوء ما تقدم: فان اللجنة لا ترى ضرورة لاستمرار النصوص الاستثنائية الواردة في قوانين النقابات المهنية من حيث الصلاحية مجلس الوزراء بحل أي مجلس نقابة أو تجمع نقابي. وتوصي اللجنة عند إحداث التعديلات التشريعية المقترحة أن يتم إلغاء هذه النصوص.

الصناديق النقابية والمشاركة

الدكتور أحمد العرموطي

نقيب الأطباء

أنشأت النقابات المهنية في الأردن منذ بدايات فترة الخمسينات من القرن الماضي وعلى أثر صدور الدستور الأردني عام 1952 حيث نشطت هذه النقابات المهنية كل في مجال مهنته، وعملت هذه النقابات ضمن قوانينها وأنظمتها الرسمية التي صدرت ضمن مراحلها القانونية. وتشترط قوانين النقابات على المهنيين التسجيل في نقاباتهم حتى يتمكنوا من مزاوله مهنتهم المختلفة ضمن مواصفات وشروط محددة وعندما يفقد العضو النقابي هذا الشرط يمنع من ممارسة المهنة ... وقامت النقابات من أجل تحقيق غاياتها النقابية (نقابة الأطباء) مثلاً تنص المادة (7) من قانون النقابة على ما يلي:

" ان غايات النقابة طبية وصحية وعلمية واجتماعية" ومهامها هي ما يلي:

- أ - رفع مستوى مهنة الطب وتنظيمها وحمايتها والدفاع عنها.
- ب - التعاون مع الوزارة (وزارة الصحة) وجميع المؤسسات والهيئات ذات العلاقة لرفع المستوى الصحي وتقديم أفضل الخدمات الطبية الممكنة للمواطنين.
- ج - جمع كلمة الأطباء والمحافظه على حقوقهم وكرامتهم.
- د - المحافظة على آداب المهنة.
- هـ - تأمين الحياة الكريمة للأطباء وعائلاتهم في حالة العوز أو الشيخوخة.
- و - توثيق الصلات مع الأطباء الأردنيين الموجودين خارج المملكة ومع النقابات والهيئات الطبية العربية والأجنبية، ومن أجل تأمين الحياة الكريمة لأعضاء النقابة وعائلاتهم فقد قامت مجالس النقابة بايجاد صناديق مختلفة لخدمة هذه الغاية ومنها:

1 صندوق التقاعد والضمان الاجتماعي.

2 صندوق التأمين الصحي.

3 صندوق التكافل الجماعي.

4 صندوق نهاية الخدمة.

صندوق التقاعد والضمان الاجتماعي:

1 مادة (3) من نظام التقاعد والضمان الاجتماعي رقم (59) لسنة 1978 ينشأ في النقابة

صندوق للتقاعد والضمان الاجتماعي له ميزانية مستقلة عن ميزانية النقابة.

2 يهدف الى ما يلي:

أ - تأمين دفع رواتب تقاعدية للطبيب أو عائلته.

ب - تأمين الضمان الاجتماعي للطبيب أو عائلته في حال عجزه عن العمل.

وإدارة الصندوق هيئة مشكلة حسب المادة (5) من نظام التقاعد والضمان الاجتماعي من:

أ - 1- نقيب الأطباء وينوب عنه في رئاسة الهيئة نائبه في المجلس عند غيابه.

2 أمين سر النقابة.

3 أمين صندوق النقابة.

4 أربعة أعضاء يعينهم المجلس (مجلس النقابة) من الهيئة العامة شريطة أن لا يكون أي منهم

عضواً في المجلس وأن يكون مضى على انتسابه للنقابة مدة لا تقل عن عشر سنوات.

ب تبقى اللجنة طيلة دورة المجلس على أن يتم استبدال عضوين من الأعضاء المذكورين في البند

(4) من الفقرة (أ) من هذه المادة مع دورة كل مجلس نقابة جديد.

مهام هيئة الصندوق:

المادة (6): تتولى الهيئة إدارة شؤون الصندوق والإشراف على أعماله والقيام بالأعمال

والإجراءات اللازمة وفقاً لأحكام هذا النظام بما في ذلك:

1 إدارة الشؤون المالية للصندوق وتحصيل أمواله وحفظها واستثمارها وإقرار صرف النفقات اللازمة.

2 تنسيب إحالة الطبيب على التقاعد وتحديد مقدار راتبه التقاعدي وصرفه وإيقافه وفق أحكام هذا النظام.

3 تنسيب دفع المبالغ المستحقة للطبيب أو أصحاب الحقوق المستفيدين من الضمان...

4 تقرير دفع الرواتب التقاعدية المستحقة في حالة العجز عن العمل أو الوفاة.

5 تحديد النفقات العلاجية لأصحاب الحقوق وصرفها وإيقافها وفق أحكام هذا النظام.

6 تنسيب تعيين موظفي الصندوق وإنهاء خدماتهم وتقرير رواتبهم وزيادتها وفق التعليمات التي يضعها لهذا الغرض.

7 أية أمور أخرى يتطلبها تنفيذ أحكام هذا النظام.

8 إصدار التعليمات الإدارية اللازمة لتنفيذ أحكام هذا النظام.

واردات الصندوق:

المادة (13): تتكون موارد الصندوق مما يلي:

أ عائدات التقاعد الشهرية على كل طبيب...

ب عائدات الضمان الشهرية على كل طبيب...

ج -يراد اعتماد نماذج الوصفات الطبية والتقارير والشهادات الصحية وفواتير المعالجة في القطاع الخاص.

د +الاعانات والهبات والوصايا.

هـ -تغرامات التي تحصل بموجب هذا النظام.

و -عائدات أموال الصندوق من الفوائد والاستثمار.

ز -أية واردات يوفق المجلس على تخصيصها للصندوق.

الاشتراك في الصندوق:

المادة (14): جميع الأطباء المسجلين في النقابة ملزمون بالاشتراك كأعضاء في صندوق التقاعد والضمان الاجتماعي.

الاستفادة من الصندوق:

المادة (16): يحق للطبيب ان يطلب احالته على التقاعد اذا توفرت الشروط التالية:

أ - ان يكون مسجلاً في سجل النقابة قبل تاريخ الطلب.

ب - ان لا تقل مدة اشتراكه في الصندوق عن ثلاثين سنة أو أن يكون قد أكمل السنتين من عمره.

ج - أن يكون قد دفع كل ما استحق عليه للصندوق والنقابة حتى تاريخ الطلب.

الضمان الاجتماعي:

المادة (32): تدفع عند وفاة الطبيب مساعدة عاجلة مقدارها خمسة آلاف دينار لعائلته أو لمن يسميه منها في حال حياته... .

المادة (33): يتحمل الصندوق عن الطبيب أجور المعالجة ونفقات التحاليل المخبرية والتصوير الشعاعي... بموجب فواتير على أن لا تتجاوز في مجموعها (400.00) دينار بالسنة.

الجهات الرقابية:

1 - مجلس النقابة: تخضع كل قرارات هيئة الصندوق والتقاعد لموافقة مجلس النقابة وله أن القرارات التي لا يوافق عليها الى الهيئة لدراستها مرة أخرى.

2 - لجنة الاعتراض: المادة (44) تنتخب الهيئة العامة مرة كل سنتين لجنة تسمى لجنة الاعتراض للصندوق وتؤلف من أربعة أعضاء من غير أعضاء مجلس النقابة أو هيئة الصندوق ويرأسها النقيب أو نائبه في حالة غيابه مهمتها الفصل في الاعتراضات المقدمة من الطبيب أو أي من المعالين في شؤون تطبيق أحكام هذا النظام نظام التقاعد والضمان الاجتماعي وتكون قراراتها قطعية وتبدأ مدتها وتنتهي مع دورة المجلس.

المادة (45): يحق للعضو أو لأي من المعالين الاعتراض على قرارات مجلس النقابة في شؤون تطبيق أحكام هذا النظام وذلك خلال ثلاثين يوماً من تاريخ ابلاغه القرار موضوع الاعتراض.

3 - المدقق الداخلي:

يقوم المدقق الداخلي بمراجعة كل الملفات والمعاملات المالية ومدى مطابقتها لقانون النقابة ونظام التقاعد والضمان الاجتماعي بعد دراستها من قبل محاسب النقابة والمدير المالي وإبداء الشروحات الخطية عليها، ويحق للمدقق الداخلي الاعتراض ورفض المعاملات الغير صحيحة ويطلب مراجعتها واستكمال النواقص فيها.

4- المدقق الخارجي:

المادة (7) "تنتخب الهيئة العامة للنقابة في اجتماعها السنوي فاحص حسابات قانوني لتدقيق حسابات الصندوق وتقديم تقرير الى الهيئة العامة عن نتائج التدقيق" ويقوم المدقق الخارجي بتقديم ميزانيات نصف سنوية وسنوية لمجلس النقابة ولهيئة الصندوق عن موازنتها وأوضاعها المالية، ويحق له الاعتراض على القرارات أو المصاريف الغير معززة بوثائق، وإرسال ملاحظاته الى هيئة الصندوق ومجلس النقابة.

5 - الهيئة العامة للنقابة:

المادة (17) من قانون النقابة تنص على ما يلي:

تختص الهيئة العامة بالأمر التالي:

أ - ...

ب تصديق الحساب الختامي للسنة المنتهية وقرار موازنة السنة الجديدة.

صندوق التأمين الصحي الاختياري:

وهو صندوق اختياري أسس سنة 2002 يهدف الى تسديد النفقات العلاجية للأطباء المشتركين والذين ليس لهم تأمين صحي آخر مقابل رسوم محددة بالنظام ويسمح لمن له تأمين صحي آخر بالاشتراك إذا رغب بذلك ، وبلغ عدد المشتركين فيه (1850) طبيبياً مشتركاً وعدد أفراد أسرهم

(3150) أي ما مجموعه (5000) مشتركاً، ويدفع الصندوق مبلغ (6000) ستة آلاف دينار عن كل حالة ادخال مرتين بالعام.

ويرأس هذا الصندوق هيئة خاصة مستقلة تنتخب من الهيئة العامة للمشاركين وتتألف من رئيس وستة أعضاء وتصرف أموالها بقرارات من هيئة الصندوق حسب النظام المعتمد، وأما الجهات الرقابية فهي:

1 -المدقق الداخلي.

2 -المدقق الخارجي.

3 مجلس النقابة.

4 -الهيئة العامة للمشاركين في الصندوق.

وبلغ مجموع ما سدده الصندوق عن المشاركين منذ تأسيسه ولغاية 2008/12/31 مليونين وسبعة وعشرون ألف دينار بعد الحسومات الخاصة.

صندوق التكافل الجماعي:

تأسس سنة 1995 وهو صندوق اختياري، وبلغ عدد المشاركين فيه منذ تأسيسه ولغاية الآن (5377) توفي منهم (187) أول مبلغ صرف (2838) دينار للحالة الواحدة وآخر مبلغ صرف (4500) خمسة وأربعون ألف ديناراً للحالة الواحدة وبلغ مجموع ما دفعه الصندوق للآن سبعة ملايين وسبعماية وواحد وثلاثون ألفاً .

صندوق مكافأة نهاية الخدمة:

وهو صندوق اختياري أسس عام 2002 وبلغ عدد المشاركين فيه منذ تأسيسه لغاية شهر 2009/7 (2850) مشتركاً.

- تقاعد من الصندوق (209) أطباء، وبلغت المبالغ التي دفعت لهم خمسمية وخمسة وثلاثون ألف ديناراً.

وتبلغ قيمة مكافأة نهاية الخدمة الآن على هذا العدد حوالي (4000) دينار تزداد بزيادة عدد المشاركين وسنوات الاشتراك في الصندوق.

هذه الصناديق بأنواعها المختلفة متوفرة في كل النقابات المهنية ما عدا صندوق نهاية الخدمة، وصندوق التكافل الجماعي، وإذا نظرنا الى كيفية عمل هذه الصناديق والمميزات التي تقدم للأعضاء المشاركين وآلية اتخاذ القرارات والاعتراض عليها وآلية الرقابة الداخلية والخارجية ورقابة الهيئة العامة نصل الى النتائج التالية:

1 من هذه الصناديق هي صناديق فاعلة وايجابية وتقدم خدمات جلييلة ومتنوعة.

- 2 تضمن الحياة الكريمة للمهنيين وعائلاتهم وخاصة فيما يتعلق بالرواتب التقاعدية والتأمين الصحي الأمر الذي يخفف عبئاً كبيراً عن كاهل الحكومة.
- 3 تسعى هذه الصناديق لعمل مشاريع اسكان مختلفة لتأمين أعضائها وتقديم قروض ميسرة لهم من أجل السكن أو شراء عيادات أو

ديوان المحاسبة والنقابات المهنية:

- لطالما طرح هذا التساؤل لماذا لا يقوم ديوان المحاسبة بتدقيق موازنات النقابات المهنية خاصة وأن هذا الديوان يقوم بتدقيق حسابات وموازنات الوزارات والمؤسسات الحكومية المختلفة. والحواب على ذلك:
- 1- أن النقابات المهنية هي نقابات مجتمع مدني مستقلة مالياً وادارياً حسب قوانينها الصادرة من الحكومة الأردنية.
 - 2- ديوان المحاسبة لا يقوم بالتدقيق الا مؤسسات القطاع الحكومي فقط ولا علاقة له بالمؤسسات الخاصة.
 - 3- أن الوزارات والمؤسسات الحكومية لا تخضع لمدققين خارجيين كما هو الحال في النقابات المهنية وديوان المحاسبة يشابه بعمله عمل مدقق الحسابات القانوني الخارجي.
 - 4- أن الموارد لصناديق التقاعد ما عدا المهندسين والمحامين والمهندسين الزراعيين تدفع من جيوب المشتركين فقط، أما نقابة المحامين فهي تأخذ ما يسمى ريع طوابع المرافعة بالاضافة الى رسوم الاشتراكات.
- ان الاشتراك في هذه الصناديق اختيارياً لمن يرغب ما عدا صندوق التقاعد فهو الزامي. ولا أجد ضمن الأحوال الاقتصادية الحالية ضرر في ان يكون الاشتراك في صندوق التقاعد الزامياً خاصة وان المهنيين يتعرضون بين فترة وأخرى لهزات اقتصادية وتذبذبات سلبية بدخولهم المالية. والسؤال هل عدم الاشتراك في صندوق التقاعد يفيد الدولة الأردنية أم أنّ له أثراً سلبية، هل تحسين الوضع المالي للمهنيين أفضل أم أن نتركهم في مهب الرياح خاصة اذا لم يكن مشتركاً في الضمان الاجتماعي أو أي شركة تأمين.
- هل من المصلحة الوطنية تحسين الوضع المالي لأعضاء النقابات وحماية عائلاتهم من الضياع، أم أنّ عدم الاشتراك يهدف الى إضعاف النقابات مالياً ليخفف من وزنها السياسي، أعتقد أن هذا التصور قاصر، ولا يعكس قوة النقابات مهنيًا ووطنياً.

المناقشات والمداخلات

د. صالح الزعبي :

في البداية أشكر مركز البديل للدراسات والتدريب ،لدي ملاحظات عامة وذات طابع قد لايدخل بالخصوصيات، هذه الندوة بنظري من أهم الندوات التي تعقد لسببين ،السبب الأول: لان المجتمع الاردني يمر بنوع من الحراك الاجتماعي والسياسي والاقتصادي ،وبالتالي يجلب اليه الانظار مما يجري على الساحة الداخلية والوطنية ، والسبب الثاني هو ان النقابات المهنية تعتبر رافعة من روافع الديمقراطية وحقوق الانسان وانها ولغاية الآن لم تعطي الأهمية والاعتبار الذي يليق بها ،فهي من المجتمع المدني، وهي القادرة على تحريك المجتمع المدني بمختلف فعالياته خاصة انها تملك تخصصات مختلفة قد تصل الى 14 تخصص ،والنقطة الثالثة والمهمة هي المشاركة والتغيير ، المشاركة مع من؟ والتغيير

كيف؟ المشاركة بإعتقادي مع الدولة مع القرار الحكومي الذي يصدر والذي يكون له مساس في كثير من الأحيان بفعالية اجتماعية. ومنذ أيام ديكرت وهيجل لا يوجد مجتمع مدني بدون الدولة - لانه كيف تستطيع ان تتصرف، كيف تستطيع ان تتشط، كيف تستطيع ان تقوم بذلك، فالنقابات المهنية وللأسف الشديد- اسمحولي ان أقول انني اصبت بخيبة امل نظراً للندوات السابقة، والسبب هو انصباب المداخلات السابقة على الحراك الداخلي لكل نقابة بما لها وبما عليها، ولم تدخل في العمل العام الذي يعني المشاركة والتغيير، التغيير الداخلي والخارجي، نحن الآن نعيش في قرية صغيرة هي العالم، فانعكاسات العالم تأتي إلينا، والنشاطات التي يقوم بها يأخذها. صحيح انه على المستوى الوطني وعلى مستوى النقابات كثير من الفعاليات يفخر بها الإنسان، وهي تضيف الى الحياة الاجتماعية والحياة الاقتصادية والى البرامج، لكن اين ما يسمى بهيومن رايتس " حقوق الانسان ". القاعدة الاساسية هي حقوق الانسان أين البرامج المنصبة في هذا الجانب. لا يجوز أن نتحدث اكاديميا ونظريا، يجب ان نتحدث عن العمق ماهي المشكلات الموجودة؟ فإذا كان مثلا مركزية في بعض النقابات كمركزية القرار وعدم القدرة على تنفيذ القرارات وقتل روح المبادرة من قبل مجلس النقابة ومحاولة فرض السياسات، كلها تأتي من مجلس النقابة، فأين الانفتاح على المستقبل ما هي البيئة الصحية والاجتماعية والمهنية؟ اعتقد انه يجب أن تنصب هذه الندوة على إصلاح الهيكلية داخل النقابات ونهاية اقترح ندوة ثانية للمشاركة والتغيير.

أ. محمد الرشيدان :

الحقيقة انا اقول أنه من اهداف النقابات المهنية كما ذكر الزملاء القضية المهنية والاجتماعية إلا أنه هنالك القضية السياسية ايضاً، لقد تم طرح قضية فك الارتباط أنا شخصياً اتمنى الأندلس ايضاً. وليس بالتخلي عن جزء من أجزاء امنا العربية، إن طرح قضية تتعلق بصناديق النقابات المهنية، علينا فيها أن نميز بين الاعضاء العاملين في النقابات المهنية أو المشتركين في النقابات المهنية، هناك عضو عامل مقيم في الأردن يرفد صناديق النقابة المهنية نتيجة عمله، لقد ذكر المهندس رايق ان لدينا 10 ملايين متر مسطح، من المؤكد أن هؤلاء المهندسين المقيمين في الأردن دفعوا رسوم ووضعوا مبالغ في نقابة المهندسين. ذكرتم أيضا ان عدد اعضاء النقابة 75 ألف عضو، انا بتقديري ان 50% على الأقل منهم مقيمون خارج الأردن، وهؤلاء يستفيدون ايضا من صندوق نقابة المهندسين. نحن المحامين لدينا فكرة في الحقيقة هي مرفوضة، وهي أن نبقى المحامين الممارسين في دول الخليج بأن يكونوا أعضاء عاملين ايضا في الأردن لا فالنص عندنا في قانون نقابة المحامين في الاردن يجب ان يكون عضو عامل ومقيم في الأردن لايشاركني. أنا أرفد نقابة المحامين بالصندوق بالأموال في كل طابع مرافعة في كل رسم ابراز يدخل لنقابة المحامين حتى المحامي، الذي سجل محامي وأصبح تاجر، يعني

إذا أصبح تاجر يفترض ان يشطب من سجل المحامين الأساتذة ،لان هذا الصندوق للمحامين ، وليس للتجار وليس للمقيمين خارج الأردن . فحتاج النقابات المهنية الى تعديل في هذا الموضوع . حتى يكون الغرم بالغرم. أما ما تحدث به معالي المهندس موسى المعايطة فهو خطير وخطير جداً فلا يجوز بأي حال من الأحوال ان نلغي الهيئة العامة لأنها العرس النقابي والأسلوب النقابي :ان يكون لكل شخص نقابي صوته المباشر في انتخاب قيادته والنقطة الأخيرة تتعلق بنقابة المحامين، تم التفاوض لموقف سياسي مع نقابة المحامين في التعديلات التشريعية فإذا كانت نقابة المهندسين كما ذكر م. رايق كامل أن هنالك تشريعات ولم تحصل بطريقة صحيحة ، إذا كان التشريع أو التعديل الداخلي يتعلق بالهيئة العامة فيكون التقصير من نقابة المهندسين، أما إذا كان التشريع قانوني ، وقصرت الجهات المعنية، فلنوضح ذلك .

عبد الفتاح الكيلاني :

شكرا لمركز البديل ، بداية أود أن أستعرض ما تقدم به الإخوان ، وما تحدث به م. رايق كامل ،أنا أقول أن مشكلة المكاتب الهندسية ونقابة المهندسين هو المال ، كما هو الحال في دارفور وكركوك في العراق. فلو تم حل بين مشكلة الأموال بين النقابة وهيئة المكاتب فإنه سيتم الاتفاق . فإن الدخل الرئيسي كما ظهر في الورقة لنقابة المهندسين هو هيئة المكاتب فإذا أردت أن تأخذ 1200 عضو لوحدها وأموالها فهذه استقلالية وهذه مشكلة كبيرة لا بد من حلها . أما على قضية 51% بالنسبة لنقيب كما تقضل أ. حسين فإن نقابة المحامين تعاني من هذه القضية ،لانه يبدأ انتخاب النقيب في المرحلة الثانية بعد 12 ليلا ولغاية الصباح في ظل الأعداد الحالية ، الا اذا تم تعديلها بأن يكون الانتخاب على مرحلتين لانه في المرحلة الاولى إذا لم يكتمل بعد اسبوع يتم انتخاب ثاني ليس في نفس الليلة ،اذا اردت ان تحقق غالبية وشرعية في اكثر من 51% ، أما عن الالزامية في صناديق التقاعد فأحيانا تكون عائق امام حق عضو لأن يكون عضوا في نقابته لكن نقابة المهندسين طبقت بكثرة الأعداد النقابات الأخرى اعدادها صغيرة واذا اردت الغاء الإلزامة فلن تحقق الصناديق جدواها . الطرح الان أن مجلس النقباء ، اتحاد النقابات المهنية لماذا لا يوجد له لغاية الآن الصيغة الرسمية ؟ وهنا يكمن الحل ، اتحاد النقابات العمالية له الصيغة الرسمية، اتحاد غرف التجارة له صيغته الرسمية، وكذلك اتحاد غرف الصناعة . ونحن كنقائين لم نتقدم بمشروع قانون أو نظام حتى نعمل صيغة قانونية أو اعتبارية لهذه الهيئة . فلو اتحدنا جميعا في هذه الهيئة وكانت استثماراتنا التقاعدية والتأمينية مشتركة قد تحل الكثير من الأمور . وبالنسبة لقضية ديوان المحاسبة فالأسف فأن نقابة الأطباء البيطريين وهي النقابة الوحيدة في قانونها اخضعت لديوان المحاسبة. لذلك تحجم النقابات عن ارسال قوانين اخرى للتعديل خشية من

إخضاعها لديوان المحاسبة ، وهذا ما جعلها لا تتابع قوانينها ، وهذه القضية يجب ان تحل وخصوصا في جانبها الدستوري .

م. شكيب عودة الله :

ملاحظاتى كالتالي : فيما يتعلق بنسب الانتخابات ، النسبة في نقابة المهندسين انه كان هنالك في الدورة السابقة تقريبا تركية ، وبالتالي لم يكن هناك حضور للمهندسين في الانتخابات . كما انه هنالك فتور في الخضور ليس في النقابات بل على مستوى الحياة السياسية والنقابية في الوطن كله والدليل على ذلك مع احترامي للأخوة النواب ، انه حاليا بفوز نائب بـ400 صوت ويأخذ شرعية كاملة ويقر قوانين و تشريعات لكل المواطنين ولا أحد يعترض على ذلك ، النقيب يأخذ 3000-4000 صوت ،من ضمنها هيئته العامة، والنسب قد تكون من الهيئة العامة الكاملة أو المسددة أو السارية حسب النسبة التي تأخذها ترتفع نسبة أو تنقلص بالنسبة للتمثيل النسبي ،إن نقابة المهندسين جادة بشأنه وذلك لحاجتها الماسة لهذا التمثيل ،وذلك لتمثيل كافة المهندسين سواء في الهيئة الوسيطة أو مجالس الشعب أو في مجلس النقابة. تعديل القانون بحيث يكون هنالك تمثيل نسبي في الهيئة الوسيطة و مجالس الشعب و في مجلس النقابة ،أما بالنسبة لهيئة المكاتب وما طرحه م. رايق كامل فإن قوانين النقابة تقول ان هيئة المكاتب ومجالس الشعب واللجان كلها توصي لمجلس النقابة ومجلس النقابة يأخذ القرار . وبرأيي فإن المجلس يأخذ بجميع التوصيات تقريبا.

م. عزام الصمادي :

اريد ان اوضح قضيتين وردت في الورقة الملاحظة الأولى جرت في السنوات الاخيرة، ان النقابات المهنية هي مؤسسات مجتمع مدني،وانا اريد ان اعرف المجتمع المدني كما هو متفق عليه وهي بشكل عام مجموعة التنظيمات التطوعية الحرة التي تملأ المجال العام بين الأسرة والدولة لتحقيق مصالح أفرادها ملتزمة بذلك بقيم ومعايير الاحترام والتراضي والتسامح والادارة السلمية للتنوع والخلاف .هذا التعريف المبني على التطوعية والإرادة الحرة غير منطبق على النقابات المهنية في الأردن . القضية الثانية :القانون الأردني يصنف النقابات المهنية على انها مؤسسات شبه حكومية كما ورد في الورقة القرار رقم (11)،وبالتالي لا التعريف العام لمؤسسات المجتمع المدني ينطبق على النقابات المهنية ،أضف الى ذلك أن القانون الأردني يصنفها مؤسسات شبه حكومية لذلك يجب التوقف عن الخلط بينهما . لا ننكر ان لها دور مجتمعي ولكنها تبقى مؤسسات شبه حكومية . أما فيما يتعلق بقرار فك الارتباط وموضوع المركزين سأحدث عن نقابة المهندسين تحديداً .

حتى نوضح كيف جاءت قضية المركزين في 7 نقابات التي وردت هذه المادة في قوانينها. صدر قانون مزاولة الهندسة رقم 59 لسنة 1953، أي ان القانون صدر في اطار وحدة الضفتين . ولم يرد هذا النص. صدر قانون نقابة اصحاب المهن الهندسية رقم (18) لعام 1958 ،ايضاً في إطار وحدة الضفتين ولم يرد هذا النص . وعندما صدر قانون رقم (15) المادة (3) لعام 1972 ورد هذا النص " تؤلف في المملكة نقابة للمهندسين تسمى نقابة المهندسين ذات مركزين عمان والقدس " ونلاحظ ان القوانين السبعة صدرت في 1972 اي بعد الاحتلال الاسرائيلي للضفة الغربية .بينما نلاحظ ان قانون نقابة المهندسين الزراعيين صدر عام 1966 رقم (10) . اي انه قبل الاحتلال لم يرد هذا النص . وانما صدر بمبادرة من التجمع الوطني الذي أسس آن ذاك من القوى الوطنية الأردنية والنقابات المهنية ومنظمات العمل الفدائي من أجل تعزيز وربط القدس بالهوية الأردنية والعربية . بعد قرار مؤتمر الرباط عام 1974 وقرار مؤتمر الجزائر غير العادي عام 1988 الذي أعلن وبشكل واضح وحدانية تمثيل منظمة التحرير لتكون الممثل الوحيد والشرعي للشعب الفلسطيني، فجاء قرار فك الارتباط انسجماً مع قرارات الإجماع العربي ومع المطلب الوطني الفلسطيني والمطلب الوطني الأردني والمطلب الوطني العربي ، إذن لا يجوز بعد هذا ان نبقي نتحدث في قضية عدم دستورية فك الارتباط وعدم الحديث عن فك الارتباط . الآن اصبح قضية ملحة جداً وخصوصاً بعد ان تحدث اليمين المتصهين عن الخيار الأردني ،وذلك للحفاظ على الهوية الأردنية .

عصام أبو فرحة :

بداية اتقدم لمركز البديل للدراسات والتدريب بالشكر على الدعوة وعلى اختيار العنوان المشاركة والتغيير . المشاركة بحد ذاتها مهمة جداً ومما يزيد اهميتها اقترانها بالتغيير . وللتوضيح ، فالقضية الجوهرية ليس فقط في النقابات المهنية لاننا نحن جزء من الدولة، والقضية الجوهرية هي مبدأ المشاركة وقبول الآخر، وهذا المبدأ غير موجود على الإطلاق في كل مستويات الأردن . المشاركة وقبول الآخر كما هم وليس كما نريدهم نحن ان يكونوا . فالحكومة ليست مع مبدأ المشاركة والأحزاب ليست مع مبدأ المشاركة والنقابات ليست مع مبدأ المشاركة ،حتى النوادي ليست مع مبدأ المشاركة و في أسرنا لا نشارك اولادنا ولا ازواجنا في كل شيء مطلقاً نحن هذه تركيبتنا . سأضرب مثلاً كيف نريد الآخرين أن يشتركوا معنا: إذا غيرو ما في رؤسهم أو شكل ثيابهم أو شكلهم العام .ففي نقابة المهندسين أصبح مشاركة قبل دوريتين بين حزبيين اشتركوا في نقابة المهندسين، اختلفوا في الأطباء والزراعيين ولم يشتركوا اصلاً. نريد المشاركة الذيلية التبعية ولانريد المشاركة على قدر المسؤولية ،مشكلتنا انه الحزب الذي يستولي على نقابة بلغي الآخرين ابتداءً من سياسة التوظيف مروراً بقبول آخر في اللجان ولجان الفروع وأخرى .

والحزب الذي يسيطر على محافظة أو قطاع لا بلغي الآخر فقط ولكنه يخونه ايضا .وقبل الحديث عن المشاركة مع الحكومة لابد ان تشترك النقابة مع اعضائها.

وفي النهاية لدي ملاحظتين على ورقة د. أحمد العرموطي، فقد تحدث عن صندوق التكافل الاجتماعي وهذه في غاية الخطورة والأهمية فهذه الصناديق في النقابات المهنية غير مدروسة ، وقد تنهار هذه الصناديق ، فنحن في نقابة المهندسين كان لدينا قبل 4 سنوات صندوق القرض الحسن وقد اشترت للنقابة بأنه سوف ينهار، وكانت النتيجة إنه انهار .فلا بد من اعادة دراسة أنظمة هذه الصناديق حتى لا تنهار . فصندوق التكافل الاجتماعي في نقابة المهندسين خلال عشر سنوات سيدفع حوالي 1000 مليون دينار ، وبالتالي سوف ينهار .مع ضرورة وجود رقابة داخلية مالية وإدارة ضمن القانون كبديل لديوان المحاسبة .

خليل حياصات

الديمقراطية عندنا سالبة في نقابة المهندسين، سالبة لحق الأكثرية لأنه عندنا يجتمع عدد لا يساوي واحد على عشرة من عدد المهندسين المنتسبين للنقابة ، وهم يخططون ويرسمون .ولذلك فهم يرسمون سياسات محددة ومحصورة وليس لها جدوى ، وديمقراطيتنا منقوصة في النقابات ونحن نبحث عن ديمقراطية تمثل العامة ، وأنا اقترح انه وبدل ما يكون عندنا اجتماع هئية عامة ،ان توزع استبيان ويؤخذ رأي المهندسين كافة بكل قطاعاتهم داخل الأردن وخارجها،وحول هذا المشروع فالهيئة العامة لاتشكل الرأي الغالب في النقابة .

عبد الهادي الفلاحات :

الحقيقة انه عندما نتحدث عن النقابات المهنية نتحدث على انها المؤسسة الأولى في موضوع الديمقراطية واختيار وانتخاب الممثلين لهذه المجالس وللهيئات العامة ، وعندما نتحدث في مثل هذا اللقاء الأصل جميعا أن نتحدث بديمقراطية وحرية ،وان نحترم ونتقبل الآخر في نقاشاتنا ولا يجوز اسقاط حاله على واقع النقابات جميعها ،في الحقيقة اذا كنا فعلا نريد الاصلاح والتغيير، اذا كان في مواقع خلل وأي مؤسسات فيها خلل لانتحدث بروح اتهامية، من اتهامي لتيار بذاته أو حتى لكل مجالس النقابات وانا اتفق مع أ. فتحي درادكة فيما ذهب اليه واعتقد ان التخوف الذي تحدث عنه تخوف مشروع لانه المداخلات بكيفياتها و حتى الرعاية دون اتهام وانا لا اتهم الحقيقة تدل دلالة قاطعة الى ما ذهب اليه أ. فتحي درادكة . المسألة الثانية اذا كان لا يروق لنا نتائج صناديق الانتخابات فالاصل ان نعمل جاهدين وفق تواصل عام ونحشد بقدر ما نستطيع لتغيير التشريعات النازمة للعمل النقابي، واذا لم نستطيع نحشد بكل ما نستطيع الى تغيير مجالس النقابات في نقابة معينة أو جميع النقابات . اما ان نكون عاجزين عن التغيير الحقيقي في الهيئات العامة ونكون عاجزين عن التغيير الحقيقي في الانتخابات ونبدأ بسيل من

الاتهامات ونحن كنقائيين لا بد ان نرتقي فوق هذا الأسلوب . تعليقي على على بعض الأوراق أولاً اتحدث عن ورقة أ. حسين أبو رمان وقد تحدث عنها بأنها لم تنشأ بقرار حر من ذاتها لأن القائمين والذين تقدموا بمشاريع قوانينهم هم اعضاء في تلك الهيئات العامة أو هم اعضاء في قطاع معين، بالتالي قدموا صيغة مشروع للحكومة وكل مؤسسات المجتمع المدني والحكومية وشبه الحكومية تقدم بهذه الطريقة وبالتالي فقد جاءت بمحض هيئاتها العامة أو منتسبينها عندما كان التأسيس المسألة الأخرى انه أقلية تصادر صلاحيات الهيئة العامة في الحقيقة فيها مبالغة في وصف الحالة النقابية في الأردن . وانا أعتقد ان النقابات في الأردن تسجل حالة تميز اذا اردنا ان تكون النقابات الأردنية كما هي النقابات العربية دون استثناء صحيح يأتي وزير الداخلية" بحكي مين بدنا نقيب ومين ما بدنا النقيب ومين بدنا نائب النقيب ومين بدنا المجلس"، وتصبح الحالة الأردنية المتميزة كحالة الأقطار العربية الأخرى وهذا الحقيقة اذا اردنا مشاركة وتغيير وبناء واصلاح الأصل ان لانصل بهذا الفهم لطبيعة ودور ومستقبل النقابات المهنية، والمسألة الأخرى أكبر سلطة الآن تشريع لجميع القوانين و تحدث بعض الأخوة كيف جاءت وبموجب اي قوانين جاءت هي التي تشريع للنقابات ولغير النقابات تشريعاتها وقوانينها وأوصى بالأخذ بورقة أ. حسين ودراستها واخذ بعض المقترحات منها .

الردود على المداخلات من السادة معدي الأوراق

د. أحمد العرموطي

بداية ان ماقدمت من أوراق فهكذا طلبت منا ، وعندما تحدث د. صالح الزعبي عن المشاركة مع من وكيف لم نكن نتحدث عن المشاركة مع الحكومة ولم يطلب منا هذا الرأي ولكن المقصود المشاركة داخل النقابات المهنية وليس خارجها أو مع الطرف الآخر . أما فك الارتباط فأنا أقول علناً انه هذا القرار غير دستوري وان النقابات المهنية بهيئاتها العامة لم توافق على قرار فك الارتباط ، ما هو الحديث الآن ينصب في خدمة غير صالح الأردن وغير صالح المصلحة الوطنية وأنا شخصياً ارفض هذا القرار، وانا مع بقاء العلاقات مع الضفة الغربية ومع بقاء النقائبيين والمهنيين ، اشتراك المهنيين خارج الأردن نحن في نقابتنا في الأردن مسموح لهم البقاء كعاملين يدفعون الرسوم والاشتراك ولا يحق لهم في جانب واحد وهو في تأمين صحي اجباري بمبلغ 400 دينار في السنة ، وحوال الانتخابات اذا كنا نطالب بمشاركة عامة ومشاركة اكبر من الهيئات العامة ومن المهنيين، اذا قلنا الهيئة الوسيطة هي صاحبة القرار وهي الانتخاب فأنا أعتقد انه يجب أن نطبق على الدولة ، نقول اذا انتخب البرلمان ان ينتخب الحكومة، وأن يتم انتخاب من الحكومة وهي سلطة تنفيذية اذا قلنا الهيئة وسيطة هي التي تقرر مجلس النقابة فيجب ان تسبقنا الحكومة في هذا التطبيق وتمارسه ولا تطلب من النقابات المهنية ممارسته .تعديل القوانين نحن كهيئة عامة نصدرقرار بتعديل القانون وله 10 سنوات في ادراج وزارة الصحة وديوان التشريع لسبب

واحد هو ان الهيئة العامة قررت عدم ادخال وتسجيل الاطباء اليهود تحديا رد القرار 10 مرات إلا ان تشطب هذه الفقرة لانها تتعارض مع اتفاقية وادي عربة اذا قلنا قوانين يجب ان تطبق على الكل وليس على الجزء .نسبة المشاركين في انتخابات النفابات أكثر من الانتخابات النيابية في أي بلد في العالم .قرار المشاركة وقبول الآخر أنا أدعو الى أن نحترم الآخر مثلا اذا كان عندنا وجهتين نظر كما نطلب ان يكون القرار للهيئة العامة سواء اذا كان اتجاهها اسلامي أو ديمقراطي ،أو اين كان، يجب ان نحترم خيار الهيئة العامة وهذه قمة الديمقراطية .

أ. حسين أبو رمان

حول ما يمكن ان نناقشه في هذا اللقاء في الواقع نحن نناقش اوضاع النفابات المهنية وليس علاقة النفابة بالعالم الآخر وعلى هذه الأرضية فأنا اقول انه المداخلات المبنية على التشكيك المسبق للنواب يفترض انه يكون عفا عنها الزمن، والذي لا يريد ان يناقش هذا الكلام هو الذي يهرب الى التشكيك بالنواب، ومن السهل ان تشكك بأي شيء. الهيئة الوسيطة على سبيل المثال ولست انا كباحث من أوجدها- أ. ابراهيم أبو عياش موجود لماذا اختارت نقابة المهندسين هذه الهيئة - لانه كان العدد التراكمي الاجمالي في ذلك الوقت ليس اقل من 38 ألف ، وجدوا ان هذه الاعداد لا يمكن ان يعبروا عنها بدون هيئة وسيطة بغض النظر في التجربة، ونحن نحاول ان تطور هذه التجربة اما أن يأتي واحد بشكك، ان الهيئة الوسيطة" بدها و ما بدها "هذا كلام غير لائق في مثل هذه المنتديات ، أما ما يتعلق بديوان المحاسبة فهو بالأساس احدى ادوات مجلس النواب في الرقابة، و في الحقيقة هناك مشكلة بأن تقارير ديوان المحاسبة لا يطلع عليها الناس ،الآن أصبح استندرك لهذه الحقيقة ،ان تقارير ديوان المحاسبة من سنة 2000 الى سنة 2007 ،تم عرضها على مجلس النواب وتم إتخاذ اجراءات بشأنها، وكذلك تم مناقشة تقرير 2008 ،بمعنى انه من الآن فصاعداً المجتمع يستطيع ان يطل على تقارير ديوان المحاسبة وهذا الأمر لم يكن موجود سابقاً .

إبراهيم أبو عياش

اسمحولي أن أتحدث عن الهيئة الوسيطة لاني كنت من الداعين لها في نقابتنا و صدر القانون بعد ان تقاعدت ، انا بدأت في هذا الطرح في الثمانينات عندما فعلا أصبح اعداد المهندسين كبير ، والاختلال الذي كنا نعيه في عدم حضور أعداد كافية للهيئة العامة، ولكن الهيئة الوسيطة لم تعطى حق الانتخاب ، الانتخاب يبقى للهيئة العامة والمهندسين ، الهيئة الوسيطة هي لمناقشة انظمة وقوانين الى آخره . الاشياء الاساسية في النفابة تحتاج لنقابيين وكلهم يجب ان يكونوا منتخبين باستثناء النقباء السابقين ، لكن كل اعضاء الهيئة المركزية في النفابة هم اعضاء منتخبون وبالتالي صلاحياتها لاتتعارض ابدأ .

المحور الثاني

الجلسة الثانية النقابات المهنية والنظام الانتخابي:

رئيس الجلسة : المهندس عبد الهادي الفلاحات - نقيب المهندسين الزراعيين

✚ **الورقة الرابعة** : القائمة النسبية المهندسين نموذجاً . المهندس ماجد الطباع /نائب نقيب

المهندسين

✚ **الورقة الخامسة** : القائمة النسبية تطبيقات . الأستاذ جميل النمري/ كاتب وصحفي

✚ **الورقة السادسة** : المهني والسياسة علاقة جدلية .الدكتور أحمد طبيشات /نقيب المحامين

✚ **مداخلات وحوارات** :

رئيس الجلسة :م.عبد الهادي الفلاحات

بداية اتقدم بالشكر لمركز البديل على هذا اللقاء الذي يعبر عن حرص الجميع على تبادل الآراء والأفكار والحوار بما يثري مسيرة العمل النقابي ويطور هذه المسيرة و بالصورة التي تمكنها من اخذ دورها الحقيقي في موضوع التنمية وموضوع بناء هذا الوطن والتلاحم مع ابناء هذه الأمة ،وتبقى صورة النقابات المهنية الصورة المتميزة التي نسعى جميعاً للحفاظ عليها .وأتمنى من المشاركين التحدث بوضوح دون التعريف بالنقابات المهنية لانه عملها وغاياتها معروفة .

القائمة النسبية المهندسين نموذجاً .

المهندس ماجد الطباع

نائب نقيب المهندسين

المقدمة والنشأة

عند التحدث عن نقابة المهندسين الأردنيين لا بد من العودة الى البدايات فقد مر على تأسيس نقابة المهندسين قرابة نصف قرن وتم الإحتفال بالعيد الذهبي لتأسيس النقابة في العام الماضي 2008، وكانت النقابة أول الأمر تجمعاً هندسياً صغيراً يضم المجازين في الهندسة لقلّة عدد المهندسين في ذلك الوقت .

وكان المهندسين عندها يمثلون نسيجاً مهنيًا واجتماعياً يكاد يخلو من أية مشاكل أو تحديات أو صعاب سواء في مجال ممارسة المهنة أو المجالات الأخرى والتي بما فيها فرص العمل وحتى في الانتخابات كان يغلب عليها الفوز بالتركية الفوز بالتركية في أكثر الأحيان .

والآن أصبحت النقابة تضم عشرات آلاف من المهندسين و أصبحت نشاطاتها ممتدة على جميع الصعد (المهنية، الخدماتية، الاجتماعية، والوطنية) وقد تشكلت عشرات اللجان لتحمل عبء هذه النشاطات إضافة إلى الإدارات و الأقسام الهيكلية الرئيسية للنقابة والتي تتبع الأمانة العامة.

إن نقابة المهندسين هي من النقابات المميزة فيما قدمته وتقديمه للمجتمع المحلي ولمنتسبيها وعائلاتهم من خدمات تشمل تأمين كافة أسباب الحياة الكريمة (السكن ، التامين الصحي، التكافل الاجتماعي، و التامين ضد العجز والشيخوخة) هذا بالإضافة الى الدور الرئيس المتمثل في تنظيم مزاوله المهنة بكافة جوانبها العلمية والعملية والمتمثلة في تدريب المهندسين ورفع كفاءاتهم وايجاد فرص عمل لهم وتحديد الحد الأدنى لرواتبهم والدفاع عن مكتسباتهم وأمور أخرى متعددة لا يتسع المجال لذكرها.

وهي أمور تساهم النقابة في رفعها عن كاهل الحكومات المتعاقبة ، حيث هناك ما يزيد عن آلاف من سكان الأردن من منتسبي النقابة وأعضائها وعائلاتهم وتهدف برامج النقابة الى حمايتهم من ضنك العيش والبطالة وتوفير الرواتب التقاعدية والعمل على استمرارها وديمومتها وفق المعايير الاقتصادية التي يتمتع بها القطاع الخاص من سرعه وديناميكية في الاستثمارات التي تهدف الى تنمية موجودات صناديقها المختلفة

كما تساهم النقابة في التنمية المحلية على صعيد الوطن من خلال الرسوم والضرائب التي يتم تحصيلها من المهندسين ومشروعاتهم وكذلك من خلال المساهمة في تحويل بعض المشاريع المحلية مثل حديقة المهندس وشارع المهندس والحقيبة الدراسية وغيرها وكذلك من خلال الإستثمارات التي تقوم بها صناديق النقابة المختلفة في المجالات المتنوعة بشكل يؤدي الى دفع وتحريك عجلة الإقتصاد الوطني.

ومن أهمية الدور الحضاري الذي تنهض و تساهم به النقابة في رفعة الوطن أوصت بعض الدراسات لأوضاع النقابات المهنية في الأردن بإطلاق الحرية للنقابات المهنية للعمل المهني والوطني ومنها نقابة المهندسين لأنها تخفف عبئاً كبيراً عن كاهل الدولة بما تقدمه من خدمات ومشاريع متعددة ويلمس الجميع أن لهذه المؤسسة دوراً كبيراً في المسيرة المهنية والاقتصادية و الاجتماعية يجعل دعمها من قبل أعضائها ومن قبل الحكومات واجب وطني .

كانت هذه المقدمة ضرورية للتعريف بشكل مختصر عن نقابة المهندسين التي تشكل قصة نجاح حقيقية في الأردن تم ترسيخها عبر المجالس التي تعاقبت على إدارتها بطرق ديمقراطية تشكل نموذجاً حضارياً يستحق المفاخرة وعند التحدث عن انظمة الانتخابات نذكر بأن العالم عرف ثلاثة أنظمة انتخابية:

الأول: نظام الأغلبية والذي يعتبر من أقدم الأنظمة الانتخابية، ويعتمد على أن من يحصل في الانتخابات على أعلى عدد من أصوات الناخبين يعتبر فائزاً.

والثاني: النظام المختلط، وفيه يتم انتخاب عدد من المقاعد بناء على صيغة الأغلبية والدوائر الفردية مجتمعة، فيما يتم انتخاب العدد الباقي من المقاعد وفق قاعدة التمثيل النسبي.

الثالث: فهو التمثيل النسبي الكامل الذي يعتبر الوطن دائرة واحدة، وتحصل القائمة على مقاعد يتناسب مع حجم ونسبة أصواتها الانتخابية، ويعتبر هذا النموذج الأكثر عدلاً من عداها حيث تعزز وتقلل من تأثير الفردية والعشائرية وتغلب مصلحة الجماعة على مصلحة الفرد لصالح القضايا الوطنية الأشمل، ويسحب منها إمكانية التأثير على نتائج الانتخابات، مما يحفز المواطن للمشاركة في الانتخابات على أسس برامجية، ويسمح بتفاعل أكبر مع قضايا الوطن والمواطن، ويعزز الانتماء للوطن، ويخلق حالة من الجدل والحوار والنقاش حول كافة القضايا سواء أكانت وطنية أو اقتصادية واجتماعية، ويصبح المواطن المحور الأساس أمام الكتل الانتخابية للتنافس فيما بينها في الدفاع عن مصالحه.

وفي نقابة المهندسين الأردنيين ومع تزايد أعداد المهندسين الكبير والمتوالي بشكل عام وفي المحافظات بشكل خاص وتزايد الخدمات التي تقدمها النقابة للمشاركين ومشاركات النقابة الفاعلة محلياً عربياً؛ ودولياً برزت الحاجة إلى تعديل قانون النقابة ونظامها الداخلي فيما يتعلق بالانتخابات وإقرار نظام اللامركزية الذي أعطى مجالس الشعب الهندسية ومجالس الفروع التمثيل المناسب في قيادات النقابة وكذلك منحهم الصلاحية الكاملة للمشاركة في القرارات المتعلقة بتقديم الخدمات للمهندسين وتنظيم العمل الهندسي وانعكس ذلك على انتخابات النقابة التي تجري بطريقة ديمقراطية توافقيه نوردتها بشكل ملخص كمايلي:

في مجال التمثيل النسبي للمهندسين مهنيًا وجغرافياً نذكر المحطات التالية:

✓ انتخبت أول هيئة عامة للنقابة مجلسها الأول عام (1958-1959).

✓ في عام 1968 انتخبت الهيئة العامة مجلس النقابة السادس الذي تألف من النقيب ونائب النقيب وممثلين عن الشعب الهندسية الستة .

✓ في عام 1973 تم توسيع ديمقراطية تمثيل التخصصات الهندسية حيث تم انتخاب مجالس للشعب الهندسية الستة من قبل هيئاتها العامة بشكل منفرد وتلاها انتخاب مجلس النقابة التاسع (1974-1976) من قبل الهيئة العامة للنقابة.

✓ في عام 1989 تم تأسيس هيئة عامة تمثل المكاتب والشركات الهندسية حسب فئاتها .

وفي مجال التمثيل الجغرافي: (فروع المحافظات).

حددت المادة 7/19 ج من النظام الداخلي مواعيد اجتماع الهيئات العامة لكل من الفروع والشعب الهندسية والنقابة والهيئة المركزية في الموعد الذي يقرره المجلس وعلى النحو التالي:

✓ للفروع خلال النصف الأول من شهر شباط.

✓ للشعب خلال النصف الثاني من شهر شباط.

✓ للهيئة المركزية خلال النصف الأول من شهر نيسان.

✓ للهيئة العامة خلال النصف الثاني من شهر نيسان.

ونلاحظ هنا أنه تم تعديل القانون والنظام الداخلي بشكل استحدث ما يسمى بالهيئة المركزية (وهي هيئة وسيطة بين الهيئة العامة والمجالس المنتخبة) ونسبها مجازاً (برلمان النقابة).

وتم تحديد عدد الأعضاء المكملين للهيئة المركزية لكل مجلس فرع محافظة استناداً للمادة (28) من القانون والمادة (19) من النظام وخمسة أعضاء مكملين على الأقل عن كل محافظة يتم انتخابهم من قبل الهيئات العامة للمحافظات وعلى ان لا يزيد العدد على 20 عضواً وبنسبة عضو واحد لكل (500) عضو اضافة الى (مجالس فروع المحافظات المنتخبة كذلك من قبل الهيئة العامة لكل محافظة).

تمثيل التخصصات الهندسية: الشعب الهندسية وهيئة المكاتب الإستشارية

وفيما يتعلق بالشعب الهندسية المختلفة (مدني/ عمارة/ ميكانيك/ كهرباء/ تعدين/ كيمائي) كذلك تم تحديد العدد بخمسة أعضاء مكملين على الأقل وبنسب لكل شعبة من الشعب الهندسية ولهيئة المكاتب يتم انتخابهم من قبل الهيئات العامة الخاصة بها وعلى ان لا يزيد العدد في أي منها على 20 عضواً وبنسبة عضو واحد لكل (500) عضو للشعبة الواحدة و واحد لكل (50) مكتباً و بحد أقصى 20 عضواً علاوة على الأعضاء (مجالس الشعب الهندسية) (و مجلس هيئة المكاتب والشركات الهندسية المنتخبة كذلك من قبل الهيئات العامة الخاصة بها).

وبعد ذلك يتم انتخاب مجلس النقابة من قبل الهيئة العامة التي تشمل كافة المهندسين المسددين على اختلاف فروعهم وشعبهم وتخصصاتهم.

ويتشكل مجلس النقابة من:

✓ نقيب المهندسين .

✓ نائب نقيب المهندسين.

✓ رئيس هيئة المكاتب والشركات الهندسية (الفائز في الإنتخابات الخاصة بتلك الهيئة).

✓ عدد من الاعضاء يمثلون الشعب الهندسية الست وينتخبون من بين الفائزين في مجالس الشعب والذين يرشحون انفسهم لعضوية المجلس .

ويكون عدد اعضاء الممثلون للشعب المختلفة والذين ينتخبون من الفائزين في مجالس الشعب المرشحين انفسهم للمجلس بمعدل عضو واحد على الأكثر لكل عشرة الاف عضو مسجل في الشعبة قبل فتح باب الترشيح .

وقد حدد القانون بعض الشروط للترشيح لعضوية مجلس النقابة:

أ - يشترط في الترشيح للمجلس ان يكون :

1) المرشح لمركز النقيب او نائب النقيب عضواً زاول المهنة لمدة لا تقل عن 15 سنة وان لا يكون

وزيراً أو رئيس بلدية أو من يتقاضون راتباً من الحكومة باستثناء رواتب التقاعد.

2) المرشح لعضوية المجلس عضواً زاول المهنة لمدة لا تقل عن سبع سنوات.

ب- تكون مدة الدورة الانتخابية لمجلس النقابة ثلاث سنوات.

ج- يجوز اعادة انتخاب النقيب أو نائبه أو عضو المجلس بدورة ثانية ولا يحق لهم الترشيح للمركز ذاته

الا بعد انقضاء دورة واحدة على الاقل على انتهاء مدة دورته الاخيرة.

تمثيل المهندسين في الهيئة المركزية:(برلمان المهندسين)

✓ تتكون الهيئة المركزية للنقابة :

✓ مجلس النقابة.

✓ مجالس الشعب الهندسية.

✓ مجالس فروع المحافظات وأي لجان منتخبة تابعة لها (بحيث تمثل كل لجنة برئيسها وعضواً

آخر تختاره اللجنة).

- ✓ مجلس هيئة المكاتب والشركات الهندسية.
 - ✓ ما لا يقل عن خمسة أعضاء ولا يزيد عن عشرين عضواً لكل شعبة من الشعب الهندسية وبنسبة عضو واحد لكل خمسين مكتب هندسي بحيث لا يزيد عن عشرين عضواً.
 - ✓ ما لا يقل عن خمسة أعضاء ولا يزيد على عشرين عضواً لكل فرع محافظة.
 - ✓ النقباء السابقون.
- وتكمن الأسباب التي كانت وراء اقرار مبدأ اللامركزية في النقابة في نقاط عدة نذكر منها:
- ✓ أهمية وإيجابية اللامركزية:
 - ✓ تفرغ المجلس للتخطيط للقضايا الاستراتيجية والسياسات العامة والاشراف على النقابة دون الدخول في التفاصيل الجزئية.
 - ✓ توفير الجهد والوقت على المهندسين في المحافظات.
 - ✓ ايجاد قيادات عمل نقابي من خلال الشعب الهندسية وفروع النقابة ولجان الارتباط
 - ✓ تحقيق العدالة في تقديم الخدمات لتشمل جميع قطاعات المجتمع المحلي.
 - ✓ تفعيل دور الزملاء للمشاركة في النشاطات المختلفة في الفروع والالتفاف حول نقابتهم.
 - ✓ بروز قيادات عمل نقابي متخصصة في بعض القضايا المحددة.
- ولقد بين قانون النقابة الجديد آلية توزيع المقاعد المخصصة في المحافظات ، كذلك آلية توزيع مقاعد الشعب الهندسية ومقاعد هيئة المكاتب والشركات الهندسية. وأن هذا التوزيع يتسم بالشفافية والديمقراطية، ويعزز الرقابة على صانع القرار، ويحد من تأثير الفردية في اتخاذ القرار، ويسحب امكانية التأثير على نتائج الإنتخابات، بشكل يحفز الزميل للمشاركة في الإنتخابات على أسس برامجية، ويسمح بتفاعل أرقى مع مختلف القضايا سواء كانت مهنية أو وطنية أو اقتصادية او اجتماعية ويصبح الزميل المحور الأساس أمام الكتل الإنتخابية وفي التنافس فيما بينها في الدفاع عن مصالحه.

بهذا التمثيل النسبي التوافقي نستطيع القول بأن هذا النموذج الإنتخابي الأكثر عدلاً من النماذج الإنتخابية الأخرى حيث يعطي المجال لأكبر عدد ممكن للمنتسبين للنقابة في المركز والفروع بالمشاركة في صنع القرارات المتعلقة بهم وكذلك بشكل يسمح بالمشورة والمراقبة على الأداء. والله ولي التوفيق،،،

القائمة النسبية تطبيقات

الأستاذ جميل النمري

كاتب وصحفي

-التحول نحو نظام التمثيل النسبي في الانتخابات بدأ يتحول الى توجه عام مؤخرا بوصفه أحد روافع الاصلاح. ويمكن للنقابات أن تلعب دورا رياديا في المجتمع بالمبادرة الى اعتماد هذا الأسلوب الأكثر تقدما وحادثة وعدالة.

-ونقابة المهندسين أكبر النقابات المهنية وأكثرها تعقيدا في بنيتها وسيكون تطبيق التمثيل النسبي فيها دليلا لبقية النقابات وهي أكثر بساطة في بنيتها

- - قبل الحديث عن آلية تطبيق نظام التمثيل النسبي في النقابة سنشرح آلية التطبيق العامة للنظام وأسلوب حلّ بعض المشاكل فيه
- 1- الترشيح : يحق للمرشحين التقدم كقائمة تحتوي على عدد يساوي عدد مقاعد الهيئة التي يتم الترشيح لها أو أي عدد أقلّ من ذلك وحتى فرد واحد. فالشخص الذي يرغب بالترشح منفردا يعتبر قائمة وسيحضى بفرصة للفوز اذا حصل على العدد الضروري لاشغال مقعد واحد.

- - الانتخاب:
- 1- يجب أن تحوي ورقة الاقتراع أسماء القوائم مقترنه برقم أو اسم أو رمز أو لون لكل واحدة بما في ذلك تلك المكونة من فرد واحد
- ب- يضع الناخب اشارة أمام اسم أو رمزالقائمة المفضلة على أنه يمكن أن يتقرر اعطاء الناخب فرصة اضافية بأختيار اسم واحد أو أكثر كمرشحين مفضلين داخل القائمة وهذا يحلّ مشكلة ترتيب أولوية النجاح بين أعضاء القائمة. فإذا كان التصويت فقط بوضع اشارة على رأس القائمة فان الأعضاء يجب أن يكونوا مرتبين سلفا ، فإذا حصلت القائمة على 5 مقاعد فيكون معروفا سلفا أنها تذهب لأول خمسة في القائمة ، أمّا اذا أعطي الناخب حق التفضيل فتذهب اصوات القائمة لمن حصلوا على أعلى تفضيلات ، وهذا الأسلوب يحلّ من جهة مشكلة التفاهم على التراتب في القائمة ويعطي دورا أكثر عدالة وديمقراطية للناخبين بحيث ينجح من القائمة من هم أكثر شعبية.
- 3- الفرز وتوزيع المقاعد:
- تحسب أصوات كل قائمة وتحصل على مقاعد بنسبة أصواتها. ولنفرض أن عدد الأصوات ألف وعدد المقاعد عشرة تكون قيمة كل مقعد مائة صوت . فالقائمة التي حصلت على 500 صوت تحصل على 5 مقاعد واذا نزل مرشح فرد وحصل على مائة صوت يأخذ مقعد. لكن الأصوات لاتكون هكذا في العادة وهناك آلية بسيطة لاحتساب الكسور فالقائمة التي حصلت على 540 صوتا تحصل على 5 مقاعد ويبقى لها اربعين صوتا والقائمة التي حصلت على 276 صوتا تحصل على مقعدين ويبقى لها 76 صوتا والقائمة التي حصلت على مائة وعشرة **أصواتها** فائض تحصل على مقعد ويبقى لها فائض عشرة أصوات والقائمة المكونة من شخص واحد وحصلت 74 صوتا لا تحصل على مقعد ويبقى لها 74 مقعدا. لقد تم حجز 8 مقاعد ويبقى مقعدين يذهبان على التوالي لأصحاب أعلى الكسور (الأصوات الفائضة وهي على التوالي القائمة الثانية (76 صوتا) والقائمة الأخيرة (74 صوتا).
- - لمن تذهب المقاعد في القائمة؟
- تقليديا تكون القائمة مرتبة سلفا فتذهب المقاعد وفق ترتيب الأسماء في القائمة أي الأول فالثاني فالثالث الخ. لكن هناك ميل عالمي وصحيح الآن لاعطاء فرصة للناخب للمساهمة في تحديد مرشحيه المفضلين داخل القائمة . وهكذا بعد فرز اصوات كل قائمة تفرز اصوات كل فرد في القائمة وتذهب المقاعد لأصحاب أعلى تفضيلات. وفي العادة يعطى الناخب حق اختيار اسما واحدا مفضلا لكن في بعض الأنظمة خصوصا حين يكون عدد اعضاء الهيئة المنتخبة واسعا يمكن اختيار أكثر - خمسة اسماء مثلا.

- - تطبيق الصيغة في نقابة المهندسين:
- لا يمكن تطبيق الصيغة على مجلس النقابة الا اذا كان المجلس منتخبا مباشرة وبجميع اعضاءه من الهيئة العامة دون تخصيص للمقاعد لتمثيل الشعب كما هو الحال (ممثل أو اثنين لكل شعبة) ولذلك يجب انتخاب المجلس من الهيئة التمثيلية الوسيطة المنتخبة بالتمثيل النسبي.
- - انتخاب الهيئة الوسيطة:
- اذا افترضنا ان عدد المقترعين المحتملين في النقابة سيكون 15 ألف عضو نقرر أن الهيئة التمثيلية (أو الهيئة المركزية أو الوسيطة) ستكون بنسبة ممثل لكل 75 ناخب أي تتكون من 200 عضو موزعين على الشعب حسب حجمها فالشعبة التي عندها 1500 ناخب يتكون برلمانها أو هيئتها الوسيطة من عشرين عضوا وهؤلاء يكونون جزءا من الهيئة الوسيطة العامة .
- - لئلا شعبة معينة ولنفرض انها شعبة الكهرباء وعدد ناخبها 1500 عضو ، وحسب نسبة التمثيل يجب أن ينتخبوا عشرين عضوا. يستطيع المهندسين قبل وقت محدد التقدم بالترشيح في قوائم تضم من حدّ أدنى واحد الى حدّ اعلى عشرين مرشحا ويفضل اعطاء اسم أو رقم أو حرف أو رمز أو لون لكل قائمة.
- تحتوي ورقة الاقتراع على القوائم وفق ترتيب الأسماء المقدم من وكيل مفوض عن القائمة. يقترح الناخب بوضع اشارة عند اسم أو رقم القائمة. ويفضل أن يعطى للناخب ايضا حق اختيار مرشحيه المفضلين في القائمة (عدد التفضيلات يمكن ان يتقرر بالتوافق والأفضل أن لا يكون كبيرا فلا معنى لأختيار 15 من 20 وهذا منهك للفرز ايضا وكرقم معتدل يمكن اختيار 5 اسماء.
- - تمثيل الفروع:
- هنا تكمن اشكالية يجب بحثها فالهيئة الوسيطة أو المركزية للنقابة تتكون من مجموع الهيئات الوسيطة للشعب كل واحدة بنسبة حجم الشعبة في النقابة و يفترض ان هذا المجلس منتخب من اعضاء الشعبة جميعا في المركز والمحافظات فلا معنى لتمثيل المحافظات مجددا . والفروع في المحافظات ليس مقسمة الى شعب، لكن يمكن أن يتقرر أن يكون التمثيل الى مجلس الشعبة من خلال أعضائها في الفروع أي أن ينتخب اعضاء شعبة الكهرباء في محافظة اربد ممثلهم الى الهيئة الوسيطة للشعبة لكن هذه التجزئة قد تجعل قوام الناخبين في معظم الفروع اقل مما

يمكن تطبيق آلية التمثيل النسبي عليهم الا في العاصمة بفعل الكثافة العددية، فقد يكون اعضاء بعض الشعب في المحافظات أقل من العدد الضروري لمقعد واحد.

- - هل يمكن اعطاء الناخب حق التشريك بين اعضاء القوائم في نظام التمثيل النسبي ؟
- الأصل لا. فحتى تكون قيمة أصوات الناخبين متساوية يكون هناك "صوت واحد" للقائمة كلها أما التفضيلات فهي تصويت ثان داخل القائمة وخاص بها لا تتأثر به حصّة كل قائمة. ومجموع اصوات القوائم تساوي مجموع الناخبين . أما اذا اردنا أن نعطي للناخب حق الاختيار من أكثر من قائمة فكيف نحسب عدد اصوات كل قائمة؟ اصوات كل قائمة ستكون مجموع اصوات أعضائها. والمجموع الكلي للأصوات سيكون اضعاف عدد الناخبين بقدر عدد الأصوات المعطاة لكل ناخب ، فما هو عدد الأصوات التي ستعطي لكل ناخب؟ اذا كان ممثلي الشعبة المدنية ثمانون عضوا من الهيئة الوسيطة فليس معقولا اعطاء الناخب 80 صوتا، انما يمكن تطبيق هذه الصيغة باعطاء الناخب عددا محدودا من الأصوات ستة مثلا يوزعها كيفما شاء بين المرشحين فلو اختار مرشح من قائمة ومرشحين من ثانية وثلاثة مرشحين من ثالثة يكون عمليا قد قسم صوته سدس لقائمة و سدسين لثانية و ثلاثة اسداس اي نصف اصواته لثلاثة. لكن ماذا لو كان يفضل مرشحا واحدا لا غير؟ في هذه الحالة يضع رقم 6 أمام مرشحه الوحيد المفضل والا نحرمه من خمسة اسداس صوته ونحرم قائمته ايضا. وامتدادا لنفس المنطق فهو يستطيع ان يعطي صوتا أو أكثر لكل مرشح وصل الى مجموع 6 أصوات وبالمناسبة فان هذا الأسلوب الانتخابي هو قيد البحث للتطبيق في ولاية بافاريا في المانيا هذه الأيام.

اعطاء أكثر من صوت مع امكانية التشريك بين القوائم يعود بنا للأمراض السقيمة المعروفة لانتخاباتنا بالاتفاقات التحتية غير النزيهه ومقايضة الأصوات جانبيا والتكرار للعهد مما ينمي ثقافة المراوغة والنفاق والتشاطر والكذب. التشريك بين القوائم ليس اسلوبا مفضلا في المرحلة الحالية، والأصح تجنب ذلك لتكريس ثقافة الالتزام والوضوح في الخيارات الانتخابية.

- ماذا عن انتخابات مجلس النقابة !؟
- المنطقي ان ينتخب مجلس النقابة بوصفه سلطة تنفيذية من البرلمان النقابي أو الهيئة الوسيطة التي ستأخذ جميع صلاحيات الجمعية العمومية بما في ذلك انتخاب مجلس النقابة، وانتخاب المجلس مباشرة من الهيئة العامة يخلق تضارب في الشرعية ويُلغي سلطة الهيئة الوسيطة على

المجلس فمرجعية المجلس تكون الهيئة العامة التي انتخبته لكنها لا تستطيع الاجتماع لمحاسبته ولا يمكن ان تحاسبه هيئة لم تنتخبه.

- - هل يمكن انتخاب مجلس النقابة من الهيئة الوسيطة ايضا بأسلوب التمثيل النسبي ؟ يمكن ذلك في النقابات التي لا يتوزع فيها مجلس النقابة لتمثيل شعب أو فئات (مثل المهندسين والصيادلة) ففي النقابات الأخرى يمكن ان تنزل قوائم ويتوزع اعضاء المجلس العشرة بينها بنسبة اصواتها ، لكن ما العمل في نقابة المهندسين حيث يوجد لكل شعبة ممثل أو اثنين؟ هناك صيغتين:
- 1- يقوم مجلس كل شعبة بانتخاب مندوبه أو أكثر بأسلوب الترشيح الفردي ونجاح صاحب أعلى الأصوات ويفضل على دورتين (كما الحال للنقيب في بعض النقابات) لتعزيز شرعية التمثيل بالنصف زائد واحد من الأصوات .
- 2- أن تنتخب كل شعبة لجنة تنفيذية خاصة بها ويتشكل مجلس النقابة بالتساوي من رؤساء الشعب .
- اسلوب التمثيل النسبي يمكن تطبيقه فقط اذا كان عدد المقاعد التي يجب التنافس عليها لا يقل عن ثلاثة وكلما كان العدد أكبر كان التطبيق افضل وأكمل.

النقابات بين المهنة والسياسة علاقة جدلية

الدكتور أحمد طبيشات

نقيب المحامين

النقابات المهنية ظاهرة طبيعية يرجع ظهورها إلى تصور طبيعي لدى الأفراد الذين يوجدون في ظروف اقتصادية واجتماعية ومهنية مماثلة تدفعهم للاتحاد فيما بينهم ليتبادلوا المشورة ويتعاونوا في الدفاع عن مصالحهم المشتركة فيكون هذا الإتحاد علاجاً للضعف الذي يعانيه كل منهم منفرداً ، ومن الطبيعي أن تتعارض مطالب هؤلاء مع أية سلطة حاكمة ، وبالتالي تنشأ الحاجة لممارسة الفعل السياسي للوصول للمطالب المهنية والإقتصادية والإجتماعية ولقد كان الدور السياسي للنقابات مثار جدل في تاريخ الحركة النقابية العالمية ، وكانت النقابات هي التي وضعت (عندما بدأت نشاطها في منتصف القرن التاسع عشر في بريطانيا) - في بداية القرن العشرين مبدأ ابتعاد النقابات عن العمل السياسي أو الديني ولكن تطور الأحداث سار في اتجاه أرغم النقابات على دخول المعترك السياسي وكذلك هو الحال في مختلف الدول العربية ومنها الأردن ، ففي غياب الأحزاب السياسية أو غياب دورها الفاعل في الحياة السياسية كانت النقابات المهنية تقوم بدور الأحزاب السياسية لرعاية شؤون ومصالح منتسبيها والمصالح القومية للأمة وفق مبادئ ثلاثة : أولها أن النقابات أصلاً منظمات مهنية تعنى بقضايا المهنة ، وثانيها أن للنقابات الحق في التأثير في الحياة السياسية إذا أرادت ، ورأت أن ذلك يحقق مصالحها ويدعم أهدافها ، وثالثها أن هذا الدخول يجب ألا يحيد بها عن طبيعتها الأهلية كمنظمة عمل وألا يسمح للأحزاب بالتدخل في شؤونها أو السيطرة عليها ، وقد تكرر هذا الحق في مشروع الإعلان العالمي لاستقلال القضاء والمحامين الذي أعدته اللجنة الفرعية لمنع التمييز وحماية الأقليات المنقرعة عن لجنة حقوق الإنسان التابعة للجمعية العامة للأمم المتحدة ، وذلك عملاً بالقرار 1987/23 الصادر من اللجنة الفرعية والمؤرخ في 1987/9/3 وفي مادته رقم 92 على أنه " يتمتع المحامون بحرية المعتقد والتعبير والانتماء إلى الجمعيات وعقد الاجتماعات بصورة

خاصة حق : أ - .. ، ب - .. ، ج - .. ، د - .. ، هـ - .. ، الإشتراك العام والنشط في الحياة السياسية والإجتماعية و الثقافية في بلادهم " .

كما تضمنت المادة الخامسة من قانون نقابة المحامين النظاميين المؤقت رقم 15 لسنة 1970 الأهداف التي تعمل من أجلها النقابة وفقا لما جاء في الفقرة هـ منها : (التعاون مع النقابات المهنية والمنظمات المماثلة في كافة أجزاء الوطن العربي في سبيل تحقيق أهداف الأمة العربية) .

قد يكون من الطبيعي أن تسعى أية سلطة لوأد هذا الدور باعتبار أن النقابات هي تكتلات اجتماعية وجماهيرية قادرة على الحشد والتعبئة والتنظيم وبالتالي فهي العدو محتمل طوال الوقت ضد هيمنة السلطة ومن الطبيعي أن يكون هناك صراع بينهما .

إن المستفيد الوحيد من الدور السياسي للنقابات المهنية هي النقابات والحكومة والمواطنون وليس أية جهة أخرى هو الذي صنع مجد هذه النقابة وتاريخها ، وخاصة أن هناك تداخلا في الأدوار بين ما هو مهني وما هو سياسي، فتصدي النقابات لتطبيق (إتفاقية الجاتس - التجارة الحرة) فيما يتعلق بالسماح للمحامين أو الأطباء أو المهندسين الأجانب بفتح مكاتب لهم في الأردن أو غيرها ، ينظر إليه على انه عمل سياسي مع انه عمل مهني بطبيعته ، ومواجهة الإعتداء على المحامين في مراكز الشرطة هو عمل مهني ، وينظر إليه على انه مواجهه سياسية مع السلطة.

إن تحقيق حقوق الإنسان العربي والتأكيد على الحريات العامة (وهو عمل قانوني سياسي) لصيق بمهنة المحاماة ورسالتها ، فالمحامون هم المعنيون بها أكثر من غيرهم ، فهم جنودها المدافعين بحكم مواقعهم عن الحقوق والحريات ، وقد كان أول سبب للنضال من أجل سيادة القانون هو الحد من الاستبداد .

الموضوع في غاية التداخل بالفعل وارى أن النجاح المهني يؤدي أوتوماتيكيا إلى أداء الدور السياسي لان العمل السياسي هو المحصلة لكافة الأعمال والأنشطة الأخرى أيا كانت أهميتها وأيا كان تأثيرها على المجتمع وهذا التداخل الحادث في نقابة المحامين مثلا سببه مكانة هذه النقابة العريقة والدور الفعال الذي يقوم به المحامون بمختلف اتجاهاتهم في الحياة السياسية الأردنية .. و أرى أن السياسة المؤسسية الناجحة يحتاجها الجميع سواء المحامون أو الأطباء أو الصحفيون أو غيرهم ، ما دامت المصلحة العامة وليس الجهوية أو الفئوية هي الهدف الأسمى .

وتغطي الإتحادات المهنية العربية والنقابات المهنية في الأردن شبكة هائلة لمختلف التخصصات ((من المحامين والمهندسين والأطباء والصيدلة والمهندسين الزراعيين والممرضين والتربويين ... الخ))

وقد تكونت هذه الاتحادات والنقابات طوال العقود الستة الأخيرة بهدف التطلع إلى بناء مجتمع مهني عربي واحد ، يشكل بيت خبرة يعزز العمل العربي المشترك وهناك الآن أكثر من خمسين اتحاداً مهنيّاً عربياً شأنها ، مع نشأة جامعة الدول العربية ، وقد تزايد عدد هذه الإتحادات

المهنية في العقود الأربعة الأخيرة لتضم المزيد من التخصصات المختلفة : من الكتاب والأدباء والفنانين والصحفيين والمؤرخين ، تكونت مؤسسات ومنتديات ونقابات.

إن للعمل النقابي دور هام لا يقل عن العمل السياسي ونحن نرى بالطبع أن وجود مرشحين للأحزاب والقوى السياسية المختلفة في ساحة العمل النقابي هو أمر طبيعي ولكن من المفترض أن يكون لهؤلاء المرشحين في ساحة العمل النقابي برامج نقابية بالأساس قد تتقاطع مع برامج حزبية.

إن النقابات المهنية وفي مقدمتها نقابة المحامين ، وضعت على كاهلها كل الأعباء المهنية والمالية لكافة منتسبيها وعائلاتهم ، عجزت وتعجز عنها الحكومات المتعاقبة إذ أن النقابات المهنية ومنها نقابة المحامين ترعى ما يزيد على مليون ونصف المليون مواطن تقريباً بما يعادل (25%) من سكان الأردن ، وتوفر لهم التأمين الصحي إضافة إلى الرواتب التقاعدية للحفاظ على معيشة وكرامة الجيل الذي ساهم في بناء النقابة وعائلاتهم بعد وفاتهم ، وهي بذلك تخفف الأعباء الجسام عن كاهل الدولة وتساهم في التنمية على صعيد الوطن وترفد ميزانية الدولة من الضرائب المباشرة وغير المباشرة التي تجنيها الدولة من منتسبي هذه النقابات ، ويضاف إلى ذلك الدور الحضاري الذي تنهض فيه ، وقد كان من توصيات صندوق النقد الدولي عندما جاء لدراسة الأوضاع الإقتصادية في الأردن قبل عقد من الزمان قال (اتركوا النقابات المهنية بحالها فهي تخفف عبئاً كبيراً عن كاهل الدولة بما تقوم به من خدمات ومشاريع لأعضائها وعائلاتهم).

وقد تمثلت الديمقراطية الإنتخابية بأبهى صورها وأصدقها في النقابات المهنية منذ تأسيسها قبل خمسين عاماً وفي كل المراحل التي مر بها الأردن بما فيها فترة سيادة الأحكام العرفية وغياب الحياة البرلمانية بعد نكسة حزيران ، فكانت النقابات المهنية ومازالت نموذجاً يحتذى في الإنتخابات الحرة النزيفة وتداول السلطة بشكل ديمقراطي حقيقي .

وقد خرجت النقابات المهنية من بين صفوفها العديد من القيادات السياسية الفاعلة التي تقلدت أهم وأعلى المناصب السياسية ابتداء من القيادات الحزبية مروراً بالقيادات النيابية ووصولاً إلى القيادات السياسية (رئاسة الوزراء و الوزارة) .

وتساهم النقابات المهنية بشكل فاعل في القضايا العامة ولها موقف سياسي ثابت من كافة المصالح الوطنية والعربية والإسلامية مما أعطها دعماً شعبياً واسعاً ، بإعتبارها النخبة المثقفة في المجتمع ، وقد

ساهمت فترة حظر الأحزاب السياسية في الأردن منذ عام 1956 وحتى عودة الحياة النيابية عام 1989 في إعطاء النقابات المهنية دوراً كبيراً في الواقع الاجتماعي والسياسي الأردني .

كما لعبت النقابات المهنية دوراً مهماً ولا تزال في خدمة عمليات التحول الديمقراطي فهي بحق مدارس للتنشئة السياسية والوعي الديمقراطي فهي تزود أعضائها بمهارات العمل الجماعي ومن خلال عقد الندوات وورش العمل والبحث والدورات في المسائل التي تهم الوطن والمواطن .

وقد استطاعت النقابات المهنية أن تعبر عن مواقف قطاعات اجتماعية وثقافية كبيرة لقدرتها على التواصل بالجهات الحكومية والبرلمانية و بقدرتها على الاتصال بالحكومة والبرلمان من خلال اللقاءات الشخصية مع المسؤولين أو بتقديم نتائج الدراسات وورش العمل لهم .

ان تصفية العمل الحزبي السياسي وتجريده من مضمونه هو الذي يدفع السياسيين للتعبير عن تطلعاتهم من خلال منابر مثل النقابات أو الجمعيات أو حتى النوادي الرياضية وهو الأمر الذي اضر ويضر بالعمل النقابي والأهلي والرياضي مثلما يضر العمل السياسي نفسه .

أن النقابات المهنية في الأردن شكلت بيئة وسيطة بين العمل السياسي الحزبي المباشر ، وبين النشاط الاجتماعي والاقتصادي ، وإذا كان من الصعب اعتبارها مؤسسات حزبية فان من الصعب أيضاً النظر إليها على أنها نقابات مهنية فقط لا علاقة لها بالسياسة.

سيظل هناك دور للنقابات المهنية في عملية الارتقاء المهني لأعضائها ودور سياسي وليس حزبي يمكن أن يركز على قضايا التوافق العام في عملية الإصلاح فيما يتعلق بالديمقراطية السياسية واحترام حقوق الإنسان وتداول السلطة ، ودعم القضايا العربية العادلة.

إن النقابات المهنية تمثل قطاعاً هاماً في المجتمع هو الطبقة الوسطى ، وان لها دور تاريخي في دعم التحول الديمقراطي والاستقلال الوطني ولا يختلف اثنان على أن لها الحق في

ممارسة دور سياسي يدور حول القضايا القومية وقضايا الحريات والحقوق الديمقراطية وتثبيت التحول الديمقراطي في الأردن .

ويمكن تناول دور النقابات المهنية في دعم التطور الديمقراطي انطلاقاً من المفهوم الواسع للديمقراطية مؤكداً أن الديمقراطية نظام للحياة وأسلوب لتسيير المجتمع يقوم على أركان أو مقومات ثلاثة هي: أولاً قيم المساواة والتسامح واحترام الآخر، ثانياً : المؤسسات (مجلس النواب، المجالس المحلية ، النقابات، الجمعيات الأهلية) . ثالثاً: آليات الانتخاب والتصويت، التداول الديمقراطي للسلطة.

إن توافر المؤسسات التي تمارس فيها هذه القيم ، و توافر مؤسسات المجتمع المدني عموماً والنقابات المهنية خصوصاً هي الإطار الأمثل للتنشئة الديمقراطية في المجتمع وهي بمثابة البنية التحتية لممارسة

الديمقراطية في المجتمع والتي توفر الأساس المناسب لقيام ديمقراطية سياسية ومن المهم أن تنتبه القوى الديمقراطية لهذه المسألة بجدية.

في حين تنمي النقابات الحس الوطني والوعي السياسي في نفوس منتسبيها عبر نشاطات توعوية وجماعية مختلفة ، وتشكل حالة تطبيقية لا مثيل لها من " المجتمع المدني " (التوافق المدني) فيعمل في اللجان النقابية المختلفة القومي إلى جانب الجانب الإسلامي إلى جانب الماركسي بتوافق وانسجام كاملين .

ان دور النقابات المهنية خصوصاً في التنشئة الديمقراطية في المجتمع يرتبط بوجود مناخ ديمقراطي في المجتمع بما يساعد النقابات على دعم التطور الديمقراطي وضرورة عدم إجهاض هذا الدور بأي تشريعات تحد من فعالية ونشاط النقابات المهنية التي تعمل بشكل رئيسي على :

1. تجميع المصالح: تنشأ النقابة من اجل برنامج مطلبى وتعلم الناس كيفية استعراض المشاكل وتصنيفها وتبويبها في برنامج مطلبى عام .
2. التعبير عن المصالح وحلها بطرق ودية وسلمية من خلال التفاوض والإقناع والحلول الوسط.
3. إفراس القيادات الواعية لمصالح الوطن والمعوقات التي تعترض سبل الإصلاح.
4. إشاعة الثقافة الديمقراطية في المجتمع .

هذه هي الوظيفة الأساسية للنقابات المهنية في دعم التطور الديمقراطي وان التوجه لإصدار قانون للنقابات المهنية ليس من شأنه إلا تعطيل هذا الدور للنقابات المهنية .

المناقشات والمداخلات

معالي م. موسى المعاينة :

سأتحدث بصفتي النقابية أكثر، وأريد أن أضع بعض الملاحظات التي لها علاقة في النقابات وبعض الملاحظات التي تم التطرق لها في الجلسة الأولى، أنا اعتقد انه ورقة أ. جميل النمري ورقة مهمة ومفيدة لفهم آلية التمثيل النسبي وهذه القضية مطروحة للنقاش بشكل عام، ولكن الأساس فيها هو تطوير عملية المشاركة، منذ الصباح وحتى الآن لاحظ ان هناك ثلاثة قضايا إستحوذت على النقاش وهي: كيفية تعديل انظمة النقابة لزيادة المشاركة في صنع القرار كما نتحدث بالسياسة ، يعني كيف تكون الناس في المجلس ؟، مطروح التمثيل النسبي ، وأنا اعتقد هو صورة مميزة وفكرة مميزة لزيادة عدد المشاركين وخاصة انه في الارقام الموجودة عندنا، وعرضت دراسة أ. حسين أن هناك تراجع في بعض النقابات إلا في نقابات محددة - مثل نقابة المحامين لان هناك التزام، أما في بقية النقابات فيجري فيها حرية، مثل نقابة المهندسين التي نسبة المسددين هذا العام للأسف 12% ، و6% من المنتسبين ككل ، وهي نسبة قليلة جداً . وهناك ما يقال ان هذا للتيارات السياسية وللحزاب ، وهذا غير صحيح . التمثيل النسبي محاولة لتطوير التعددية الحقيقية داخل النقابات ،وإذا تحدثنا عن النقابات المهنية فالعاملين حالياً في الانتخابات فقط الاحزاب السياسية، في نقابة المهندسين هناك قائمة خضراء وقائمة بيضاء ، والخضراء مشكلة من احزاب سياسية معروفة ،والبيضاء مشكلة من احزاب سياسية، و نفس الشيء في الزراعيين والأطباء . القضية الأخرى أريد أن أجيء على قضية عدم دستورية وهي قضية فك الارتباط، هذه وجهة نظر حقيقة هنالك دستورية لفك الارتباط والحكومة الاردنية تطبق هذه القوانين بغض النظر ما هي وجهة نظري انا موافق أو غير موافق ، فالحكومة الاردنية تتعامل على هذا الاساس، هناك فك ارتباط حصل في عام 1988 ،ونحن مرتبطون بقضية واحدة أننا مع اقامة دولة وطنية مستقلة للشعب الفلسطيني، مع رفض الوطن البديل، ومع الاصرار على حق العودة ، وهذه هي القضايا التي تجمعنا كسياسيين وكوطنيين . فيما يتعلق بالتشكيك في النوايا ارجوا ان لانشكك وناقش المواضيع ، وقضية البرلمان" اذا لم تعمل الحكومة هكذا انا لا أريد أن اعمل هكذا"، مع العلم أنه حتى عام 1989 كان هناك انتخابات نقابية ولم يكن انتخابات نيابية ، فالمنطق الاساسي ان تطور المجتمع ونطور العمل الديمقراطي .وقضية مهمة يجب مناقشتها وهي قضية اللامركزية لانه عام 2010 سيكون هنالك لامركزية حقيقية في المحافظات فعلى النقابات المهنية ان تبدأ بتحضير نفسها لهذه اللامركزية .

صخر النور

بداية انا اختلف مع م. عبد الهادي الفلاحات في موضوع التشكيك في الجلسة الأولى " اذا اقتربت منا الحكومة شكنا باقتربها وتخوفنا واذا ابتعدت عاتبناها" ، من حيث مضمون ورقة أ. احمد طيبيشات والتي

قدمتها أ. شيرين حساسنة ، انا من خلال مطالعتي وبعد قدوم مجلس نقابة المحامين الجديد لاحظت هنالك تغليب للدور المهني على الدور السياسي وهذا ما لم يظهر في هذه الورقة من تصريحات النقيب في الصحف، في الحقيقة اريد ان استند الى ما جاء في الورقة حول المبادئ الثلاث وسريعا ارتكز الى المبدأ الثاني ان النقابات لها الحق في التأثير في الحياة السياسية اذا ارادت، هكذا ورد ولا اعلم هذه الارادة انبنت على تقاطع مصالح أو ضغوطات او الخ .والمبدأ الثالث ينطوي على عدم السماح للحزب بالتدخل في شؤونها، ومن قال ان هذا لا يحدث في مجمع النقابات المهنية . كما ان هنالك اغلبية صامته في اعضاء الهيئات العامة في النقابات المهنية لا صوت لهم ولا تمثيل لهم في المجمع وفي النشاطات اللجان المنبثقة عن المجمع ، والاردن هو البلد الوحيد الذي رأيت فيه انه يقام فيه محاضرات وندوات في مجمع النقابات يساء فيها الى النظام السياسي واستغرب كيف يحدث هذا في بلد مثل الاردن .

زياد ابو شمسية :

التشريعات دائما هي الرافعة لأي عمل ونحن هنا ندعو الى اعادة النظر في التشريعات المتعلقة في النقابات ونؤكد في هذه التشريعات على مبدأ التمثيل النسبي في الانتخابات من اجل تحقيق المشاركة واللامركزية وهذا يؤدي الى زيادة المشاركة ويرأي أن التمثيل الجغرافي ليس له علاقة بالتمثيل النسبي. تشكيل هيئات مركزية وسيطة كالتى موجودة في نقابة المهندسين ولكن تطوير عملها وزيادة صلاحياتها بحيث يتم تشكيل رئاسة لهذه الهيئة الوسيطة لتصبح برلمان للنقابة فيجب ان يكون لها رئاسة واضحة وأمانة عامة تقوم بالمراقبة الفعلية من خلالها ومن خلال لجانها للقرارات الداخلية التي تصدرها مجالس النقابات، والامور المالية في الصناديق وهكذا نكون قد حققنا الرقابة المالية للصناديق وخلافه .كما انه أن الاوان لان يكون لمجلس النقباء التغطية القانونية من خلال تشكيل اتحاد النقابات المهنية حسب قانون او نظام ما ، اما قضية فك الارتباط فأتصور اننا في الاردن نطالب بالوحدة وليس التفريق لذلك ليبقى الوضع على ما هو عليه وهذا احد صور دعمنا لاخوانا في فلسطين . اتمنى ان تفرق بالتشريعات بين العاملين داخل الأردن وخارجه، وكل واحد يوخذ حقه .

م.عماد عربيات

اضافة الى التمثيل النسبي فلا بد من التأكيد على مبدأ الرقابة، فالرقابة الخارجية يعني " لما قانون ديوان المحاسبة بتعدل في عام 2007 " ، وعندما نقول انا وعزام الصمادي لرئيس الديوان تعال ودقق، يقول أنا موظف عند رئيس الوزراء عندما يقول لي دقق أقوم بالتدقيق وحتى هذا اليوم لم يقول له الرئيس السابق ولا دولة الرئيس الحالي ، لماذا نريد رقابة خارجية، " الأخ ابو العبد قبل 20 سنة على لعبة بفاتورة بدينار فصل المحاسب وسفر العامل العربي" ، الآن يأتي المجلس يقول لك ب600 ألف دينار أريد أن اشجر

طريق صحراوي، ربنا خلق طريق غير ذي زرع تأتون انتم لتزرعوه من جيوبنا، لماذا. لذلك لا بد من ديوان محاسبة، أما القول انه دستوري او غير دستوري فلا يوجد محكمة دستورية في الأردن، وتبقى اراء قانونية، دور التدقيق الخارجي من جهة مسؤولية مستقلة لا بد منها. نقابة اخرى في نفس المجمع، المادة (11) من قانونها يقول "يمنع على العضو ان يشغل رئيس مجلس ادارة أو كذا...فنسأل فلان لماذا تدع فلان رئيس مجلس ادارة شركة، يقول لك هذه شركة مدنية. القانون واضح بغض النظر عن صنف الشركة لا يجوز ان يتراأس العضو مجلس ادارة. وتعقيب على ورقة أ. حسين يسمى اللامركزية تمثيل النسبي، وهذا خلط وان شاء الله ما يكون مقصود.

م. عبد الهادي الفلاحات

ان مجلس نقابتنا ومنذ شهرين عمل قاعة في الزرقاء اكبر من قاعات عمان بإسم الشهيد وصفي التل وتم الاعلان عنها بالصحف وغيرها، ولا بد ان الأخ الذي اثار هذا الموضوع لا يعلم، وهناك أول قاعة للشهيد كايد عبيدات اول شهيد اردني على ارض فلسطين ومؤسس نقابتنا له قاعة ثانية، عندما نسمى قاعتنا باسم واحد عراقي او من شهدائنا الاشقاء في فلسطين فهذا يدل ايضا على سمو النقابات المهنية الاردنية.

د. أحمد العرموطي

اريد التوضيح فقد اسيء ما قلت انا قلت أن الحكومة قبل النقابات نعم، فكما نحن مع التمثيل والهيئة الوسيطة، وان يتم انتخاب مجالس النقابات من خلال هذا، نطالب ان يسن قانون انتخابات جديد ومجلس نواب جديد وهذا أمر لاخلاف عليه، وحتىؤكد هذا الكلام، نحن عدلنا القانون، وانا تطرقت له، وهو اضافة الهيئة الوسيطة عام 1999م، وهي هيئة من اطباء منتخبة من قبل الهيئات العامة في فروع النقابة، وهذا النص: (تتكون الهيئة الوسيطة من مندوبي الفروع المنتخبين بواقع مندوب واحد لكل مئة طبيب للهيئة الوسيطة، نقيب أعضاء مجلسين قرويين ورؤساء جمعيات علمية ورؤساء لجان فرعية وجمعية الاختصاص وطبيب عام، ومهامها هي مناقشة كل شيء من مهام الهيئات العامة ما عدى الانتخاب فقط). وأرغب بالتعريح على مفهوم المشاركة السياسية للنقابات واللبس الذي تم التطرق له من المشاركين، نحن لا نشارك عملياً في اي عمل سياسي محدد، وانما نحن نتعامل مع القضايا الوطنية والقومية الاساسية، وبعض القضايا المجتمعية التي تهمة عامة الناس، بإعتبار ان لدينا حوالي 600 ألف مشترك مع عائلاتهم. أما موضوع اللامركزية فنحن لدينا مركزية، وفي كل محافظة لجنة فرع، لكن تمتلك هذه اللجان الفرعية كل الصلاحيات ما عدا: التحقيق مع الأطباء واصدار قرارات منهم، وما بعد ذلك القرارات التي تتعلق بصلاحيات مجلس النقابة فهي من صلاحيات مجلس النقابة وليس من صلاحية الفروع.

م.نعيم خصاونة

نريد ان نقر حقيقة في نقابة المهندسين أن الهيئة الوسيطة موجودة بحسب القانون والانتخابات لأعضائها وممثليها وهذه ثالث دورة (الحالية). وما ادعوا اليه تفعيل الهيئة المركزية الموجودة فعلا في نقابة المهندسين الاردنيين ضمن الضوابط التي طرحت وقد تحدث النقيب الأسبق م. ابراهيم أبو عياش بأنها تمارس كافة الصلاحيات باستثناء انتخاب النقيب ومجلس النقباء ،وهذا كل ما نريده سواء من تحدث او قدم ورقة ، ايضا نقابة المهندسين بادرت داخليا لتطوير وتحديث قوانينها وتقديم اقتراحات وأنا بين يدي ورشة بتعديل أنظمة وقوانين نقابة المهندسين وطرحت في لقاء لرؤساء الفروع في فرع مادبا ، هذا مكتوب وموجود ومقدم بين أعضاء مجلس النقابة السابق والحالي ونحن في عملنا نراكم . وأعتب على م. ماجد الطباع بصفته نائبا للنقيب ،كنت اتمنى الدعوة للهيئة العامة اليوم للتمثيل النسبي ان تبدأ بالهيئة المركزية لاننا نريد ان نفعها وهي اهل للخبرة والدراية النقابية ، كان الاحرى دعوة الهيئة المركزية لمناقشة هذا الموضوع ثم يعرض على الهيئة العامة وهي صاحبة الولاية أولا وأخيراً . ومع ذلك فالهيئة المركزية حسب القانون لها الصلاحيات والواقع العملي أن الهيئة العامة هي فقط تقوم بانتخاب النقيب ومجلس النقباء، بالنسبة للرقابة المالية كلنا معها ولكن انا شخصيا وانا رئيس فرع سابق لنقابة المهندسين في محافظة اربد اكبر فرع، وأوافق على ما جاء في ورقة د. أحمد العرموطي بأن حلقات الرقابة المتوفرة في النقابة تكفي وديوان المحاسبة قدم تقرير عن وزارة الصحة قبل حوالي (3-4 اسابيع) ، ولم يحصل شيء . وأن 132 مليون دينار كانت التجاوزات وليس 132 دينار ولا 132 ألف دينار . كما أن ديوان المحاسبة لم يلتزم بتقديم تقارير سنوية عن ملاحظاته للأداء المالي للهيئات العامة أو المؤسسات العامة لمجلس النواب الإ قبل حوالي (4-5 سنوات) ،عندما طرح موضوع ضرورة ان تخضع النقابات لقانون ديوان المحاسبة .والنقطة الأخيرة ان ما طرحه أ. جميل النمري عن التمثيل النسبي ممتاز، وهو يتحدث بآليات تنفيذ، ولكن لدي نقطتين الاول : إضعاف لدور الفروع ونحن مع نشره وفرض الصلاحيات على الأطراف وعدم تركيزها في المركز عمان، وانا مع زيادة التمثيل لفروع المحافظات لان لها ظروف خاصة بها لا يعرفها ابن المركز .والثانية : التفصيل بانتخاب قائمة وانتخاب أفراد وتحديد الناخب للأفراد وليس ترتيب الأسماء ضمن القائمة أو اللون الواحد ،كما اتساءل اذا اتحنا هذا المجال ممكن احد الأفراد أن يأتي بأصوات أكثر من قائمته ،ويرسب اذا رسبت قائمته أنا اميل للنسبية ،ولكن مع ترتيب الأسماء .

محمد عصام المومني :محامي

لدي تساؤل حول العنوان " النقابات المهنية - تحديات المشاركة والتغيير " ، ما المقصود بالمشاركة، وما هو المطلوب من التغيير ؟ هل هو تغيير المجالس، ام هو تغيير ظروف المهنيين في هذه النقابات الى

ظروف افضل . واعتقد ان معظم الاوراق التي طرحت لم تتطرق الى هذا الهم على هذه الصورة، كما كانت استفاضة في شرح ظروف لا تتعلق بالعنوان ، باستثناء ورقة أ. جميل اذا جاءت على كيفية التعامل مع الانتخابات باعتباره احد اساليب التغيير ،إن كان تغيير في المجلس أو تغيير في طموحات المجلس المفروز في تحقيق طموحات الهيئات العامة ومصالحها . وذكر معالي م. موسى المعاينة موضوع الاستعداد لموضوع اللامركزية، اي " هو انا بدي افصل بدلة العرس قبل ما اخطب" وهذا موضوع استباقي، ونحن قبل فترة لما كنا في موضوع الأقاليم وتم طرحه ومناقشته، ومن ثم تم التراجع عنه. والمقصود انه عندما يحدث موضوع اللامركزية وينجح ، تتعاطى المؤسسات الأخرى مع هذا الأمر على هذه الصورة .وباعتقادي انه من اساسيات المطالبة بتحديات المشاركة والتغيير هو المطالبة بإنجاز التشريعات النقابية الموجودة في أدرج الحكومات من فترة طويلة والتي هي تحقق مصالح هذه المهن النقابية في الدولة الأردنية .فإذا رغبتنا بزيادة المشاركة للهيئة العامة في صناديق الاقتراع ،فنحن نقابة المحامين لدينا مشروع لغايات اجراء الانتخابات في ثلاث مراكز في عمان وإربد والكرك، الأمر الذي يسهل تواصل الهيئة العامة مع الصناديق والرفع من حجم المشاركة بالرغم من انها مرتفعة نسبياً مع المشاركة في الانتخابات النيابية والنقابات الاخرى لظروف نقابة المحامين الخاصة- حيث ان نسبة مشاركة المحامين تزيد عن 60% الى 70% عن كل عملية انتخابية . انا كنت اتمنى ان تكون الدراسات وأوراق العمل التي طرحت متخصصة في كل نقابة على حدا باعتبار ان الهموم مختلفة في كل نقابة ، طريقة التشكيل ،حجم الهيئة العامة ،طريقة التعاطي مع الاعضاء ،من يحق له الانتخاب ومن لم يحق لهم ذلك . نقابة المحامين تمنع على المحامي المزاولة التواجد خارج الأرض الأردنية لمدة متصلة تزيد عن 6 أشهر باعتبار انه يفقد حقه في الانتخاب .

المحامي زكي حدادين :

ان اوراق العمل المقدمة لم تدرج تحت عنوان المؤتمر .سأختصر فيما يتعلق بموضوع التمثيل النسبي قد يكون تعددي حقيقي أو تطوير للتعددية الحقيقية ،لكن نحن بحاجة الى عقد جلسات اخرى متعمقة بشأن كل نقابة من النقابات المهنية، لان كل منها لها خصوصية مختلفة عن الاخرى ،فالدعوة الى عقد ورشات عمل متخصصة في هذا المجال يبدو هنالك حاجة ملحة لها ، ايضا نريد مهنة صحيحة وعمل سياسي ، والنقابات المهنية يجب ان يكون لها موقف سياسي في شتى الشؤون العربية والاسلامية والقومية بالدرجة الأولى ،لكنني أشير الى ان هناك علاقة مد وجزر بين الحكومة والنقابات ، يعني نجدها مرة تلوح بقانون نقابات من صنعها، ومرة تلتزم الهدوء كأنها بفترة شهر العسل وخلافه . وهناك دعوة ماسة للحكومة ايضا ،كما هي تدعو النقابات بدعوتها بأن تكون مؤسسية في تعاملها مع النقابات ، فهناك طرق مؤسسية للتعامل مع النقابات يجب ان تنتهجها .

د . حسين المصري، نقابة الاطباء وادارة اتحاد الجمعيات الخيرية سابقا .

اريد التنويه الى ديوان المحاسبة ومؤسسات المجتمع المدني ، فديوان المحاسبة لنا معه تجربة مريرة في اتحاد الجمعيات الخيرية، قبل سنوات واجهنا ديوان المحاسبة وتعاملنا معه واعطى تقريراً جيداً للغاية، وأنه ليس هنالك أي شيء ، ولكن عندما جاءت الاتهامات الكيدية لاتحاد الجمعيات الخيرية ، وخلال 24 ساعة كانت اللجنة مؤلفة ومجتمعة وموقعة مخالفات عديدة وكانت هذه المخالفات لا ترتقي للمسؤولية المحاسبية المبرمجة التي تعتمد على النظريات العلمية المحاسبية، ولم تكن هنالك تأكيدات رسمية وإنما نزلت لسرعة تداولها امام المدعي العام لتفود الى القضاء وبسرعة، فكانت الاتهامات السريعة هي التي أدت الى كف ايدي ادارة مجلس اتحادات الجمعيات الخيرية ووصولهم الى المحكمة ، وعندما جاءوا للشهادة جميعهم ، وكانوا مجموعة كبيرة كانت اجاباتهم امام القاضي لا أدري ولا اعرف .

أ.جورج حدادين

اعتقد ان اي مؤتمر لابد من ان يكون منتج وله اهداف ، اذا كان المؤتمر وظيفته استعراض الآراء فليس له وظيفة ، وهذه اصبحت ظاهرة متعمقة في المجتمع الأردني ، اكثر المؤتمرات تحصل في العالم على ما اعتقد هي في الاردن ، وأقل انتاج لمؤتمرات في العالم هو في الأردن . وايضا الاوراق التي تقدم استعراضية ليس لها علاقة حقيقة بوظيفة هذا المؤتمر ، ومن هنا فإن النقابات المهنية هي جزء من مجتمع وواقع المجتمع يحدد وظيفة المؤسسة وواقع المجتمع الاردني عالم ثالث متخلف واستهلاكي ، والوظيفة الرئيسة للمجتمع والدولة هو تطوير المجتمع والدولة باتجاه مجتمع منتج ودولة منتجة ، وهنا يأتي الدور الرئيسي للنقابات المهنية كونها تحوى اداة للاندماج الطليعية في المجتمع ، ويجب ان يكون دورها هو المحرك الاساسي في عملية التنمية، ومن هنا اتساءل هل حقيقة النقابات المهنية يقوم بدور في التنمية أم هي مجموعة مصالح . انتقلت النقابات المهنية منذ فترة التسعينات الى مؤسسات خدمية تماما كما انتقل مجلس النواب الى مجلس خدمي ، ولكي تتحول النقابات المهنية الى نقابات منتجة، يجب دمج صناديق التقاعد والضمان و الخ .. في صندوق واحد يتجه للاستثمار في القطاعات المنتجة وليس للمضاربات في السوق المالي . كما أسف لان النقابات تحولت على قطاع خدمات العقارات وهذه مسألة معيبة . والمسألة الأخيرة توحيد مؤسسات العمل النقابي .

المحامي د. خالد الزعبي

بداية أشكر مركز البديل للدراسات والتدريب ، حينما حضرت هذا المؤتمر كان لدي مفهوم : ان يكون لدينا دراسة وتصورات استراتيجية بعيدة المدى في ظل المتغيرات التي نشهدها حالياً وخاصة فيما يتعلق من

الحكومة ومن الدولة ونحن ندرك أن النقابات جميعها قائمة ومنذ سنوات طويلة لا أحد ولا الحكومة ولا غيرها تستطيع ان تغيير في النهج السياسي أو المهني للنقابات المهنية . فالنقابات المهنية عمرها 60 سنة وقائمة ضمن قوانين وتشريعات ضمن قوانين دستورية وضمن قوانين مقرر من قبل البرلمان الأردني ومن الحكومة ومصادق عليها ،ومن الناحية القانونية ومن جلاله الملك، ما أود ان اقله هو: هل هذه النقابات قادرة في المستقبل على ان ترى التغيير القادم ؟ للحكومة في جعلتها تغيير لم تفصح عنه لغاية الآن . وهل رأيت النقابات بالمنظار الضيق ما هو التغيير الذي سوف تطرحه ؟ اعتقد ان موضوع هذا المؤتمر كان لهذه الغاية . ونحن في نقابة المحامين والحمد لله الآن تتجه النقابة في المسار الصحيح ، وتتجه من الناحية القانونية، لا نقول الى المهنة ،ولكننا نقول الى الإهتمام بالمهنة ، ليس على حساب السياسة، وليس على حساب دور نقابة المحامين ،إن نقابة المحامين نقابة قيادية ورائدة، ولكنها تسعى الان الى تطوير تشريعاتها القانونية ضمن اطر قانونية صحيحة، وضمن اطر دستورية، وضمن انظمة و تعليمات قائمة .

د. سعيد صادق "

شكرا للسادة المحاضرين في هذه الجلسة . سؤالي مباشر موجه لـ أ. جميل ، وهو حول التمثيل النسبي، المعروف ان التمثيل النسبي مرس في دول عديدة، ولكن هل مرس في نقابات في دول معروفة متعددة وكانت التجربة مقيمة سلنا أو إيجاباً.

أ. محمد الرشيدان

أريد أن أتحدث عن قصة" البعبع السياسي "في النقابات المهنية ، يعني هذا المؤتمر الذي نحن فيه نشارك به اليوم ما هو الا نتاج للعمل النقابي للسياسيين في أيام العمل السري .هذه الخبرات التي نتحدث عنها اليوم وكأن العمل السياسي اصبح بعبع ، وإذا جاء حزب من الاحزاب سميته ما شئت وسيطر على العمل النقابي ،وعلى عمل نقابة من النقابات، انا اللانتمني أقول قف وتعال ،لا تسيطر على نقابة المحامين كما ذكر، كان بودي أن يكون نقيب المحامين موجود لكي أقول له أن الذي كتبته في ورقتك غير صحيح "مش هون ومش هون -على رأي فيروز"إما نشغل بالعمل السياسي أو ما لا نشغل بالعمل السياسي" . فالعمل القانوني هو عمل سياسي ولا يوجد اتفاقية من الاتفاقيات توقعها الدولة الا وهي عمل سياسي ، ومن صلب العمل القانوني العمل السياسي ، ومجموعة اللانتمنين على مبدأ كولون ولسن " يعتبروا اللانتمني منتميا الى جماعة اللانتمنين " . فيا أخي انتم جماعة اللانتمنين تعالوا اجتمعوا اسقطوا القوميين أو الاسلاميين أو الشيوعيين، اجتمعوا انتم جميعا مع بعض ، اما نحن المنتميين اذا اجتمعنا على موقف سياسي معين نقولون لنا إعدوا عن الطريق ،انتم تعملون في السياسية

وتسيطر على نقابة المحامين ، هل هذه ديمقراطية؟ بالتأكيد لا . هذا موضوع وضع العقدة بالمنشار ، لماذا لا نعمل بجد ويكون لنا حرية الرأي - وببساطة ما تعتبرني اراهابي .
كان بودي يكون عطوفة نقيبنا لانني اتحدث عن ورقته . الموقف السياسي هنا هو موقف حيادي الهيئة العامة يقظة، انا لي موقف سياسي معين اتجاه المسألة العراقية تأتي انت وتحدد موقفك بأن تنتخبني أو لا تنتخبني في الدورة القادمة . وبتنخبني في ضوء موقف سياسي من القضية الفلسطينية لن أحميد عن الطرق ، انتم أدخلتم السياسة في الموضوع ، واخيرا انا اختلف في وجهة النظر التي قدمها نقيبنا في ورقته واتحفظ عليها .

د. صالح الزعبي

هنالك بعض المفاهيم التي وردت ، المداخلات الأولى والثانية بحاجة الى توضيح وهذا رأي شخصي بحكم تجربتي المتواضعة . بداية انا مع التمثيل النسبي ومع أ. جميل النمري، ومع زيادة التمثيل للفروع ايضاً . ارجوا ان يتحملني أ. حسين ابو عرابي صحيح هذا المؤتمر إقتصر مداخلته على الآليات وعلى المداخلات التي تجري في النقابات المهنية ، لكن من الناحية العلمية تدخل في حكم النقابات كونها هي النخب المثقفة والاجتماعية والتي تقود العمل المهني والاجتماعي، وايضاً المسائل السياسية ، لذلك ارجوا ان يكون هنالك مؤتمر أو ندوات تحت نفس العنوان أو الشعار " المشاركة والتغيير " . ليس صحيح 100% ان النقابات المهنية مؤسسات شبه حكومية، هي مؤسسات شبه حكومية كما ورد في القانون ، ولكنها في كل دول العالم هي جزء من النسيج الاجتماعي و مؤسسات المجتمع المدني . واشكر أ. عصام أبو فرحة على ما تفضل به في موضوع المشاركة، وخاصة في موضوع قبول الآخر ومشاركته وطبيعة الحوار .

م. عزام الصمادي

انا صدمت حقيقة بورقة الزميل ماجد الطباع ، فإذا كان فهم نقابة المهندسين للتمثيل النسبي كما ورد في الورقة ، فلا داعي بأن نشارك باجتماع الهيئة العامة السبت القادم .

م. شكيب عودة الله

مع أنني لست عضواً في نقابة المهندسين لكن بإمكانني أن اتحدث عنها بكل اريحيه واقول للأخ عزام بإمكانك أن تحضر يوم السبت ، لان سيقدم المقترحات اعضاء الهيئة العامة وليس مجلس النقابة . وورقة م. ماجد الطباع تتحدث عن الواقع الحالي وليس عن المستقبل، تحدث عن الواقع الموجود وليس

فيه تمثيل نسبي . فالواقع الموجود أن بإمكانني مثلاً كقائمة بيضاء الحصول على مجالس الشعب كلها والهيئة الوسيطة كلها والفروع كلها . وبالتالي الهيئة الوسيطة تكون كلها بيضاء ، اي تستطيع قائمة ما ان تأخذ كل المقاعد حسب القانون . لا يوجد الآن تمثيل نسبي . وبالنسبة لانتخابات المجلس انتخابات الشعب والهيئة الوسيطة والفروع وتطبيق التمثيل النسبي فيها سهل جداً ، ولكن المجلس يمكن ان يتم تعديل القانون بحيث يكون الحالي الآن عضوا لكل شعبه ، وان يتم اضافة اعضاء في التمثيل النسبي .

معالي م. موسى المعاينة

اشكر جميع المتحدثين ،الديمقراطية تعني ان نحترم اراء الاخرين ، وهذا اساس الديمقراطية بغض النظر أعجبتني وجهة النظر أم لا ،ولنتفق على ذلك ، ونستطيع ان نصل الى حلول .اريد ان اعلق على قضية سياسية طرحت وهي ليست من صلب المؤتمر ولكن تم تداولها وهي قضية فك الارتباط . ومرة اخرى نؤكد ان قرار فك الارتباط جاء قرار من الدولة الاردنية بناء على طلب من جميع الدول العربية، وذلك في مؤتمر القمة الذي اعلن ان منظمة التحرير هي الممثل الشرعي والوحيد للشعب الفلسطيني، وفي نفس الوقت بناء على طلب منظمة التحرير الفلسطينية من الدول العربية بأن تكون هي الممثلة الوحيدة والمسؤولة عن اي شيء يتعلق بالصفة العربية . وجاء هذا القرار استجابة من اجل التحضير والمساعدة والمساندة في قيام الدولة الفلسطينية في ذلك الوقت ،هذا هو القرار وعلينا ان نحترم هذا القرار ، حاليا وسياسياً كلنا متفقون ان اساس الحل هو اقامة الدولة الفلسطينية المستقلة وعاصمتها القدس الشريف ورفض الوطن البديل والمحافظة على حق العودة للاجئين الفلسطينيين . وبالنسبة لمشاركة وزير الداخلية فالنقابات المهنية جزء من الدولة الأردنية وبغض النظر اذا طلب مركز البديل للدراسات من اي وزير آخر الرعاية ، كما انني اشكر وزير الداخلية على رعايته المؤتمر، وهذا يعود الى المركز، علينا ان نحترم ونعترف اننا جزء من مؤسسات الدولة الأردنية .

م. ماجد الطباع

اشكر جميع المشاركين اللذين اتفقوا معي واللذين انتقدوا ورقتي ووصفوها بالسطحية والموارية أو اي شيء ، هنالك افكار كثيرة وجيدة طرحت ، وطلب أ. جميل من الجميع ان يأخذوا ورقته بحسن النوايا، وانا أشاركة بشأن الأخذ بحسن النوايا، لانه قد تم اتهام مجلس النقابة بأنه سيأتي السبت القادم يحمل ورقة م. ماجد الطباع وأقول لكم هنا نسبية وليس لدينا غير هذا الكلام ، وهذا الكلام ليس صحيحاً ، لقد تم طلب الورقة مني بعنوان محدد من مركز البديل وأشكرهم على تنفيذها المؤتمر تحت عنوان "القائمة النسبية - نقابة المهندسين نموذجاً " ، فأنا اعتقد ولست مخطئاً اخي عماد انا غير مخطيء ، خطأ غير مقصود، ولكني مقتنع تماما انه يوجد في نقابة المهندسين تمثيل نسبي سميته انا جغرافي ومهني، وسميته بهيئة

المكاتب ، عندما أقول أن كل 500 عضوا في المحافظة يمثلهم عضوا واحد في الهيئة الوسيطة، فهو تمثيل نسبي ، وعندما نقول أن كل 10000 الاف مهندس يمثلون عضو مجلس نقابة فهو تمثيل نسبي، وهذا ما هو موجود عندنا فعلا في نقابة المهندسين ، هذا الموضوع إذا كان كامل أم لا ، نسعى الى تعديله ليس من أول دورة ، نحن نقول قوائم كما قال معالي م. موسى ، هذا شيء تاريخي لا نستطيع ان ننكره ، عندنا قوائم تخوض الانتخابات ، مجلس النقابة الحالي منفتح تماما وجاد في موضوع النسبية وهو عبارة عن نتاج للمجلس السابق الذي كلف مجالس الفروع مثل ما قال اخي نعيم الخصاونة انه يضعوا رؤية، وكما قال عصام أبو فرحة المحاولات التي حصلت بتشكيل قوائم موحدة بعض النظر اذا كانت ناجحة كلياً أو جزئياً أو فاشلة كلياً ماهي الا محاولات للوصول الى التمثيل النسبي، نحن لانرى رؤية واضحة كلنا في نقابة المهندسين ليس لدينا رؤية واضحة وبكل الاطراف. لو كان لدينا رؤية واضحة لطرحتها ، والآن الأفكار التي طرحت ، نحن في مجلس النقابة هذه أول هيئة عامة استثنائية ولا يجوز ان تسمى وسيطة بناء على طلب مجموعة من 500 مهندس طلبوا عقد هيئة ، ونحن نحترم آرائهم ، وبالتالي قرار مجلس النقابة ان لا يطرح شيء ويستمع الى 500 زميل لعله يكون عندهم فكر جيد ، وانا أفخر بورقتي التي قدمتها ، نفتخر بنقابة المهندسين كنموذج انتخابي ، لست انا من وضعه، وانما المجالس المتعاقبة، والاخ أبو عياش قال ان الهيئة الوسيطة جاءت نتيجة حاجة ، . وذكرت في ورقتي ان تتم الانتخابات على مرحلتين الاولى (الشعب)، والمرحلة الثانية مرحلة المجلس ، وكما ذكر م. شقيب قد يكون في بعض الاحيان كما حصل في هذا العام ان تحسم بشكل كبير في انتخابات الشعب ، لو أردنا قياس المشاركة الفعلية للانتخابات يجب ان تقاس بالشعب، بالشعبة المعمارية وهي الشعبة المعروف انه يسير فيها منافسة شديدة وصلت نسبة الاقتراع فيها لأكثر من 70% ، فمن الظلم ان نقول نسبة الاقتراع 12% لانه بالاضافة لوجود مهندسين خارج الاردن ووجود مهندسين ليس لهم اهتمام بالعمل النقابي ، لكن لدينا عامل مهم جدا انه جزء كبير من المعركة الانتخابية يتم حسمه في انتخابات الشعب .

أ. جميل النمري

اجابة على التساؤل حول تجارب في دول أخرى ، فأقول نعم هنالك بعض التجارب قريبة من التمثيل النسبي ، ولكنها انتداب ، مثلا كل 100 شخص ينتدبوا شخص واحد ، وبالمناسبة هذه يمكن اضافتها للتمثيل النسبي مثلا الناس في المناطق البعيدة لا يمكن أن يأتي كل 100 واحد ويوقعوا على تفويض وبتصنيف واحد ويحققوا نفس المبدأ ، وهذا موجود في بريطانيا وبالولايات المتحدة ، وهذا النظام مبدأ التمثيل النسبي في ايطاليا عندما كنت ادرس هناك كانت قوائم التمثيل النسبي ولكني الآن لا اعلم اذا ظلت مستمرة في تطبيقه أم لا . وفي جميع الاحوال نحن نتحدث عن نظام متقدم موجود منه ولكني لا

اعرف درجة شيوعه . ومن خلال ردود الفعل والآراء لم أشعر باعتراض على موضوع التمثيل النسبي ، ويبدو لي انه هنالك توافق عام، ولذلك اقترح ان تكون التوصية الرئيسية عن هذا اللقاء التحول الى نظام التمثيل النسبي للانتخابات النقابية ، وهذا موضوع توافقي عام،. النقطة الثانية كيف نطبق هذه الآليات في النقابات . هناك مشاريع قوانين لها تعديلات بسيطة في بعض النقابات ولها 12 سنة. ثانيا اذا أرسلت القانون للحكومة ضمن آليات مجلس النواب متى ؟ واذا وصل على مجلس النواب ؟ونحن نعرف انه في جو رجعي احيانا بصوتوا ضده وبالتالي هم بلغوه ولاستطيع تطبيق التمثيل النسبي وهذه هي المفارقة في القوانين آن الآوان الانتباه لها . في موضوع مزولة المهنة، وما يحدث صحيح حق مجلس النواب والحكومة لان هذا يحكمه آليات عملك وعلاقتك مع المجتمع ، وبالتالي المجتمع مشتركا يقررها . لكن حينما تتعلق بتنظيمك الداخلي ليس ضروري أن تكون في صلب القانون ، هذا شي بخصك يجب أن يكون بأنظمة إنت بتقررها .ولكن معظم النقابات هناك قانون واحد يحكم مزولة المهنة واحكامها والقضايا التنظيمية للتنظيم النقابي . ربما نقابة الصيادلة وحدها عندها قانونين قانون مزولة مهنة وقانون نقابة الصيادلة .وتوصيتي الثانية ان نقترح مظلة تشريعية تعيد للنقابات الحق في القضايا المهنية، مثلا ان أعمل تشريع تحت اي اسم مثل حق التنظيم النقابي او ..الخ ، أقول لكل نقابة ان تضع أو تعدل الآليات التنظيمية ، انتخابات لجانها ...الخ . بأنظمة تقررها هيئاتها العامة، وهذا يصبح مرجعية بغض النظر عن ما ورد في اي قانون لانه كل تفصيل مثل انتخاب النقيب وغيره كله موجود في القانون وبما انها موجودة في القانون وفي النهاية مجلس النواب هو الذي يقرر ومن الممكن أن يقرشيء مختلف ويضع لك اي نظام هو في باله .ولذلك اقترح نزع هذه الصلاحيات من القوانين واعادتها للنقابات ضمن تشريع عام يحيل هذه الصلاحية .

المحور الثالث

الجلسة الثالثة التوصيات واختتام المؤتمر

توصيات اللجنة :

البيان الختامي :

المشاركون في المؤتمر :

نبذة موجزة عن مركز البديل :

الجلسة الثالثة :

التوصيات واختتام المؤتمر

رئيس الجلسة : المهندس إبراهيم أبو عياش

بالرغم من كل هذا الحوار الطيب والمتشعب الا انه اشعر خلافا لما تحدثت عنه د. جورج حدادين ،لدي اقتراح وخاصة ان هنالك قضايا متفق عليها من كافة الاخوان أن نترك الصياغة والتوصيات للجنة تسمونها ، وايجاد صيغة لو رغبتم فيما بعد لمناقشة هذه التوصيات من قبل مجموعة مصغرة مثلا الاخوان اللذين شاركوا في اعداد الاوراق ، أو رؤساء الجلسات .

أنا وصلتني أوراق من بعض الاخوان، وسأطرح عليكم التوصيات التي وصلتني .

سأبدأ بقضية المركزية يبدو ان هناك توافق عليها من النقابات ، وبعض النقابات قامت بتطبيقها وادعوا في هذا المجال مجلس النقباء حتى ما يتهم انه بظل يشغل سياسة انه يناقش الكثير من المواضيع التي طرحت في هذا المؤتمر، وانه يناقش النقابات حتى نخفف من التهمة الي توجه الينا، وللعلم مثل هذه التهم وجهت الينا منذ السبعينات عندما طلب منا المرحوم وصفي التل - رحمه الله انه نلغي التجمع المهني وقلنا له: نحن مواطنين اردنيين وسنعمل في السياسة وسنستمر في العمل السياسي ، فقضية المركزية اعتقد ان عليها توافق ، فهل هنالك أحد معترض . الجواب لا .

القضية الاخرى قضية الانتخابات النسبية وهي ايضا بغض النظر عن التفاصيل التي أوردها أ. جميل الا انها كمبدأ قد يكون مناسب لكثير من النقابات وخاصة التي عددها أصبح كبيراً ، وبالتالي ومثل ما ذكرت في الجلسة الأولى انه بدأت فيها على ما اذكر في مجلسي الذي ترأسته عام 1984 م، يجب ان نقوم بعمل في هذا الاطار وخاصة انه صار عدد المهندسين تقريبا 10 آلاف مهندس ، و الان 75 ألف مهندس ، فهذا باعتقادي في موافقة ايضا عليه ، وأقترح ان تشكل لجنة من النقابات يشكلها مجلس النقباء أو غيره لدراسة الآليات التي ذكرها أ. جميل النمري .في ورقته .

القضية الاخبارياتي لم يكن عليها اتفاق وهي قضية فك الارتباط وأنا أرى عدم التطرق لهذا الموضوع فنحن كمواطنين اردنيين يجب ان نحترم قرار فك الارتباط ، ولكن في موضوع النقابات اذا تركنا الموضوع بدون طرح في هذه المرحلة يكون اسلم ، حتى لانتهم عندما نطالب بتعديل القانون بشطب مركز القدس من نقابة الأطباء والمهندسين، وقد يفهم الناس أننا تخلينا عن القدس ، وهذا وارد ان يفهم

أما موضوع الرقابة الخارجية فليس له اجماع ولكن غالبية النقابات المهنية عدا -نقابة الاطباء البيطرين لانه وارد في قانونها - يرفضوا هذا التوجه ويعتبروا ان لديهم من الرقابة كما ذكر د. أحمد : أربع أو خمس مراحل من الرقابة، قد نطلب من النقابات ان تؤكد على موضوع الرقابة ونكلف مجلس النقباء باعادة النظر في اليات الرقابة في النقابات .ما قاله أ. جميل حول موضوع وضع الالية خارج اطار القانون تحتاج الى دراسة وهي فكرة جيدة حتى ما" نبلس كل ما بدنا نعمنا تعديل أو تغيير نرجع لمجلس النواب " مثل ما ذكرت في عام 1984 بدأنا اللامركزية وفي 2002 تم أخذها .

محمد الرشدان

إذا تعدل القانون فلا بد من تعديله بالطريقة التي وضع بها القانون ، وبالنسبة للانظمة فاذا ورد في القانون نص يعطي صلاحية للمجلس النقابة بإجراء تعديلات ما ادراك في نظام معين بطريقة معينة فهذا أمر آخر. واطمنى على النقابات المهنية ان تتوحد جميعها في موقفها من موضوع القوانين الموجودة عند الدولة وحتى الآن ما تحركت، يعني غير جائز انه تظل ، واستعملوا السلطة الرابعة ، لان قانون نقابة المحامين لدى الدولة منذ "4-5" سنوات ولم يحال لمجلس النواب .لذلك فإن التعديل اما انه يكون عن طريق الهيئة العامة أو عن طريق مجلس النواب ، والتعديل عام بالشكل الذي طرح أظن انه صعب .

وفي نهاية الجلسة عرض المهندس ابراهيم ابو عياش اللجنة المقترحة لصياغة التوصيات في ضوء

المناقشات والتي إقترحها المشاركون ، وهم :

- أ. جمال الخطيب- مركز البديل
- د. طاهر الشخشير
- أ. جميل النمري
- أ.حسين أبو رمان
- د. أحمد العرموطي
- أ. نائل أبو فرحة
- م. قاهر صفا

توصيات اللجنة

- اجتمعت لجنة التوصيات بتاريخ 12 أيلول 2009، وقامت بقراءة التوصيات التي رفعها المشاركون ورأت أن إجماع المشاركين كان على التوصيات التالية :-
- 1- مطالبة الحكومة الإستجابة لمطالبة النقابات بدراسة التعديلات المقرة من الهيئات العامة ، وبالتالي عدم إبقاء هذه المطالب في أدرج الرئاسة وديوان التشريع لرفع مستوى المهنة والعوائد المادية والتأمين الصحي وغيرها .
 - 2- أن تأخذ النقابات بتوصية الهيئات الوسيطة - دراسة القوانين - .
 - 3- دعوة النقابات باعتماد مبدأ التمثيل النسبي ويترك لكل نقابة تحديد الآلية المناسبة لها .

- 4- التوجه الوطني العام لتعزيز مبدأ اللامركزية واقتراح تطوير أنظمة النقابات بحيث تسمح بتفعيل اللامركزية في المحافظات .
- 5- دعوة النقابات المهنية لتعديل قوانينها ، بإستحداث آلية داخلية للرقابة المالية والإدارية ، تكون منتخبة من الهيئة العامة وفق مبدأ التمثيل النسبي .
- 6- متابعة الحوار النقابي حول التوصيات التي تم التوافق حولها ، حول الإصلاح النقابي وفق آلية فعالة للوصول إلى نتائج .

التقرير ختامي

مؤتمر النقابات المهنية - تحديات المشاركة والتغيير

فندق القدس الدولي - 25 ، تموز 2007

بحضور ما يزيد عن 125 شخصية ، عقد مركز البديل للدراسات السياسية مؤتمرا تحت رعاية معالي وزير الداخلية السيد نايف القاضي ، وبمشاركة معالي وزير التنمية السياسية المهندس موسى المعايطة ، وانعقد المؤتمر تحت عنوان " مؤتمر النقابات المهنية - تحديات المشاركة والتغيير " ، في فندق القدس

الدولي في الخامس والعشرون من شهر تموز 2009 ،على مدار يوم كامل ، قدمت فيه (6) أوراق عمل ، وقد شارك في المؤتمر وزراء ونواب و قيادات نقابية بارزة من مختلف النقابات المهنية ، وشخصيات تمثل منظمات المجتمع المدني وإعلاميين ، وأكاديميين . و يهدف المؤتمر الى البحث في امكانية تطوير اليات عمل النقابات المهنية وبنائها وتفعيل دور عضويتها على طريق تعزيز عملية الاصلاح الشامل. ومواضيع أخرى تتعلق بالهياكل والتشريعات النقابية والصناديق النقابية وعملية المشاركة والقائمة النسبية والعلاقة الجدلية بين المهني والسياسة بالاضافة الى موضوع النقابات المهنية واللامركزية. وقد اجمع وزيرا الداخلية نايف القاضي والتنمية السياسية المهندس موسى المعايطة على ايمان الحكومة باهمية الحوار مع النقابات المهنية والاحزاب السياسية ومؤسسات المجتمع المدني باعتبارها ركنا اساسيا من اركان التنمية السياسية والاصلاح للوصول الى صيغ تدعم اسس الديمقراطية.

جلسة الإفتتاح

بدأت اعمال مؤتمر النقابات المهنية بجلسة الإفتتاح ،وتحدث فيها معالي وزير الداخلية نايف القاضي راعي المؤتمر فقال " ان عمل النقابات المهنية تطور واتسعت ميادين عملها وتتنوعت وزاد عدد اعضائها وامتدت فهي جزء من قوى المجتمع الحية ومن حراكه التنموي الفاعل لافتا الى اننا نشهد حالة من التراجع في المشاركة النقابية وفي العمل النقابي ما يتطلب اجراء حوارات ونقاشات وطنية معمقة حول القضايا المتعلقة بالعمل النقابي بدءا من انظمتها وقوانينها وصولا الى تفعيل مشاركة المرأة في صوغ اطروحاتها وبرامجها بما يضمن تفعيل جميع منتسبيها وفي جميع انحاء الوطن". و اضاف ان التحديات التي تقف امامها النقابات المهنية تحتاج الى وقوف مقتدر يعزز مشاركة الاعضاء وتفعيل دورهم في مراقبة اداء المجالس النقابية وذلك بمشاركة المجالس في صوغ اطروحة التنمية الوطنية المستدامة في المملكة. و اشار الوزير القاضي الى ان النقابات المهنية وفي ظل العولمة والثورة المعرفية بكتلتها المادية التقنية صار مطلوبا منها ان تدخل حيز المنافسة العلمية والمعرفية للمساهمة الفاعلة في تحمل اعباء النمو الاقتصادي.

كما تحدث معالي وزير التنمية السياسية ، المهندس موسى المعايطة، ، فأشار الى اهمية المؤتمر في تعزيز الشراكة الاستراتيجية بين النقابات المهنية والحكومة من خلال الحوار ودعم المبادرات وتمكين دور النقابات المهنية في عملية البناء والتواصل والاتصال القائم على الاحترام المتبادل وقبول الراي والراي الاخر، وقال " ان النقابات المهنية جسدت مركز النقل الاجتماعي والنفوذ السياسي خلال الفترة من عام 1957 الى 1989 حيث لعبت دورا سياسيا في ظل غياب الاحزاب السياسية مع ذلك فقد اظهرت النقابات بعد عام 1989 انغماسا متعاطفا في الشأن السياسي خصوصا في ظل استعادة الاحزاب السياسية نشاطها العلني وتكريس التعددية الحزبية والسياسية عام 1992". و اضاف ان على النقابات المهنية اعادة النظر في دورها الحقيقي حيث تعتبر النقابات المهنية مؤسسات وطنية بادرت الدولة بملء

ارادتها بانشائها للقيام بمهام محددة ذات صلة بالمهنيين . واكد المعاينة اهمية تكريس دور النقابات المهنية في تطوير المهنة ورفع مستواها وخدمة العاملين فيها والحفاظ على حقوقهم وتحسين مستواهم المهني والاسهام في خدمة التنمية الشاملة والمستدامة خصوصا وان عدد منتسبيها تجاوز مئة وخمسين الفا .

بدوره عرض المدير التنفيذي لمركز البديل للدراسات والتدريب جمال الخطيب أهداف المؤتمر وسياقه العام ، وقال "ان مسيرة النقابات المهنية كانت غنية رغم العوائق التي واجهتها ان كانت من الداخل حيث الرؤى والمواقف لعضويتها واليات عملها او في علاقتها مع الحكومات المتعاقبة حيث التشريعات والقوانين لتنظيم العمل النقابي ومهنته والذي يستدعي البحث في حوار جدي يحفظ للنقابات مكانتها كاحدى مؤسسات المجتمع المدني والدولة توجهها في اطار الحفاظ على التنظيم النقابي ضمن حدود القانون كما جاء في الدستور الاردني .

بدورهم عرض النقابيون في جلستي عمل نوقشت خلالها ست اوراق عمل رؤيتهم لواقع العمل النقابي وطموحاتهم للارتقاء بالاداء .

الجلسة الأولى

عقدت الجلسة الأولى ومحورها " الهياكل النقابية والتغيير " ، وترأسها الدكتور طاهر الشخشير ، وقدمت فيها 3 أوراق عمل .

الورقة الأولى : النقابات المهنية واللامركزية ، قدمها رئيس هيئة المكاتب الهندسية المهندس رايق كامل ، وقال ان طموح هيئة المكاتب الهندسية يتركز في ان يكون للهيئة شخصية اعتبارية مستقلة اداريا وفنيا وماليا تعمل وفق نظام يعتمد اللامركزية بما يمكنها من اتخاذ جميع القرارات المتعلقة بتنظيم شروط مزاوله مهنة العمل الاستشاري في المملكة .

الورقة الثانية : "اعادة هيكلة بنية النقابات المهنية واصلاح تشريعاتها" واعدها حسين ابورمان من صحيفة السجل والمهندس عزام الصمادي تناولوا قضايا مهنية من قبيل الزامية العضوية ودور النقابات كإطار رسمي لمزاوله المهنة واخر نقابي يتيح للاعضاء الدفاع عن حقوقهم ومصالحهم .وطالبا باعتماد التمثيل النسبي في الانتخابات والرقابة على اموال النقابات .

الورقة الثالثة : الصناديق النقابية والمشاركة " ، والتي قدمها نقيب الاطباء الدكتور احمد العرموطي ، فقال ان هذه الصناديق فاعلة وايجابية وتقدم خدمات جليلة ومتنوعة وتضمن الحياة الكريمة للمهنيين وعائلاتهم وتؤمنهم بمشاريع اسكان وقروض ميسرة لغايات السكن او العمل" . وأشار الى ان النقابات المهنية مؤسسات مجتمع مدني مستقلة ماليا واداريا وان سلطة ديوان المحاسبة على مؤسسات القطاع العام فقط .

الجلسة الثانية :

عقدت الجلسة الثانية ، ومحورها " النقابات المهنية والنظام الانتخابي " ، وترأسها المهندس عبد الهادي الفلاحات ، نقيب المهندسين الزراعيين ، وقدمت فيها 3 أوراق عمل .

الورقة الأولى: القائمة النسبية - المهندسين نموذجاً ، وقدمها المهندس ماجد الطباع ، نائب نقيب المهندسين ، وتناول فيها ماجد الطباع في ورقة عمل نوقشت في الجلسة الثانية موضوع التمثيل النسبي في الانتخابات وتجربة نقابة المهندسين التي تعتمد مبدأ اللامركزية، واعطائها المجال لأكبر عدد من المنتسبين للنقابة في المركز والفروع في المشاركة في صنع القرارات المتعلقة بهم.

الورقة الثانية " القائمة النسبية - تطبيقات " ، قدمها الكاتب جميل النمري وقال " ان التحول الى نظام التمثيل النسبي في الانتخابات بدأ يتحول الى توجه عام بوصفه احد روافع الاصلاح " ، وأشار الى ان النقابات المهنية يمكنها ان تلعب دوراً ريادياً في المجتمع بالمبادرة الى اعتماد هذا الاسلوب الذي وصفه بأنه الأكثر تقدماً وحدثاً .

الورقة الثالثة " المهني والسياسي علاقة جدلية " ، قدمها نقيب المحامين احمد طبيشات ، وقال "ان الاستفادة من الدور السياسي للنقابات المهنية هي النقابات المهنية والحكومة والمواطنون، مشيراً الى ان هناك تداخلاً بين ما هو مهني وما هو سياسي. وأكد ان النقابات وضعت على كاهلها كل الاعباء المهنية والمالية لمنتسبيها وعائلاتهم بحيث تسهم بشكل فاعل في القضايا العامة ولها مواقف ثابتة من كل المصالح الوطنية والعربية والاسلامية الامر الذي اعطاها دعماً شعبياً واسعاً.

الجلسة الثالثة : التوصيات ، وترأسها نقيب المهندسين الأسبق ، المهندس ابراهيم أبو عياش ، وقدمت فيها عدد من التوصيات الشفهية والمكتوبة وقد أجمع على بعضها المشاركون ، فيما تم رفض بعض المقترحات التي لم تلاقي ترحيباً لخروجها عن مضمون وبرنامج المؤتمر كما رأى المشاركون ، وشكلت لجنة من المشاركون لصياغة التوصيات من التالفة أسمائهم بإجماع المشاركون وهم : د. طاهر الشخشير ، رئيس مجلس النقباء ، جمال الخطيب ، مركز البديل للدراسات ، د. أحمد العرموطي ، نقيب الأطباء ، م. عبد الهادي الفلاحات ، نقيب المهندسين الزراعيين ، م. قاهر صفا ، نائب رئيس هيئة المكاتب الهندسية ، حسين أبو رمان ، مدير تحرير مجاة السجل ، نائل أبو فرحة ، محامي ، منظمة العفو الدولية ، جميل النمري ، كاتب وصحفي

جوهر التوصيات والمقترحات التي قدمها المشاركون قبل إقرارها من لجنة الصياغة

- دعوة مجلس النقباء بدراسة اعتماد التمثيل النسبي في الانتخابات الذي بدأ يتحول الى توجه عام بوصفه احدى روافع الاصلاح مشيرين الى ان النقابات المهنية يمكنها ان تلعب دوراً ريادياً في المجتمع بالمبادرة الى اعتماد هذا الاسلوب في المستقبل الذي وصفه بأنه الأكثر تقدماً وحدثاً وعدالة.

- عدم طرح ومناقشة "قرار فك الارتباط مع الضفة الغربية" في المؤتمر للجدل الذي شكله داخل المؤتمر بحيث شكك بعض النقابيين بدستورية قرار فك الارتباط والاعباء المترتبة جراء تطبيق القرار

والشرح الشعبي الذي يحدثه بين ابناء المجتمع الاردني بينما تنادى البعض في الفصل في العلاقة بين النقابات المهنية على اساس تفعيل تعليمات فك الارتباط اضافة الى انه لا يقع في صلب عمل النقابات.

- التأكيد على أهمية الحوار مع الحكومة و الحوار مع الاحزاب والمجتمع المدني

- ضرورة عدم مراقبة الصناديق العائدة للنقابات من قبل ديوان المحاسبة بدعوى ان النقابات المهنية مؤسسات مجتمع مدني مستقلة ماليا واداريا وان سلطة الديوان على مؤسسات القطاع العام فقط.

- أن يقوم مجلس النقباء بدراسة اعتماد مبدأ اللامركزية في التجربة الانتخابية في نقابة المهندسين وتطويرها واسقاطها على باقي النقابات معتبرين انه النموذج الاكثر عدلا لدوره في اعطاء المجال لأكبر عدد من المنتسبين للنقابة في المركز والفروع في المشاركة في صنع القرارات المتعلقة بهم.

- دراسة امكانية ايجاد بديل قانوني يتيح للنقابات اجراء تعديلات على قوانينها من دون الرجوع الى الطريقة الحالية خصوصا في قضايا مهنية من مثل الزامية العضوية ومزاولة المهنة يتيح للاعضاء الدفاع عن حقوقهم ومصالحهم.

نبذة موجزة عن مركز البديل

مركز البديل للدراسات والابحاث والتدريب مؤسسة بحثية مستقلة تأسس في عمان عام 2006 ، بمبادرة من النخب المهتمة بالشأن العام. ويعنى بالبحوث والتنمية الديمقراطية والتدريب ويهتم بقضايا التنمية الاجتماعية والاقتصادية وقضايا التحديث السياسي. ويعمل المركز على نشر الكتب والدراسات والأدلة التدريبية ، وعلى تنظيم المؤتمرات والندوات وورش العمل، حول المجالات التي تقع ضمن اهتماماته بهدف تعميق البحث فيها ومراكمة المعرفة حولها، وبهدف تعزيز الحوار والتقارب بين جهات النظر المختلفة.

كما يهدف المركز إلى تعميق الوعي الديمقراطي في أوساط الرأي العام الأردني والعربي من خلال الإسهام في نشر ثقافة حقوق الإنسان وتفعيل مشاركة المرأة والشباب والعمل على تطوير التشريعات الديمقراطية والسياسية والقوانين الناظمة للعمل العام ، وتعزيز دور مؤسسات المجتمع المدني

كما ويعمل المركز على تعزيز مفهوم الحوار بين الحضارات والاديان ونبذ التطرف والغلو ومواجهة الارهاب بكافة أشكاله مع التمييز بينه وبين حق الشعوب في مقاومة المحتل . ويسعى المركز الى القيام بدوره في إطار التنمية الاقتصادية والاجتماعية من خلال إستشراف الرؤى واقتراح الحلول لافاق التنمية ودور الفرد والمؤسسات بها

ويقوم بأعمال المركز فريق عمل متخصص و متفرغ مؤلف من عدد من الباحثين والإداريين والتقنيين. كما يتعاون المركز مع عدد من الباحثين الأكاديميين والخبراء في مختلف مجالات العلوم السياسية الاجتماعية والاقتصادية والثقافية والبيئية ،و يمول المركز أنشطته من خلال بيع منشوراته - نتاج عمل الأبحاث ووقائع المؤتمرات والندوات وورش العمل ، والأدلة ، وكذلك دعم المؤسسات الوطنية و الدولية المانحة غير المشروطة والتي تتسجم مع أجندة المركز ورسالته ، ومن خلال الإتفاقات والعقود الاستشارية التي يوقعها مع الشخصيات السياسية والنيابية والاقتصادية وبعض المنظمات الدولية ، فضلاً عن التبرعات والهبات غير المشروطة التي يتلقاها من بعض الأفراد.

إهتمامات المركز

يقوم مركز البديل للدراسات والابحاث والتدريب بإجراء أبحاث وتنفيذ دراسات وتنظيم مؤتمرات وورشات عمل ومحاضرات وإعداد البرامج والورش التدريبية ، وينشر مؤلفات ذات علاقة بالقضايا التالية:

- الديمقراطية "البرلمان و الانتخابات والأنظمة الانتخابية ، النظم الدستورية ، التنمية السياسية والديمقراطية ، الحريات العامة وحقوق الإنسان ، صناعة القرار "

- المجتمع المدني " دور المجتمع المدني بفئاته المختلفة وتطوره ، الرأي العام ،

-القضايا الاقتصادية "الموازنة العامة للدولة ، الاستثمارات والتجارة الخارجية والعمالة

- القضايا الدولية " السياسة الخارجية ،العلاقة العربية - العربية ، النزاعات الإقليمية ، الصراع العربي - الإسرائيلي ومسار التسوية

- البيئة " حماية البيئة ،الوعي البيئي، قدرات المؤسسات البيئية والتشريعات البيئية ، المياه

يقوم المركز على عدد من الوحدات لمتابعة أنشطته وشؤونه وهي:

1-وحدة البرامج : وتعنى هذه الوحدة بإعداد البرامج وبالتخطيط والمتابعة والتنسيق والتنفيذ وفق متطلبات العمل، وتقوم هذه الوحدة بتنظيم والإشراف على المؤتمرات والندوات وورش العمل ووضع المحاور المقترحة للإنشطة واختيار المتحدثين والمحاورين والمشاركين.

2-وحدة المعلومات والبيانات : وتعنى هذه الوحدة بتجميع وحفظ وتصنيف المعلومات والوثائق التي تخص عمل المركز وقد تم تأسيس مكتبة متخصصة وأرشيف لتعزيز البرامج، كم وتم اعتماد الأرشفة الإلكترونية لمواكبة تدفق المعلومات وثورة التكنولوجيا ومن شأن هذه الوحدة توفير المواد اللازمة للباحثين والدراسيين.

3-وحدة الإعلام العلاقات الخارجية : وتعنى هذه الوحدة بالتعريف بالمركز والترويج له والتشبيك مع المؤسسات الوطنية والدولية والتنسيق مع المؤسسات الإعلامية ، وكذلك إعداد التقارير ولأخبار والمقابلات ومتابعة تسويق إنتاج المركز بنشر البحوث والدراسات والكتب والتقارير، حصيلة عمل المركز من ندوات ومؤتمرات وورش عمل وحلقات نقاش، كما تقوم على رعاية الأبحاث ذات العلاقة بتوجيهات المركز للباحثين لتشجيع البحث. وتشرف على المطبوعات التي يصدرها المركز، كما تحرص على إيصال منشورات المركز إلى الجهات المعنية وتعمل على إقامة علاقات مع دور النشر والمؤسسات الإعلامية والمراكز الأخرى في إطار التعاون المشترك.

4- وحدة التدريب : وتعنى هذه الوحدة بأعداد البرامج التدريبية للفئات المختلفة، ومتابعة البرنامج التدريبي والتنسيق مع المدربين والخبراء ،والمواد التدريبية والمشاركة في رسم السياسات التدريبية ، وإعداد الأدلة التدريبية .

5-وحدة الإدارة والمالية، وتعنى هذه الدائرة بالجوانب الفنية واللوجستية للمركز والمحافظة على أسرار المركز من وثائق وسياسات داخلية وتنظيم العمل وتوفير المستلزمات والاحتياجات ومتابعة الامور المالية داخل المركز وخارجه .

ملخص نشاطات المركز

• قام المركز بتنفيذ مشروع " نحو مشروع قانون إنتخابي عصري يساهم في تطوير التعددية الحزبية والسياسية " . في إطار ورش عمل نفذت في عمان بالتعاون مع

- مؤسسة فريدريش إيبيرت في الفترة ما بين 22 أيار - 11 آب 2007 ، شارك فيها قادة الاحزاب السياسية ونواب واعيان ووزراء واكاديميين واعلاميين ونشطاء من المنظمات النسائية والشبابية وحقوق الانسان .
- اطلق المركز كتيب تحت عنوان " مشروع قانون انتخاب مقترح لمجلس النواب 2007 " يتضمن رؤية عصرية لقانون انتخابي ناظم للحياة العامة في البلاد ، وجاء كحصيلة لأفكار ساهم في وضعها النخب السياسية في الاردن بالتعاون مع مؤسسة فريدريش ايبيرت في تشرين الثاني - نوفمبر 2007 .
 - نفذ المركز بالتعاون مع الصندوق الكندي لدعم المشاريع بتنفيذ مشروع الرقابة على مجلس النواب " نماذج جغرافية تشمل محافظتي عمان ومأدبا وذلك لخلق الية رصد ومتابعة ومراقبة من قبل مؤسسات المجتمع المدني ، وتحفيز النواب على متابعة ومراقبة القوانين ومشاريع القوانين المقترحة سيما ما يتعلق بعملية الاصلاح بكافة محاورها . و اهمية الموائمة بين الخطاب الذي يتبناه النائب في حملته الانتخابية والتطبيق تحت قبة البرلمان . و تعزيز ورفع مستوى المشاركة بين المواطن والنائب من خلال خلق آلية تواصل بين النائب وقاعدته الانتخابية . تكريس مبدأ الشفافية والنزاهة وحسن الاداء . وذلك في الفترة ما بين شباط - فبراير الى كانون أول - ديسمبر 2008 .
 - نفذ المركز بالتعاون مع مؤسسة فريدريش ايبيرت مشروع (نحو لوبي ضاغط - مشروع قانون انتخابي توافقي) ، في عام 2008-2009 من خلال تبني عدد من النواب مما يؤدي الى تقديمه لمجلس النواب الاردني لمناقشته والتصويت عليه .
 - ينفذ المركز مع (NDI) في الاردن مشروع لانجاز مدونة سلوك برلماني خلال عام 2009 .
 - يقوم المركز بمشاركة مركز الحياة لتنمية المجتمع المحلي بتنفيذ مشروع البرلمان والمجتمع المدني في اطار حواريات وجلسات عصف ذهني حول قضايا ذات صلة بنشاطات مجلس النواب الأردني خلال عام 2009.
 - المشاركة في مشروع الرصد الاعلامي لوسائل الاعلام في مرحلة الانتخابات خلال عام 2007 مع الهيئة الاردنية للثقافة الديمقراطية بدعم من المؤسسة الدنماركية للاعلام .
 - إعداد مادة توثيقية حول الحرب السادسة في لبنان 2006 مع إحدى القنوات الفضائية (6حلقات) تتضمن تداعيات الحرب الإنسانية .

- تنفيذ مشروع تدريبي حول حقوق الخادمت في المنازل مع (سيداو) و(اليونيفيم) خلال عام 2008 .
- تنفيذ مشروع النقابات المهنية - تحديات المشاركة والتغيير بالتعاون مع مؤسسة فريد ريش ايبيرت عام 2009 ، بمشاركة نشطاء العمل النقابي في الاردن .
- تنفيذ مشروع مقترحات لتطوير قانوني الإجتماعات العامة والأحزاب السياسية في الأردن والتغيير بالتعاون مع مؤسسة فيد ريش ايبيرت عام 2009 ، بمشاركة قادة الأحزاب السياسية وأكاديميين وعلاميين وقادة منظمات المجتمع المدني .
- يقوم المركز بتنفيذ مشروع "حول اللامركزية في الأردن " بالتعاون مع (NED) خلال عام 2009-2010.